

نواذر الكتب المطبوعة

عنوان الكتاب

السنن الكبرى (ج ٤)

المؤلف

أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي

الملاحظات

في زيله الجوهر النقي،

للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني (ابن التركماني).

دار النشر / تاريخ النشر

الطبعة الأولى

مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية في الهند - حيدر آباد
(سنة ١٣٤٤ هـ).

السَّيَرُ الْكَبِيرُ

لامام الهدى بن الحافظ الجليل ابى بكر احمد بن الحسين
ابن على البيهقى التوفى سنة ثمان وثمانين
واربعائة رضى الله عنه

(وفى قبله)

«الجواهر الثمينة»

العلامة علاء الدين على بن عثمان الساردىنى الشهرى
(بابن التركمانى) التوفى سنة خمس واربعين
وسبعائة رضى الله تعالى

«الطبعة الاولى»

مطبعة دار المعارف بمصر

عمرها الله تعالى الى اتقى الزمان
سنة ١٣٥٢ هجرية

(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

الجزء الرابع

من

السُّنَنِ الْكُبْرَى

لامام المحدثين الحافظ الخليل ابى بكر احمد بن الحسين
ابن على البيهقى المتوفى سنة ثمان وخمسين
واربعائة رضى الله عنه

(و فى ذيله)

الجواهر النقى

للعامة علاء الدين على بن عثمان الماردى الشهير
(بابن التركمانى) المتوفى سنة خمس واربعين
وسبعائة رحمه الله تعالى

(الطبعة الاولى)

مطبعة مجلس دار الكتب والوثائق القومية
بمصر

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٢ هجرية



رب يسر واعن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ الزكي المزكي ابوبكر ابو الفتح ابوالقاسم منصور بن عبد المنعم (١) القراوى النيسابورى قراءة عليه بها رحمه الله واينا واجازلى جميع مسوعاته ومجازاته قال اخبرنا ابوالمعالي محمد بن اسمعيل الفارمى واجازلى جميع مسوعاته قال اخبرنا الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقى (ح وانباتى) غير واحد من اشياخى عن ابى القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقى قال (٢) -

باب تسوية القبور وتسطيحها

(اخبرنا) ابوصالح العنبرى انبا (٣) جدى يحيى بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الاسماعيلى ثنا هارون بن سعيد الايلي (ح) واخبرنا) ابوعلى الروذبارى ثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن عمرو بن المسرح قال ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث ان ابا على الهمداني حدثه قال كنا عند فضالة بن عبيد بروذس (٤) بارض الروم فتوفى صاحب لنا فامر فضالة بقبوره

(١) فى النسخة المدراسية وعلامتها فيما يأتى (مد) ههنا كلمة زائدة صورتها (حافد) بلا نقط على الفاء - وفى اليمانية وعلامتها فيما يأتى - ي - (حاون) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا البند وليس فيه هذه الكلمة - ولهذا الرجل ترجمة فى معجم البلدان جزء (٦) ص (٣٥٣) ولا ذكر فيه لهذه الكلمة (٢) جاء هذا السند فى - مد - و - ي - ووقع فى السندية وعلامتها فيما يأتى - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضى الامام العدل جمال الدين ابوالقاسم عبد الصمد بن محمد بن ابى الفضل بن على الانصارى قال انبا الشيخان الامامان العالمان ابوالقاسم زاهر بن محمد الشحامى و ابوالمعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى فيما كتبا به الينا من نيسابور (قال) وانبا عنها الامام الحافظ ابوالحسن على بن سليمان بن احمد المرادى قراءة عليه ونحن نسمع قال انبا الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله تعالى قال (٣) فى ضبط هذه الصيغة (اما) بحث والنظر فيها جار (٤) قال ابوداود فى سننه روذس جزيرة فى البحر - وفى ضبط هذه الكلمة خلاف انظره فى معجم البلدان -

(باب تسوية القبور وتسطيحها)

قال

ذكر فيه امره عليه السلام عليا (ان لا يترك قبر امشرفا الاسواه ولا تمثالا الاطمسه) - قلت - الظاهر ان المراد قبور المشركين بقريظة عطف التمثال عليها وكانوا يجعلون عليها الانصاب والابنية فاراد عليه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابي صالح ان ثمامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد ابن عمرو وهارون بن سعيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابي وائل عن ابي هياج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضى الله عنه ابعتك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبرامشرفا الاسويته ولا تمشا في بيت الاطمسته - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الثوري -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرى على عبدالله بن وهب اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابي فديك المدني عن عمرو بن هاني عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا اماه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لامشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء (١) العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدا و ابا بكر رضى الله عنه رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضى الله عنه رأسه عند رجل النبي صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هاني قاله غير واحد عن ابن ابي فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن (٢) بن صالح عن ابي البدا قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

باب من قال بتسليم القبور

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا محمد بن عمران المقابري ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش ثنا سفيان التمار قال رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسما -

(واخبرنا) ابو عمرو وانبا ابوبكر ثنا الحسن - ثنا حبان عن ابن المبارك انبا ابوبكر بن عياش عن سفيان التمار انه حدثه انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسما - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك واتي ما صححت رؤاية

(١) في المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتي - مص - (٢) مص - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لي عن ثلاثة قبور لامشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتي في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى ثم ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابي البدا انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين و ابو البدا لم اعرف حالها والمستطيرة في اللغة هي المنتشرة وليس ذلك بصريح في معنى المسطحة لان المسنمة ايضا فيها انتشار من اسفلها وليس في هذا الباب حديث صريح في التسطيع والادلة الآتية الدالة على التسليم مصرحة بذلك، فكانت اولى -

قال (باب من قال بتسليم القبور)

قال (فيه متى صححت رواية القاسم قبورهم مبطوحة دل ذلك على التسطيع) - قلت - لم ارا احدا صرح بان المبطوح هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت في المسجد جراثيم فقال ايها الناس ابطحوا فاهاب الناس الى بطحه - قال الزمخشري في الفائق البطح ان يجعل ما ارتفع منه منبطحا اي منخفضا حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقواه لامشرفة ولا لاطئة يدل على ذلك وكذا حديث علي لا تترك قبرامشرفا الاسويته اي سويته بالقبور المعتادة وقيل في قوله تعالى قادرين على ان نسوي بنانه - اي نجعلها مستوية وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس في هذا دليل على ترييع ولا تسليم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذلك يدل على التسطیح وصحت رؤية سفیان التمار قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنما فكانه غير عما كان عليه في القديم فقد سقط جداره في زمن الوليد بن عبد الملك وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصبح وحديث القاسم بن محمد في هذا الباب اصح واولى ان يكون محفوظا الا ان بعض اهل العلم من اصحابنا استحسب التسنيم في هذا الزمان لكونه جائزا بالاجماع وان التسطیح صار شعارا لاهل البدع فلا يكون سببا لاطالة الالسنة فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

باب لا يبنى على القبور ولا تجصص

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا حجاج يعني ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر (١) او يقصص (٢) او يبنى عليه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابي الزبير عن جابر بهذا الحديث زاد اوزاد عليه وزاد سليمان بن موسى اوان يكتب عليه وروينا عن ابي موسى في وصيته ولا تجعل على قبري بناء وعن ابي سعيد الخدري ولا تضرب على فسطاطا وعن ابي هريرة كذلك -

باب في غسل المرأة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسماعيل بن قتيبة (ح قال وحد ثنا) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل عينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا اوشيثا من كافور فاذا فرغتن فاذني قالت فلما فرغنا آذناه فالتقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من اوجه اخر عن ايوب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا محمود بن غيلان (ح واخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا محمود بن غيلان امله عينا ثنا ابو النضر

(١) - ي - ان يقعد على القبر (٢) - س - يجصص -

بالبطحاء وهي مسنمة وفي التجريد للقدوري يحتمل ان تكون مبطوحة والتسنيم في وسطها فهذا الخبر محتمل وحديث التمار صريح في التسنيم وذكر البيهقي حديث التمار ثم قال (وحديث القاسم اصح واولى لان يكون محفوظا) - قلت - هذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن بل حديث التمار اصح لانه مخرج في صحيح البخاري وحديث القاسم لم يخرج في شيء من الصحيح وفي مصنف ابن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن سفیان التمار دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابي بكر وعمر مسنمة وفيه ايضا ثنا يحيى بن سعيد عن سفیان عن ابي حصين عن الشعبي رأيت قبور شهداء احد جثي مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكي الطبري عن قوم ان السنة التسنيم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يسمنون قبورهم ثم قال ثنا ابن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا خالد بن ابي عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسنما قال الطبري لاحب ان يتعدى فيها احد المعنين من تسويتها بالارض اورفعها مسنمة قدر شبر على ما عليه عمل المسلمين في ذلك قال وتسوية القبور ليست بتسطيح -

(باب غسل المرأة)

قال

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين (عن ام سايمة اذا توفيت المرأة) الحديث وعزاه الى الترمذي - قلت - لم اجده

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشير عن حفصة بنت سيرين عن ام سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توفيت المرأة فارادوا ان يغسلوها فليبدأ (١) بطنها فليمسح بطنها مسحا رفيقا ان لم تكن حبل فان كانت حبل فلاتحركها (٢) فاذا اردت غسلها فابدئي باسفلها (٣) فالتقى على عورتها ثوبا ستيرا ثم خذى كرسفا (٤) فاغسلها فاحسنى غسلها ثم ادخلى يدك من تحت الثوب فامسحها بكرسف ثلاث مرات فاحسنى مسحها قبل ان توضع ثوبها ثم وضئها بماء فيه سدر ولتفرغ الماء امرأة وهي قائمة لانتى شيئا غيره وليل غسلها اولى الناس بها والا فامرأة ورعة فان كانت صغيرة او ضعيفة فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة ورعة فاذا فرغت من غسل سفلتها غسلها نقياً بماء وسدر فهذا بيان وضوئها ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئي برأسها قبل كل شئ واتقى كل غسلة من السدر بالماء ولا تسرحى رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد التسلات الثلاث فاجعلها خمسا وان حدث بعد الخمس فاجعلها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لا يريك شئ فاذا (٥) كان في آخر غسلة في الثالثة او غيرها فاجعلى شيئا من كافور وشيئا من سدر ثم اجعلى ذلك في جرة جديدة ثم اعدديها فافرغى عليها وابدئي برأسها حتى تبلنى رجليها فاذا فرغت منها فالتقى عليها ثوبا نظيفا ثم ادخلى يدك من وراء الثوب فانزعيه عنها - هذا بيان الغسل ثم احسنى سفلتها كرسفا ما استطعت ثم امسحى كرسفا من طيبها ثم خذى سبينة (٦) طويلة مفسولة فاربطها على عجزها كما يربط النطاق ثم اعتديها بين نخذيها وضمي نخذيها ثم اتقى طرف السبينة من عند عجزها الى قريب من ركبتيها (٧) - فهذا بيان سفلتها ثم طيبها وكفنها واضفري شعرها ثلاثة قرون قصة وقرنين ولا تشبهها بالرجال وليكن كفنها خمسة اثواب احدها الذي تلف به نخذاها ولا تنقصى من شعرها شيئا يعنى بنورة ولا غيرها وما سقط من شعرها فاغسله ثم اعيديه في شعر رأسها او قال اغرزيه وطبى شعر رأسها واحسنى تطيبه (٨) ان شئت واجعلى كل شئ منها وترا ولا تنسى ذلك فان بدالك ان تجمرها في نعشها فاجعله نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفنها ورأسها وان كانت مجدورة او مخضوبة او اشباه ذلك فخذى خرقة واسعة فاغسلها في الماء - وفي غير هذه الرواية فاغسلها في الماء - ثم في روايتنا واجعلى تبغى كل شئ منها ولا تحركها فاني اخشى ان ينفجر منها شئ لا يستطاع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصفا في انتهى عند قوله وليكن كفنها خمسة - رواه ابو عيسى الترمذى عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسنى تطيبه ولا تغسله بماء سخن واجمرها بعد ما تكفنها بسبع ان شئت وكأنه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوايد بن مسلم اخبرني شيبان ابو معاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا بمعناه واللفظ مختلف الا انه قلل فاذا فرغت من الخمس فلتجعل الكانور في مسامع الميت -

باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة

قرون والقائم خلفها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص

(١) مص - فليبدأ (٢) مد - فلا تحركها (٣) مص - ي - بسفلتها (٤) مص - س - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبينة ضرب من الثياب تتخذ من مشافة الكتان منسوبة الى موضع بناحية المغرب يقال له سين - نهاية (٧) ي - ركبتيها (٨) س - تطيبها

في كتاب الترمذى وما رأيت احدا غير البيهقي عزاه اليه -

قال (باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة

قرون والقائم خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية (فضقرنا رأسها ناصيتها وقرنها ثلاثة قرون) - قلت - ليس في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن سفيان عن هشام عن أم الهذيل يعني حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فأذني قالت فأذناه قالت فالتى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه قالت فضفرنا رأسها صيتها وقرنها ثلاثة قرون والقيناها (١) خلفها - اخرجها البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصرا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن أم عطية قالت مشطناها ثلاثة قرون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حرملة انبا ابن وهب انبا ابن جريج ان ايوب ابن ابي تميمه اخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثتنا أم عطية انهن جعلن رأس ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال تقضنه فغسلته - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابن وهب وزاد ثم جعلته ثلاثة قرون -

باب كفن المرأة

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي انبا (٣) الحسن بن سفيان ثنا حرملة انبا ابن وهب انبا ابن جريج ان ايوب ابن ابي تميمه اخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثتنا أم عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فمات اغسلناها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فاذا فرغتن فأذني فلها فرغنا التي الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا تدري اي بناته وزعم ان الاشعاع والفقهاء قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر لفافة ولا تؤزر - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني ايوب السخيتاني انه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الانصار يقال لها أم عطية من الهواتي بايعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادر انبا لها فلم تدركه فحدثتنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرنها اترن به (٤) قال لا اراه الا ان يقول الفقهاء فيه قال ايوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر لفافة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لايوب - ما قوله اشعرنها اياه اتؤزبه قال لا اظن كان ابن سيرين يقول تلف بثوب تحت الدرع ولا اراه الا ذلك -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني المنيعي ثنا ابن زنجويه فذكره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني نوح بن حكيم الثقفي وكان قارئا للقرآن عن رجل من بني عمرو بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت ابي سفيان زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن ليلى بنت قانف الثقفية قالت كنت في من غسل أم كاثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاتها فكان اول ما اعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الخمار ثم الملعفة ثم ادرجت بعد في الثوب الآخر قالت

(١) مص - ي - والقيناه (٢) مد - ايوب عن حفصة (٣) مص - حدثني (٤) اتؤزبه -

سنة وانما فعله بعض النسوة والحديد من قول الشافعي ان قول الصحابة وفعلهم ليس بحجة فكيف يجعل فعل بعض النساء سنة ثابتة قال القاضي عياض ليس في الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل أم عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا انكر ابن حنبل مشطهن وكره التسريح حتى ذلك عنه صاحب المغني ويؤيدها ما ذكره البيهقي فيما مضى (ان عائشة قالت علام تنصون ميتكم اي تسرحون شعره) -

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معدكفنها يناولناه ثوبا ثوبا -

باب الانسان يموت في البحر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا عفان حدثنى حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك ان ابا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه فيها ولم يتغير - (ورويانا) عن الحسن البصري انه قال يغسل ويكفن ويصلي عليه ويطرح في البحر - وفي رواية اخرى جعل في زنبيل ثم قذف به في البحر -

باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوقته

من رأس المال بالمعروف

(اخبرنا) ابو طاهر النقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسرنى ان لي مثل احد ذهباً انفقته في سبيل الله اموت حين اموت واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابي اسحق المزكي قال انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا الاعمش عن شقيق عن خباب قال هاجر ناعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله فوقع اجرنا على الله فنا من مضى من قبل ولم يأكل من اجره شيئاً كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد ولم يترك الا ثمره فكنا اذا غطينا رأسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدارأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الاذنرومنا من اينعت له ثمرته فهو يهد بها - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد ابن بنت احمد بن ابراهيم ثنا جدي انبا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اتى ابن عوف يعني عبدالرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير وكنت خيراً مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها وتتل حمزة اورجل آخر (١) وكان خيراً مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها ما اظننا الا قد عجمت لنا حسناتنا في حياتنا الدنيا - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المسكي عن ابراهيم -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثنى حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي بن ابي رضى الله عنه انه قال الكفن من رأس المال -

(١) مص - من الانصار

قال (باب ما يستدل به على ان الكفن والمثوقته من جميع المال)

ذكر فيه حديث ابي هريرة (قال عليه السلام ما يسرنى ان لي مثل احد ذهباً) وفي آخره (واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين) - قلت - رواه عن ابي هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التيمى سبي الرأي فيه ورواه عنه قتادة بلفظ العنعنة وهو مدلس ورواه عن قتادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قال يحيى ليس بثقة وليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب الحديث وقال ابو داود منكر الحديث والمحموظ في هذا الحديث ما يسرنى ان لي احداً ذهباً بيت عندي منه دينار الا ديناراً ارصده لدين - ثم ذكر (عن علي قال الكفن من رأس المال) - قلت - في سننه حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وابو حاتم الرازي وقال احمد والنسائي والفلاس متروك وقال يحيى ليس بثقة ولا مأمون وفي سننه ايضا جماعة لم اعرف حالهم -

باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسمه ثنا ابوداود ثنا وهب بن بثة عن خالد بن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنائز والماشي خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالتغفرة والرحمة -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن حماد العدل ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن بشارة ثنا ابو همام محمد بن الزبوان ثنا يونس ابن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالعافية والرحمة ولم يذكر في الماشي خلفها وامامها - قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثني عمي زياد بن جبير بن حية قال حدثني ابي جبير بن حية الثقفي انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنائز والماشي قريبا منها والطفل يصلى عليه -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا يزيد بن هرون انبا محمد بن اسحق عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - موقوف وقد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هرون انبا اسمعيل المكي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المكي غيره اوثق منه وروى من اوجه اخر عن ابي الزبير مرفوعا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه بيغداد ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا ابي ثناء بقرية عن الازاعي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث -
(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجي ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف البغدادي ثنا اسحق الازرق ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبي ورث وورث

قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر المنذرى في الاشراف عن الشافعي قال حياة الجنين اذا عرفت بتحرك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحى ثم ذكر انه رد عليه بقواه علمه السلام ما من مولود يولد لادمه الشيطان فيستهل صار خالنا خبر وليس بامر فلا يجوز غيره ثم ذكر البيهقي عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفي آخره (والسقط يصلى عليه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه مطلق غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو غير مطابق لمذهب البيهقي ولهذا اورد الترمذي هذا الحديث في الصلوة على الاطفال ثم قال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصلى على الطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه خلق وهو قول احمد واسحاق - والثاني - انه لم يتيقن برفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقي فيما مضى في غير موضع مثل هذا شكنا قال البيهقي (قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٩) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

وصلى عليه - قال سليمان لم يروه عن سفیان الاصحق قال الشيخ ورواه المغيرة بن صالح عن ابى الزبير مرفوعا ورويناه في كتاب الفرائض من حديث ابى هريرة مرفوعا -

(اخبرنا) ابو الحسن بن ابى المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسايور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابابكر الصديق رضى الله عنه قال صلوا على اطفالكم قتلهم احق من صلوتهم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن ولد ابراهيم النخعي بالكوفة انبا ابوجعفر بن دحييم ثنا احمد بن حازم لنبأ الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ما صلوتهم عليه (١) اطفالكم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو امية ثنا الاسود بن عامر عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وتال ان له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هناد بن السرى ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهى قال لامات ابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد -

(واخبرنا) ابو على انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود قال قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني سايمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآثار وان كانت مر اسيل فهي تشد الموصول قبله وبعضها يشد بعضها وقد اثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل عليه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا (٢) عبد الوهاب بن عطاء انبا عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصل على السقط حتى يستهل -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا اسمعيل الصغار ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا اذان انبا سفیان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه انه صلى على المنفوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر (اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبا ابو عمرو بن مطر ثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنائيم بن حماد ثنا عبدالله

(١) ي - على (٢) مص - ثنا -

انه رفعه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير) - قلت - كان البيهقي يريد بذلك تقوية رفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد اراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يونس لم يقل وحدثني بعض اهله كما ذكر ابن ابى طائب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبروني كما تقدم ثم قوله رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس في دولته عن سعيد بن عبيد الله لينظر فيه ولم ار احدا ذكر يونس رواه عن سعيد هذا بل ذكر ابن ابى شيبة في مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفعونه الى النبى صلى الله عليه وسلم وانما احفظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه موقوف ورفعه غير واضح وقد رفعه البيهقي في بعض من حديث سعيد بن عبيد الله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم وانخرجه الترمذي من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله فكان الوجه المتصار البيهقي على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل

ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة انه كان يصلي على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط ويقول اللهم اجعله لنا سلفا وفرطاً وذنرا (١) - قال نعيم وقيل لبعضهم اتصل على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط قال قدصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مغفورا له بمنزلة من لم يعص الله عز وجل -

جماع ابواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك (٢)

فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفنون بكمالهم ودمائهم

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى ثنا ابو الوليد (ح وانبا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي انبا ابو خليفة انبا (٣) ابو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في الثوب الواحد ويسأل ايها كان اكثر اخذاً (٤) للقرآن فاذا اشير الي احدهما قدمه في اللحد وقال انا اشهد على هولاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا - لفظ حديث ابي خليفة رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث بطوله وعن ابي الوليد مختصراً -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو قتيبة سلمة (٥) بن الفضل الآدمي بمكة ثنا جعفر الفاريابي ثنا قتيبة ثنا الليث فذكره بمثل اسناده ومنتها الا انه قال ثم يقول ايها اكثر اخذاً للقرآن وقال انا شهيد - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وكذلك رواه جماعة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب الزهري وخالفه اسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن انس ابن مالك -

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان ابن شهاب الزهري حدثه ان انس بن مالك حدثه ان شهداء احد لم يغسلوا ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد عبد الله بن اسحق بن ابراهيم العدل ببغداد ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا عثمان بن عمر (قال واخبرنا) عبد الله بن الحسين القاضي بمر و ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد قال ثنا اسامة بن زيد عن الزهري عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه وقد جدع ومثل به فقال لولا ان تجد صغية تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنه في نمره اذا خمر رأسه يدت

(١) مص وس واجرا (٢) مد - المعركة (٣) ع - ثنا (٤) ع - اكثر قراءة (٥) مص - مسلم - ع - سلم

المكي (عن ابي الزبير عن جابر قال صلى الله عليه السلام اذا استهل الصبي الحديث ثم قال (اسمعيل بن مسلم المكي غيره اوثق منه) - قلت - هذا اوثق من البيهقي له وقد خالف ذلك في باب الناس في المسجد فقال (غير قوى) وقال في باب اختناث الاسقية (قد ضعف) وقال في باب تكفير الساحر (ضعيف) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال يحيى لم يزل مختلطاً وايس بشئ وقال على اجمع اصحابنا على ترك حديثه وقال النسائي وعلى بن الجند متروك الحديث -

قال (باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعترك فلا تغسل القتلى)

ذكر فيه حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر حديث (ولم يصل عليهم) ثم ذكر حديث اسامة ابن زيد عن الزهري عن انس حديث (ولم يصل على احد من الشهداء غيره يعني حمزة) ثم حكى عن الدارقطني قال (هذه اللفظة ليست محفوظة وقال الترمذي سألت محمداً عن هذا الحديث فقال حديث عبد الرحمن بن كعب حسن وحديث اسامة بن زيد غير محفوظة غلط فيه اسامة) - قلت - حكى ابن القطان عن الترمذي قال روى الليث عن ابن شهاب عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

رجلاه واذا نحر رجلاه بدارأسه نحر رأسه ولم يصل على احد من الشهداء غيره ثم قال انا شهيد (١) عايكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد ويسأل ايهم اكثر (٢) قرء انا فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ قال هذه اللفظة ولم يصل على احد من الشهداء غيره ليست محفوظة قال ابو عيسى الترمذى في كتاب العلل سألت مجدا يعنى البخارى عن هذا الحديث يعنى اسناده فقال حديث عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله هو حديث حسن وحديث اسامة بن زيد هو غير محفوظ غلط فيه اسامة بن زيد قال الشيخ وقد قيل عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه -

(اخبرناه) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا ابوالزهري ثنا خالد بن مخلد القطواني حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الانصارى حدثني الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم احد من رأى مقتل حمزة فقال رجل اعزل انا رأيت مقتله قال فانطلق فارتاه فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد شق بطنه وقد مثل به فقال يا رسول الله قد مثل به والله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظر اليه ثم وقف بين ظهرى القتلى فقال انا شهيد على هؤلاء لقوهم في دما ثمم فانه ليس جريح يجرح الاجاء وجرحه يوم القيامة يدمى لونه لون الدم وريحه المسك فقال قدموا اكثر القوم قرءا نانا جعلوا في اللحد - وفي هذا زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى والله اعلم - وقيل عن الزهرى عن ابن ابي صغير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل مختصرا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بكى انبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن ابي صغير ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرف على قتلى احد فقال انا قد شهدت (٣) على هؤلاء فزملوهم بدما ثمم وكلوهمهم - قال سفيان بن عيينة وثبتني في هذا الحديث معمر - وقيل عنه عن جابر (اخبرناه) ابوطاهر الفقيه انبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا محمد بن حماد اليبوردى ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابن ابي صغير عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال زملوهم بدما ثمم فاني عليهم شهيد وكان يدفن الرجل والرجلان والثلاثة في القبر الواحد ويسأل ايهم كان اقر للقرآن فيقدمونه قال جابر فدفن ابي وعمى يومئذ في قبر واحد -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابو مصعب ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا يكلم احدنى سبيل الله والله اعلم بمن يكلم فى سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه يشعبد ما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(١) - ي - مص - شاهد (٢) - ي - كان اكثر (٣) - مد - انا شهيد -

عبد الرحمن بن كعب عن جابر وروى معمر عنه عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر ولا نعلم احد اذكره عن الزهرى عن انس الا اسامة بن زيد وسألت مجدا عنه فقال حديث الليث اصح - قلت وهذا يقتضى صحة حديث اسامة وان كان دون حديث الليث وقد ذكر البيهقى فى باب الحرم كاه منحر عن يعقوب بن سفيان ان اسامة بن زيد عند اهل بلده المدينة ثقة مامون واذا كان كذلك فروايته هذه زيادة ثقة فتقبل ثم ذكر البيهقى حديث ابي هريرة (لا يكلم احدنى سبيل الله) الحديث قلت - هو غير مطابق للباب الابتساف -

باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابا مالك الغفاري يقول كان قتلى احد يؤتى بتسعة وعاشرهم حمزة فيصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحملون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن ابي خالد الاصبهاني املاء ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن اسحاق الانمطي ثنا احمد بن منيع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابي مالك الغفاري انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل - اخرج ابو داود في المراسيل (١) بمعناه قال حد ثنا هناد عن ابي الاحوص عن عطاء عن الشعبي قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة بدأ بحمزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصلى عليهم وحمزة مكانه وهذا ايضا منقطع وحدث جابر موصول وكان ابو ه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انبا ابو علي حامد بن محمد الرفاء انبا علي بن عبد العزيز ثنا احمد بن يونس، ثنا ابوبكر ابن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما قتل حمزة يوم احد اقبلت صفة تطلبه لا تدري ما صنع فلقيت عليا والزبير فقال علي للزبير اذكر لا مك فقتال الزبير لابل انت اذكر لعنتك قال فقالت ما فعل حمزة فارياها انها لا يدريان قال بقاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اخاف على عقلها فوضع يده على صدرها ودعا لها قال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء فقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء لركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير قال ثم امر بالقتلى بفعل يصلى عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعاً حتى فرغ منهم - لا تحفظه الامن حديث ابي بكر بن عياش عن يزيد بن ابي زياد وكانا غير حافظين -

(١) في هامش - مد - لان ابا مالك اسمه غزوان من التابعين قلت قد رواه ابن ماجه موصولاً عن ابن عباس بسند حسن

قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابي مالك (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة) ثم قال (هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل اخرج ابو داود في المراسيل بمعناه) - قلت - قد جاء في هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فذكر حديثاً طويلاً وفيه ثم جئ بحمزة فصلى عليه ثم يجاء بالشهيد فيوضع الى جانب حمزة فيصلى عليه ثم يرفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث اخرج الحاكم بطوله في كتاب الجهاد من المستدرک وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقي في الخلافيات ان الشافعي قال منكر لهذا الحديث شهداء احد اثنان وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لا تكون الصلوة اكثر من سبع او ثمان فنجعل صلى على اثنين صلوة وعلى حمزة صلوة فهي تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذي في مراسيل ابي داود عن ابي مالك امر عليه السلام بحمزة فوضع وجئ بتسعة فصلى عليهم فرفعوا وترك حمزة ثم جئ بتسعة فوضعوا فصلى عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حمزة في كل صلوة صلاها فصرح بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلاً نزال بذلك ما استنكره الشافعي وظهر ان مارواه ابو داود ليس بمعنى مارواه البيهقي ثم ذكر حديث محمود بن غيلان (ثنا ابو داود هو الطيالسي قال لي شعبة ايت جرير بن حازم فقل له لا يحمل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال ابو داود فقلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجد لها اصلاً قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن ابن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد) الى آخره - قلت ذكر الراهمزمي في كتابه

(وقد اخبرنا) احمد بن علي الاصبهاني ثنا (١) ابو عمرو بن حمدان انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه تسعا - هذا اولى ان يكون محفوظا وهو منقطع -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثني رجل من اصحابي عن مقسم وقد ادركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بقتيل الاصلى عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا ضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار اذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على تلى احد والحسن بن عمارة ضعيف لا يحتج بروايته -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن يعمر والاحمسي ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قال قال لي شعبة ائت جرير بن حازم فقل له لا يحل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال محمود فقلت لابي داود وكيف ذلك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجدها اصلا قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على تلى احد قال لا وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على تلى احد وقال قلت للحكم ما تقول في اولاد الزنا قال يعتقدون قال قلت عن من قال يروى من حديث البصريين عن علي رضي الله عنه قال وتال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه لنهم يعتقدون -

(١) ي - انبا -

الفاصل هذه الحكاية عن ابن المديني عن محمود بن ابي داود ثم ذكر عن ابن المديني قال حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا ابو داود سمعت شعبة يقول الا تعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماد بن زيد اتيانى يسألانى ان اسكت عن الحسن بن عمارة ولا والله لا اسكت عنه ثم قال والله لا اسكت عنه فذكر وضع الزكوة في صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي انه عليه السلام صلى على تلى احد وغسلهم وانا سألت الحكم عن ذلك فقال يصل عليهم ولا يفسلون الى آخره ثم قال الراهم مزى اصل هذه الحكاية عن ابي داود وقد خلط فيها او خلط عليه فيها والمخرمي اضبط من ابن غيلان وبين الحكايتين تفاوت شديد ولا يستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذي استدلل به شعبة لانه استفتى الحكم في المسائلين فاتاه بما عنده وهو احد فقهاء الكوفة فلما تال شعبة عن من قال في احدها هو قول ابراهيم وفي الاخرى هو قول الحسن ولا يلزم المقتى ان يقتى بما روى ولا يترك رواية ما لا يقتى به هذا مذهب فقهاء الامصار هذا ما لك يعمل بخلاف كثير مما روى والزهرى عن سالم عن ابيه اثبت عند اهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به مالك عن الزهرى ثم ترك العمل به وابو حنيفة روى حديث فاطمة بنت ابي حبيش في المستحاضة ثم قال بخلافه ويمكن ان يحدث الحكم بما العمل عليه عنده بخلافه فيسأل له شعبة فيجيب بما العمل عليه عنده والانصاف اولى باهل العلم قال وكان شعبة سبي الرأي في الحسن وذكر بسنده ان شعبة قيل له قد عقد الحسن بن عمارة مجلسا فقال اي يوم قيل يوم الجمعة قال ان كان صادقا فليحدث يوم السبت هذا ما ذكره صاحب الفاصل بمعتاه وفي الاستذكار لابن عبد البر قال فقهاء الكوفة ابن ابي ليلى والثوري وابو حنيفة واصحابه والحسن بن يحيى وفقهاء البصرة عبيد الله بن الحسن وغيره وفقهاء الشام سليمان بن موسى والاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز يصل على الشهداء وقال عبد الرزاق انا ابن جريج عن عطاء قال ما رأيتهم يفسلون الشهيد ولا يخطونه ولا يكفونونه قلت كيف يصل عليه قال كما يصل على الذي ليس بشهيد -

باب ذكر رواية من روى انه صلى

عليهم بعد ثمان سنين تولى يعالهم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفا في ثنا سعيد بن شرحبيل انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصلى على اهل احد صلواته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم اني والله لانظرا الآن الى حوضي واني قد اعطيت خزائن مفاتيح الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنا فسوايها - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن قتبية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبدالرحيم ثنا زكريا بن عدى انبا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة هو ابن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد ووعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامي هذا واني لست (١) اخشى عليكم ان تشركوا ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنا فسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم ورواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب بمعنى رواية الليث وقال في آخره قال عقبة فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

باب من استحبان ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها

بعد ان ينزع عن الحديد والحلود ومالم يكن من عام لبوس الناس

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمرو ثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا قتبية بن سعيد ثنا معن بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال رمى رجل في صدره اوفى حلقه فمات فادرج كما هو في ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

(اخبرنا) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا (٢) علي بن عاصم انبا عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقتل احدان ينزع عنهم الحديد والحلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم وقدمضى في الرخصة في تكفينه في غير ثيابه التي قتل فيها - حديث حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير رضى الله عنهما -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو محمد بن شاذب المقرئ ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبا ابي عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال تلت مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا برودة وكان خيرا مني وقاتل حمزة او رجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا برودة - انجبه البخاري عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن سعد -

(١) مد - ما كنت (٢) ي - ثنا -

قال (باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعني شهداء احد)

ذكر فيه حديث عقبة بن عامر - قلت - قوله في هذا الحديث فصل على اهل احد صلواته على الميت (دليل على انه الصلوة المعهودة الشرعية لا الدعاء والاستنفار ثم يقال للبيهتي واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد اولا فقد صلى عليهم آخرا وانتسخ الاول وان كان صلى عليهم اولا فقد بطل تولم انه لم يصل عليهم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

هذا قال قسم قسمه لك فاخذه بقاء به النبي (١) صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد قال قسم قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا و اشار الى حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله بصدك ثم نهضوا الى تنال العدو فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جبهته ثم قدمه وصلى عليه فكان مما ظهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عبدك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على اهل احد قال الشيخ ابن جريج يذكره عن عطاء ويحتمل ان يكون هذا الرجل بقي حيا حتى انقطعت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي الهيثم ان اياه حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر ابن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان انزل يابن الاكوع فاحدنا (٥) من هنالك فنزل يرتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لو لانا انت ما اهتدينا
فانزلن سكينتنا علينا
ولا تصدقنا ولا صايانا
وثبت الاقدام ان لا تينا
وان ارادوا فتنة ابينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمتك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لومتعنا (٦) به فقتل يوم خيبر شهيدا وكان قتله فيما بانى ان سيفه رجع عليه فكله كما اشديدا وهو يقاتل فمات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سأل ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصلى المسلمون -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايمان انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلى عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحظ -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد الثقفي ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سايمان عن ثابت عن ابي رافع قال كان ابواؤلؤة للغيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجرا له رأسان فلما اكبر وجاء على كتفه ووجاه على مكان آخر ووجاه في خاصرته فسقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن

(١) ي - بقاء به الى النبي - (٢) ي - والكنى (٣) ي - على انى (٤) ي - ان هذا (٥) مد - فخذلنا (٦) ي - متعتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينى بخبر سعد بن الربيع الانصارى فقال رجل انا يا رسول الله فذهب يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ماشأئك فقال الرجل بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب اليه فاقرئه السلام منى واخبره انى قد طعنت اثنتى عشرة طعنة وانى قد انقضت مقاتلى واخبر قومك انه لا عذر لهم عند الله ان قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حى - قال ابن عبد البر هذا الحديث عند اهل السير مشهور معروف ثم ذكر البيهقى حديث محمد بن اسحاق (حدثني محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي الهيثم ان اياه حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق معروف الحال تقدم ذكره وابو الهيثم هذا مجهول كذا ذكر المزي فى التهذيب والذهبي فى الضعفاء وابوه نصر بن دهر صحابى ثم ذكر قتل عمرو بن وهب (فطار العليج بسكين ذات طرفين) ثم قال (وفى ذلك دلالة على انه قتل بمجد ثم غسل وكفن وصلى عليه) - قلت - يريد بذلك الرد على ابي حنيفة فان البيهقى حكى عنه فى الخلافيات انه من قتل بالمصر ظلما بالمجد لم يغسل عنده ثم ذكر البيهقى (ان عمر غسل وكفن وصلى عليه وقد ثبت انه قتل بمجد وحكى فى كتاب المعرفة عن الشافعى انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة فى غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فلذلك غسل نفي صحيح

عمر و بن ميمون في قصة قتل عمر رضي الله عنه حين طعنه قال فطار العاج بالسكين ذات طرفين لا يمر على احد يميناً ولا شمالاً الا طعنه وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق ان الحسن صلى على علي رضي الله عنهما -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبا ايوب عن ابن ابي مايكة قال دخلت على اسماء بنت ابي بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فاتيت به اسماء ففسلته وكفنته وحنطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال فما عاشت بعد ذلك الا ثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن عبدالرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال عمار ادفنوني في ثيابي فاني محاصم -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل ثنا (١) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم وقيصة قالوا ثنا سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لا تغسلوا عني دما ولا تزعوا عني ثوبا الا الخفين وارمسوني في الارض رمسا فاني رجل محاج - زاد ابونعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

(وقد اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابواسمعيل الترمذي ثنا ابو غسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبي ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة فجعل عمارا مما يليه وهاشما امامه

(١) ي - انبا

البخاري انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبذا ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقي في ابواب القصاص (انه عاش ثلاثا بعد ما طعن) وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان عمر من خير شهيد فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفي الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفي الاستذكار اجمع العلماء على ان الشهيد في معتك الكفار اذا حمل حيا ولم يميت في المعتك وعاش واكل وشرب فانه يغسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضي الله عنهما انتهى كلامه وكذا على رضي الله عنه ارتث كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكرفي الاستيعاب عن جماعة انه قتل ثمان عشرة خلت من رمضان سنة اربعين وقبض اول ليلة من العشر الاخير واوصى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضي الله عنه شهيدا في غير حرب ومع ذلك دفن بثيابه في دمه ولم يغسل عزاء بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

قال (باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي)

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع (عن اشعث عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة) - قلت - قيس قال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) واشعث هو ابن سوار ضعفه البيهقي في باب من قال للبتوتة النفقة وقال الحاكم الشعبي لم يسمع من علي ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصلى عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن علي عمارا في ثيابه ولم يغسله ويروي اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبهم في ان الشهيد لا يغسلون ولكنهم يصلى عليهم -

فأدخله القبر جعل عمارة امامه وهاشما مما يليه -

باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه

(اخبرنا) أبو سعيد بن ابي عمر و ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابا الربيع بن سليمان ان ابا الشافعي ان ابا بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشافعي وبلغنا ان طائرا التي يدا بمكة في وقعة الجمل فعرفوها بالخطم فغسلوها وصلوا عليها -

باب القوم يصيبهم غرق

او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ان ابا بكرة بن اسحاق ان ابا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكام على قطيفة فذكية فاردف اسامة ابن زيد وراه يعود سعد بن عباد قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبدالله بن ابي ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبدالله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبدالله بن رواحة فلما غشيتهم بحاجة الدابة نحر عبدالله ابن ابي انفه برذائه ثم قال لا تغبروا عايناً فلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد ان ابا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ان ابا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فلم عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

باب الصلاة على من قتلته الحدود

(حدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ان ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قلابة حدثه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم واياها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها نأتني بها ففعل فامر بها فشكت عاينها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر يا رسول الله اتصلى عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي - وروينا في حديث عبدالله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية التي رجمت في الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مص - فيصل -

قال (باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه (ان ابا عبيدة صلى على رؤوس) ثم ذكر (ان طائرا التي يدا) الى آخره - قلت - في سند الاول مجهول وقال ابن المنذر في الاشراف لا يصح ذلك عنه وذكر الحاكم في المستدرک بسنده عن الشعبي قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبدالله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصل عليه قال الشعبي اخطأ لا يصل على الرأس وفي السند الثاني بلاغ -

صاحب مكس لغفرله ثم امر بها ففصل عليها ودفنت -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلا د بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث بشير -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر قال حدثني نفر من اهل البصرة عن ابي بريدة قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه (وروينا) عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال افعلوا بها ما تفعلون بهوتاكم -

باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوروق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن البلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاوا خاف كل بروفاجر و صاوا على كل بروفاجر وجاهدوا مع كل بروفاجر - قال علي مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قد روى في الصلاة على كل بروفاجر والصلاة على من قال لا اله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصلح ما روى في هذا الباب حديث مكحول عن ابي هريرة وقد اخرجه ابو داود في كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله - (واما الحديث الذي اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس (ح و اخبرنا) ابو عبد الله اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قال ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل تلت نفسه بمشاقص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفي حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه بقاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال ما يدريك قال انه صبيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يمت ثم انطلق الرجل فراه قد نحر نفسه بمشاقص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال ما يدريك قال رأيت نحر نفسه بمشاقص قال اذا لا اصلي عليه - رواه مسلم في الصحيح - عون بن سلام مختصرا وقد رويناه عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

جماع ابواب حمل الجنائز

باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربع

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر انبا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس

قال (باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل)

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح (عن البلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاوا خاف كل بروفاجر) الحديث ثم قال (قال الدارقطني مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات) ثم قال البيهقي (هو اصل ما في هذا الباب الا ان فيه ارسالا) - قلت - البلاء ومعاوية وان اخرج لهما مسلم منفردا عن البخاري الا انها متكلم فيهما بالبلاء كان يرى القدر وقال ابو داود تغير عقاه ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصاري لا يرضاه وقال الرازي لا يحتج به وقال الازدي ضعيف -

قال (باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربع)

ذكر فيه (عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال اذا اتبع احدكم الجنائز) الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابو عبيدة لم يدرك

عن ابي عبيدة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه اذا تبع احدكم الجنائزة فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فانه من السنة -

باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنائوح (١) بن الهيثم العسقلاني ثنا ابراهيم بن سعد (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائم بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعي وحديث العسقلاني بمعناه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه يحمل بين عمودى سريره فلم يفارقه حتى وضعه -

(وباسناده) قال انبا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك انه رأى ابن عمر رضى الله عنه في جنازة رافع قائم بين قائمتي السرير -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن عبدالله بن ثابت عن ابيه قال رأيت ابا هريرة يحمل بين عمودى سرير سعد بن ابي وقاص -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابي عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودى سرير المسور بن مخرمة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنائوح ثنا هارون مولى قريش قال رأيت المطلب بن عمودى سرير جابر بن عبدالله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي بشر عن يوسف

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقي في باب من كبر بالطائفتين وفي هذا الباب اثر جيد تركه البيهقي وذكر هذا الاثر المتقطع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنائوح بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائزة ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحنوفي القبر وهذا سند صحيح -

قال (باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين)

ذكر فيه (عن الشافعي انا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان يحمل بين عمودى سريره) - قلت - في هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والنسائي متروك وقال القطان شبه لاشئ وقال ابن معين ليس بشئ لا يكتب حديثه ثم ذكر البيهقي (عن ابن ماهك انه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائم بين قائمتي السرير) - قالت في سنده مجهول وقد صح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا هشام بن عمار عن ابي بن عطاء عن الازدي هو على بن عبدالله قال رأيت ابن عمر في جنازة فحمل بجوانب السرير الاربعة فبدأ باليا من ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقي ايضا عنه (انه اخذ بمقدم السريرين القائمتين) - قالت - في سنده من

ابن مائهك قال شهدت جنازة رافع بن خديج وفيها ابن عمرو وابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القائمتين فوضعه على كاهله ثم مشى بها -

باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح

(حدثنا) محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم العدوي عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا فقدوا الله وفلانا وفلانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا هل تفقدون من احد قالوا فقد فلانا وفلانا قال لكني افقد جلييبا فاطلبوه فوجدوه عند سبعة قد تناههم ثم تناهوا حتى اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر فانهى اليه فقال قتل سبعة ثم تناهوا هذامني وانا منه تلت سبعة وانا منه هذامني وانا منه قاتلها مرتين او ثلاثا ثم قال بذراعيه هكذا فبسطها ووضع على ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى حفره فما كان له سرير الا ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرجته مسلم في الصحيح عن اسحق بن عمر بن سابط عن حماد بن سلمة وفيما روى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس -

(اخبرناه) ابوبكر محمد بن محمد انبا ابوالحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

جماع ابواب المشي بالجنائز باب الاسراع في المشي بالجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا (١) ابوسعيد احمد بن محمد بن زيادة البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فان تك سالحة فغير تقدمونها اليه وان تكن سري ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر وزهير كلهم عن سفيان -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر انبا يزيد بن هارون انبا ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران ان ابا هريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على تبرى فسطاطا ولا تتبعوني بمجمر واسرعوا بي اسرعوا بي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قدموني قدموني واذا وضع الكافر على سريره قال يا ويلتاه اين تذهبون بي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الثقفي انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الايث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنائز لجمالها الرجال على اعناقهم فان كانت سالحة قالت قدموني قدموني وان كانت غير سالحة قالت يا ويلتاه اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعها

(١) ي - مص - انبا -

يحتاج الى كشف حاله -

قال (باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير)

ذكر فيه من مراسيل ابي داود (عن محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس) - قلت المنسج للفرس كالحلوك للحارون في الاستيعاب ان ابراهيم توفي في بيت ام بردة امرأة اليراء بن اوس في بني مازن لحمل من بيتها على سرير صغير -

الإنسان صعب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف وغيره عن الأبيث -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عيينة بنى ابن عبدالرحمن عن ابيه قال كنت في جنازة عبدالرحمن بن سمرة لمحل زياد ورجال من مواليه يمشون على اعقابهم امام السرير يقولون رويدا رويدا بارك الله فيكم قال فلحقهم ابوبكرة في بعض سكة المربد فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خاوا والذي اكرم وجه ابي القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمل بهارملا - وكذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد وكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالفهم شعبة عن عيينة فقال في جنازة عثمان بن ابي العاص -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبدالرحمن عن ابيه انه كان في (١) جنازة عثمان بن ابي العاص وكنا نمشي مشيا خفيفا فلحقنا ابوبكرة فرفع سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبي الله صلى الله عليه وسلم نرمل رملًا -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الجابر عن ابي مساجدة عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة قال السير مادون الخبب فان كان خيرا يعجل اليه وان كان سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبدالله الجابر ضعيف وابومساجدة وقيل ابومساجد مجهول وفيما مضى كفاية -

(ويذكر) عن ابي سعيد الخدري انه لما احتضر حضره ابن عمرو بن عباس فقال لها اذا حملتم فاسرعوا بي اسرعوا بي -

باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوعمر واحمد بن حازم بن ابي غرزة الكوفي ثنا جعفر بن عوف عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونة اذ رفعت نعشها فلا ترزعزعه ولا تزلزوه وارفقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة (٢) اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا زائدة عن ابيث عن ابي بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة وهو يسرع بها وهي تمخض تمخض انزق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقصد في المشي بجنازكم (وقدرونا) عن ابي موسى انه اوصى فقال اذا انطلقتم بجنازتي فاسرعوا بي المشي - وفي ذلك دلالة على ان المراد بما وينا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسين (٣) ومحمد بن عبد الوهاب قالا ثنا ابونعيم الملائي ثنا مالك بن مغول (ح واخبرنا) ابوعبدالله اخبرني ابوعمر و انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن مالك ابن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معروري فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح (٤) ونحن نمشي حوله - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشير ثنا محمد بن ابي جعفر ثنا شعبة

(١) مص - انه قال كنان (٢) زادني ي - قال عطاء والي لا يقسم لها صافية (٣) مص - ي - الحسن (٤) مص - ابي الدحداح

عن سماك عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح فأتى بفرس عري قال فعقله رجل فركبه فحبل يقوقس به ونحن نتبعه نسمي خلفه فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قل كم من عذق مدلى لابن الدحداح في الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق ابنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم شيع جنازة فأتى بدابة فابى ان يركبها فلما انصرف اتى بدابة فركبها فقبل له فقال ان الملائكة كانت تمشي فلم اكن لا تكب وهم يشون فلما ذهبوا اوتقال عرجوا ركبت -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ واحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقر بن ابي مرجم حدثني راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج في جنازة فرأى ناسا خرجوا على دوابهم ركباناً فقال لهم ثوبان الاستحيون ملائكة الله على اقدامهم وانتم ركبان - هذا هو المحفوظ بهذا الاسناد . وتوف وقد رواه عيسى بن يونس عن ابي بكر بن ابي مرجم عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى ناسا ركباناً فقال الاستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس فذكره - وكذلك رواه جماعة عن عيسى - ورواه ثور بن يزيد (١) عن راشد بن سعد موقوفاً عن (٢) ثوبان وفي ذلك دلالة على ان الموقوف اصبح وكذا قاله البخاري -

باب المشي امام الجنائز

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله ابنا ابو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ابنا ابوسعيد ابن الاعرابي ابنا الحسن بن محمد الزعفراني (ح و اخبرنا) ابوالحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بيغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر رضي الله عنهما يشون امام الجنائز -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ الغدلي ثنا محمد بن يحيى العامري ثنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر يشون امام الجنائز فمتمت اليه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال استقر الزهري حديثه سمعته من فوه يعقده ويديه عن سالم عن ابيه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يقولان فيه وعثمان قال فصدقتهما قال لناه

(١) ي - ثور بن زيد (٢) ي - علي -

باب المشي امام الجنائز

قال

ذكر فيه (عن علي بن المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم ذكر (عن ابن المدني انه قل لابن عيينة ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان ابن المدني قال له خالك معمرا وابن جريج ويونس ثم ذكر البيهقي بسنده (عن سفيان ابن عيينة ومنصور وبكر وزيد كلهم سمع الزهري ان سألوا خبره ان اباه اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (واختلف على عقيل ويونس ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه هو ابن عيينة وهو حجة لثقة) - قلت - ظاهر هذا الكلام ان ابن

قد قاله هو ولم يكتبه لذلك انى كنت اميل اذذاك الى الشيعة - قال الشيخ وقد اختلف على ابن جريج ومعه في وصل الحديث فروى عن كل واحد منهما الحديث ، وصولا وروى مرسلا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهرى - (وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوذر محمد بن محمد بن عبد الرحمن حفدة ابى القاسم المذكور قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى الحافظ ثنا على بن الحسن الدرابطردى ثنا عبد الله بن يزيد انقرى ثنا هام عن سفيان يعنى ابن عيينة ومنصور وزياد وبكر كلهم ذكرانه سمع من الزهرى ان سالما اخبره ان اياه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدى الجنائز غير ان بكر لم يذكر عثمان تفرد به هام وهو ثقة واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منهما عن الزهرى موصولاً وقيل مرسلاً ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم - (اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله ابن المدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش رضى الله عنها -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابو محمد بن شاذب الواسطى ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى عن ابى حازم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن على رضى الله عنهما يمشيان امام الجنائز -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابى حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قل نعم رأيت عبد الله بن عمرو وحسن بن على وابن الزبير يمشون امامها حتى وضعت -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد مولى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان امام الجنائز فتقدم بالجلسا يتحدثان فلما حاذت بها قاما -

(واخبرنا) ابو زكريا وابو بكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس بن يعقوب انبا بجر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى ابا هريرة وعبد الله بن عمر وابا اسيد الساعدى وابا قتادة رضى الله عنهم يمشون امام الجنائز -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابى طالب ثنا ابوداود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعري قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يمشون امام الجنائز -

باب المشى خلفها

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد بن عبد الوهاب (١) ثنا قبيصة ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن زياد بن

(١) ي - مس - ثنا احمد بن عبد الوهاب ولعل الصواب ابو احمد وهو ابو احمد محمد بن عبد الوهاب القراء ذكره فى تهذيب التهذيب وذكر فى الرواة عنه ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى - ح -

عيينة وحده هو الذى وصله واستقر على وصله وايس كذلك بل قد تقدم ان منصور وابو بكر وزياد اكلهم تابعوه على وصله وظاهر كلامه ايضا يقتضى ترجيح الوصول على الارسال وتد قال الترمذى وروى معمر وهالك ويونس بن يزيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهرى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنائز واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل فى ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزق قال ابن المبارك حديث الزهرى فى هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة وذكره النسائى مرئوعاً ثم قال هذا خطأ والصواب مرسل -

قال (باب المشى خلفها)

ذكر فيه حديث (الجنائز متبوعة) الى آخره ثم ضعفه - قلت - ما فى الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر باتباع

جابر عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال اراه قد دفعه شك قبيصة قال الراكب يسير خلف الجنائز والمشي يمشى خلفها وامامها وعن يسارها ويامنها والسقط يصل على عليه ويدعى لابويه بالعافية والرحمة -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا ابو غسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الجابر عن ابي ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائز فقال السير مادون الخشب ان يك خيرا يعجل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنائز متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدها - ابو ماجد مجهول ويحيى الجابر ضعفه جماعة من اهل النقل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابيزى عن ابيه ان ابا بكر وعمر رضيا الله عنهما كانا يمشيان امام الجنائز وكان على رضى الله عنه يمشى خلفها فليل لعل رضى الله عنه انهما يمشيان امامها فقال انها يمشيان ان المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلواته فذاولكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن خراش وقيل ابن اوس ابن خراش الكندي يروي عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابيزى - هذا الحديث والآثار في المشى امامها اصح واكثر والله التوثيق -

باب القيام للجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا حتى تخلفكم او توضع - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن ثافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجنائز يقسر هذا الحديث فان المتبع هو التالي لا المتقدم قال صاحب الصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتبعتهم اذا سبتوك فلحققتهم ثم ذكر البيهقي حديث زائدة (عن ابن عبدالرحمن بن ابيزى عن ابيه ان ابا بكر وعمر الى آخره) - قلت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابن ابيزى قال كنت في جنازة وابوبكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوي ثنا ربيع المؤذن ثنا اسد ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبيد الله بن يسار عن عمرو بن حريث قلت لعل بن ابي طالب ما تقول في المشى امام الجنائز فقال المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل المكتوبة على التطوع قلت فاني رأيت ابا بكر وعمر يمشيان امامها قال انها ما يكره ان يخرجها الناس - ثم قال البيهقي (الآثار في المشى امامها اصح واكثر) - قلت - لم يصرح في شيء من تلك الآثار بان المشى امامها افضل فكأن اولى بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الملائكة يمشون خلف الجنائز وقال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائز ان تشيخها من اهلها وتمشي خلفها وعن ابراهيم قلت لعلقمة ايكره المشى خلف الجنائز قال لا انما يكره السير امامها اخرج الثلاثة ابوبكر بن ابي شيبة في مصنفه ياسانيد صحيحة وفي مصنف عبدالرزاق عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه قال ماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنائز وبه ناخذ - وهذا سند صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوي عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنائز يعني اصحاب ابن مسعود وقل احوال هذا انه يدل على افضلية المشى خلفها -

(واخبرنا) ابوصالح الغنبري ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة العدوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا لها حتى تخلفكم ارتوضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخاري في الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الايث -

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البرازي ثنا ابراهيم بن عبدالله البصري ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيدان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائي -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد انقبري عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابو هريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشرفي ثنا احمد بن حفص بن عبدالله وعبدالله بن محمد القراء وتطن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبدالله حدثني ابراهيم بن طهمان عن سهيل بن ابي صالح (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوبكر بن عبدالله انبا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن انبا حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت اباصالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابي شيبه عن جرير دون قول سهيل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني روى الثوري هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال فيه حتى توضع بالارض ورواه ابو معاوية عن سهيل قال حتى توضع في اللحد وسفيان احفظ من ابي معاوية -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد الاخمي ثنا العمري (٢) واحمد بن شعيب ابو عبدالرحمن النسائي قال ثنا عبدالله ابن عبدالرحمن الازدري (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمي ثنا الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبع احدكم جنازة فلا يجلس حتى توضع في الارض -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ثنا ابو قلابة ثمامة بن نضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي فقال ان الموت نزع فاذا رأيتم جنازة فقوموا لها -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني حامد بن محمد بن شعيب ثنا شريح ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وقنمعه وقال يهودية وقل فقوموا ولم يقل لها - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الرذوباري انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي آباذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت - رواه مسلم في

(١) - عبد الرحمن - (٢) مص - العمري - (٣) كذا في الاصول وفي التهذيب عبدالله بن محمد ابو عبدالرحمن الازدري

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(واخبرنا) ابو علي انبا ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنزة يهودي واصحابه حتى توارت - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ايملى يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليهم بالجنزة فقاموا ثقيل لها هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنزة فقام فقيل له انها جنزة يهودي فقال ليست نفسا - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمرور ثنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوبى ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو بن العاص انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنزة الكافر فتقوم لها قال نعم تووموا لها فانكم لستم تقومون لها انما تقومون اعظاما للذي يقبض النفوس - (وروينا) عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما تمت لالك وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تقوم ان معها (٢) من الملائكة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال مشيت مع ابي هريرة وابن عمرو وابن الزبير والحسن بن علي امام الجنزة حتى انتهينا الى المنقبة فقاموا حتى وضعت ثم جلسوا فقلت لبعضهم فقال ان القائم مثل الحامل -

باب حجة من زعم ان القيام للجنزة منسوخ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن يحيى ابن سعيد (ح و اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ وفي حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه ذكر القيام على الجنزة حتى توضع فقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي رواية مالك قال عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ومحمد بن ربح الا انه جعل اللفظ لابن ربح وقال واقد بن عمرو كذلك قاله ابن بكير عن الليث واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية قتيبة وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الجنزة قام لها ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنزة اذا رآها (ورواه) عبد الوهاب الثقفي وابن ابي زائدة وغيرها عن يحيى بن سعيد وقالوا في الحديث نحو من رواية قتيبة عن الليث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة ابن زيد الليثي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامر بالعود -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك يعني ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقد قعدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - اخرجته مسلم في الصحيح من وجهين عن شعبة -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن الحمد آباذي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق اخبرني ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه بالكوفة فرأى علي بن ابي طالب رضي الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بدرجة معه اوسوط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا طاهر بن محمد الزبيري ثنا ابي عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي مجاز ان جنازة مرت بابن عباس والحسن بن علي رضي الله عنهما فقام احدهما ولم يقم الآخر فقال احدهما لم يقم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الاخر بلى ثم قعد -

(اخبرنا) ابو علي الرودباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هشام بن بهرام المدائني ثنا حاتم بن اسمعيل انبا ابو الاسباط الحارثي عن (١) عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فخرج من اليهود فقال هكذا فعل بفلس النبي صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -

(واخبرنا) ابوسعده الملقب انبا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهر يار ثنا يوسف بن سالم ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل في اللحد - قال البخاري عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه لا يتابع في حديثه - (اخبرناه) ابوسعده انبا ابواحمد ثنا الجنيدي ثنا البخاري فذكره -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحق قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يخبر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا راوها ويقولون في اهلك ما انت في اهلك ما انت -

جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت

باب الولى يبرق ريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقلر ثنا احمد بن عبيد الله النسي ثنا شباة بن سوار القزاري حدثني عبد الرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة بن الراهب ابن الغسيل ثنا اسيد بن علي عن ابيه علي بن عبيد عن ابي اسيد الساعدي قال جاء رجل من بني ساعدة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابوي قد هلك فهل بقي من يرها شئ اصلها به بعد موتها قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليها والاستغفار لها وانفاذ عهدها من بعد موتها واكرام صديقها وصلة رحمها التي لا رحم لك الا من قبلها فقال ما اكثر هذا واطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فانه يصل اليها -

باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولى

(روى هذا) القول عن علقمة والاسود وسويد بن غفلة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصري قالوا الامام يتقدم ويرى عن علي عليه السلام وجريير بن عبدالله ولا يثبت عنهما لكن المشهور عن الحسين بن علي رضي الله عنه - (ما اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (ج وحدثنا) ابوعبدالله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود قال حدثنا عبيد الله بن موسى

قال اخبرنا سفيان عن سالم بن ابي حفصة قال سمعت ابا حازم يقول اني اشاهد يوم مات الحسن بن علي رضي الله عنه فرأيت الحسين ابن علي رضي الله عنه يقول لسعيد بن العاص ويطعن في عنقه ويقول تقدم فلولا انها سنة ما قدمت وكان بينهم شيء فقال ابو هريرة اتنفسون على ابن نبيكم بترية تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احبها فقد احبني ومن ابغضها فقد ابغضني -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابي الجحاف عن اسمعيل ابن رجاء الزبيدي قال اخبرني من شهد الحسين بن علي حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص اقدم فلولا انها سنة ما قدمت - واما الرواية فيه عن علي رضي الله عنه فاخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا عون بن سلام ثنا سوار بن مصعب عن مجالد عن الشعبي ان فاطمة رضي الله عنها لما ماتت دفنها علي رضي الله عنه ليلا واخذ بضبعي ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقدمه يعني في الصلاة عليها - كذا روى بهذا الاسناد والصحيح عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الميراث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها علي بن ابي طالب رضي الله عنها ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر رضي الله عنه وصلى عليها علي رضي الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الايث عن عقيل عن ابن شهاب نذكره - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير -

باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعني عبدان عن ابي حمزة السكري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال ماتت ام المؤمنين اظنها ميمونة رضي الله عنها فاوصت ان يصلى عليها سعيد بن زيد - ورواه سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار ان ام سلمة رضي الله عنها اوصت ان يصلى عليها سوى الامام وهذا اصح -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ابي اسحق ان عبدالله بن مسعود اوصى اذا انامت يصلى على الزبير بن العوام -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سايمان بن حرب ثنا خالد بن الحارث ثنا عوف عن خزاعي من ولد عبدالله بن مغفل قال اوصى عبدالله بن مغفل قال ليليني اصحابي ولا يصلى علي ابن زياد قال فولية ابو برزة وعائذ بن عمرو (١) وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي للميت في كثرة من يصلى عليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات اليوم عبد صالح احببتموه ففصلوا عليه فقام فامنا فصلينا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وانحرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق وزياد بن الخليل قالا ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وكنت في الصف الثاني او الثالث - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه انبا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابو عمرو والمستمل (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ويحدثنا شاذان البند فزكي و ابراهيم بن اسحق الانماطي قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبا ابن المبارك انبا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلاية عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلتون مائة كلهم يشفون له الاشفوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الجحاب فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن عيسى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا الوايد بن شجاع السكوني ثنا ابن وهب اخبرني ابو مخنف عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفوا فيه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد والوايد بن شجاع وغيرهما -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق (ح و اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صلي ثلاثة صفوف من المسلمين على رجل مسلم يستغفرون له الا اوجب فكان مالك اذا صلي على جنازة يعني فتقال اهلها صفوفا ثلاثة ثم يصلى عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفي رواية يزيد بن هرون الاغفرله -

باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذ (١)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن زياد عن ابيه نبيط بن شريط الاشجعي عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابو بكر رضی الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فلهوا انه كما قال قيل ويصلى عليه وكيف يصلى عليه قال يجيئون عصباً عصباً فيصاون فلهوا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين فقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الا في مكان طيب فلهوا انه كما قال -

(اخبرنا) ابو عبد الله وابو سعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثني الحسين بن عبد الله ابن عبيد الله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الرجال فصاوا عليه بنير امام ارسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصاين عليه ثم ادخل الصبيان فصاوا عليه ثم ادخل العبيد فصاوا عليه ارسالا لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعي رحمه الله وذلك لعظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامى وتناسهم في ان لا يتولى الامامة في الصلاة عليه واحد وصاوا عليه مرة بعد مرة (اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوقعت بهم الكفاية

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا ابو يزيد الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا ابو الطاهر وهارون بن سعيد قالوا ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزيرة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طاححة عن ابيه ان ابا طلحة

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابي طلحة حين توفي فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو طلحة وراه وام سليم وراه ابي طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر اثنا جدى يحيى بن منصور القاذى ثنا احمد بن سلمة ثنا هناد بن السرى ثنا ابو معاوية عن ابي اسحق الشيبانى عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فدفنوه بالليل نالما اصبح اعلوه بموته فقال ما يمنعكم ان تعبدوني فقالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك ذاتي قبره فصلى عليه - لفظ حديثها سواه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن ابي معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى مختصرا -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم اثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار قال اخبرني اوقال سمعت جابرا قال رأى ناس نارا في المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر و اذا هو يقول ناووني صاحبكم فاذا هو الذى كان يرفع صوته بالذكر (وقدرونا) عن ابي ذر رضى الله عنه ان ذلك كان ليلا وكان معه المصباح -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب (ح واخبرنا) ابو عمر والاديب اثنا ابوبكر الاسماعيلى اخبرني ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد الترسى وعبد الاعلى بن حماد قالا ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على ابي بكر رضى الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال في اى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بينى وبين الليل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال فيكم كفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب بيض محمولة ليس فيها قميص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ردع من زعفران او مشق فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا فيه ثوبين وكفونى فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحى احق بالجديد من الميت انما دولاهمة لفظ حديث العباس - رواه البخارى في الصحيح عن معلى بن اسد (وروينا) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلا (وروينا) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا (وروينا) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة (وروينا) في كتاب الصلاة عن ابي هريرة انه صلى على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين صاوا الصبح -

قال (باب الصلوة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه (رويانا في كتاب الصلوة عن ابي هريرة) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخرمة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر البيهقي في آخر هذا الباب (عن الشافعى انا الثقة انه صلى على عقيل بن ابي طالب) الى آخره - قلت - في مصنف عبدالرزاق اخبرني عبد الله بن عبد الله بن يسار كنت عند ابن عمر بالمدينة في الفتنة فجاء عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبد الرحمن ان عقيل بن ابي طالب قد وضع بباب المسجد وذلك بعد العصر قال يا بن يسار انظر اغابت الشمس قلت لا فابى ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اغابت الشمس فقلت لا فابى ان يصلى فذهبوا فصلوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمرو ابن الزبير حيثما بمكة - وذكر الخطابي في المعالم حديث عقبة المذكور في الباب الذى يلي هذا الباب ثم قال

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا الثقة من اهل المدينة باسناد لا احفظه انه صلى على عقيل بن ابي طالب رضى الله عنه والشمس مصفرة قبل المغرب قليلا ولم ينتظروا به مغيب الشمس -

باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البزاز ببغداد من اصل سماعه قال انبا عبد الله بن محمد بن اسحق القاكهي ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا ابو عبد الرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت ابي يقول سمعت عقبة بن عامر يعني الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلى فيهن اوان نقبر فيهن موتنا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح كما مضى ذكره (ورواه) روح بن القاسم عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة ايدفن بالليل قال نعم قد دفن ابو بكر بالليل - (اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا معاذ بن النبي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فذكره -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن ابي حرملة ان زينب بنت ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة فاتي بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع قال وكان طارق يغلس بالصبح قال ابن ابي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لاهلها اما ان تصلوا على جنازتك الآن واما ان تتركوها حتى ترتفع الشمس - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق ثنا حجاج اخبرني ابن جريج اخبرني زياد ان عليا اخبره ان جنازة وضعت في مقبرة اهل البصرة حين اصفرت الشمس فلم يصل عليها حتى غربت الشمس فامر ابو برزة المنادي فنادى بالصلاة ثم اقامها فتقدم ابو برزة فصلى بهم المغرب وفي الناس انس بن مالك وابو برزة من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلوا على الجنازة -

باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل والبيان

ان المراد به كيلا تفوته الصلاة على الجنائز

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمذي ثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه الا ان يضطروا الى ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفته - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج ابن محمد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا خالد بن مخلد حدثني محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال فقد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيديان من المسجد فقال ابن فلانة قالوا ماتت قال افلا آذنتهوني قالوا ماتت من الليل ودفنت فكرهنا ان نوقظك فذهب

ذهب اكثر اهل العلم الى كراهية الصلوة على الجنائز في الاوقات التي تكره فيها الصلوات وكان الشافعي يرى الصلوة على الجنائز اى ساعة شاء من ليل او نهار وكذلك الدفن قال الخطابي وتول الجماعة اولى اواقفة الحديث -

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلي عليها وقال اذا مات احد من المسلمين فلا تدعوا ان تؤذونى -

باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق انبا ابو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة الغفارى ثنا جعفر بن ابى عون عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال ممايلى الامام والنساء ممايلى القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت على امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفى الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابوقتادة قال فوضع النلام ممايلى الامام قال رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس وابى هريرة وابى سعيد وابى قتادة رضى الله عنهم فقلت ما هذا قالوا السنة - لفظ حديث ابى عبد الله وفى رواية ابى زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا وقال فى ام كلثوم وابنها فوضعا جميعا والباقي سواء -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى بن صبيح قال حدثنى عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها فجعل النلام ممايلى الامام فانكرت ذلك وفى القوم ابن عباس وابوسعيد وابوقتادة وابو هريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان فى القوم الحسن والحسين وابو هريرة وابن عمرو بنحو من ثمانين من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبي فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس (وفى رواية) وعبد الله بن جعفر (وروينا) فى ذلك عن عثمان بن عفان وعلى بن ابى طالب وواثلة بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان ابن موسى ان واثلة بن الاسقع فى الطاعون كان بالشام مات فيه بشر كثير فكان يصلى على جنائز الرجال والنساء جميعا الرجال ممايلى والنساء ممايلى القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزتها

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا هام ثنا ابو غالب قال شهدت انسا وصلى على رجل فقام عند رأس السرير ثم اتى بامرأة من قريش فصلى عليها فقام قريبا من وسط السرير وكانت فيمن حضر جنازته العلاء بن زياد العدوى فلما رأى اختلاف قيامه قال يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما قامت قال نعم قال فاقبل علينا يعنى العلاء بن زياد وقال احفظوا -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود هو السبحستى ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع ابى غالب قال كنت فى سكة المربد فمرت جنازة معهناس كثير قالوا اجنازة عبد الله بن عمير نبتعتها فلما وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانا خافه لا يحول بينى وبينه شئ فقام عند رأسه فكبر اربع تكبيرات لم يظل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا ابا حمزة المرأة الانصارية فقبورها وعليها نعش اخضر فقام عند عجزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كصلاتك يكبر عليها اربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابو غالب فسالت عن صنيع انس فى قيامه على المرأة عند عجزتها فحدثونى لانه انما كان لانه لم تكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجزتها يسترها من القوم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن كامل القاضى ثنا محمد بن سعد العوفى ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثني عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على ام كعب ماتت وهي نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عاها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث -

باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن بن محمد بن حاتم بن ابراهيم بن ميمون انبا ابو الوجه انبا عبد الله انبا عبد الله ثنا ليث ابن سعد حدثني ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في اللحد وقال اناشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدمايتهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصار ورواه بطوله عن عبدالله بن يوسف وقيمية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك (قال واخبرنا) الاوزاعي عن الزهري عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اى هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابى وعمى في ثمرة واحدة - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا في الاسناد الاول قال وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابي مريم ثنا الفرزدق بن ثاسفان بن ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الترح فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعلموا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر - فقالوا يا رسول الله فمن نقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابى ثالث ثلاثة في قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثره الجراحات فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر وقد مو اكثرهم قرآنا - ورواه عبدالوارث عن ايوب عن حميد عن ابى الدهماء عن هشام -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد انبا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا مسدد ثنا عبدالوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابى الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقد مو اكثرهم قرآنا قدم (١) ابى بين يدي رجلين قال القاضي قتل ابو هشام بن عامر يوم احد -

باب ما ورد في النعش للنساء

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد بن محمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن على بن ابى طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا اسماء انى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفاها فقالت اسماء يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الاريك شيئا رأيت به بارض الحبشة فدعت بجراندر طيبة فحنها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واحمله يعرف به الرجل من المرأة فاذا انامت فاغسليني انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخل على احدا فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخل فشكت ابابكر فقالت ان هذه الخثعمية تحول بينى وبين ابنة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج العروس بغاء ابوبكر رضى الله عنه فوقف على الباب وقال يا اسماء ما حملك ان منعت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يدخلن على ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت امرتى ان لا تدخل على احدا واريتها هذا الذى صنعت وهى حبة فامرتنى ان اصنع ذلك لما قال ابوبكر رضى الله عنه فاصنعى ما امرتك ثم انصرف وغسلها على واسمائها رضى الله عنها -

جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخله القبر باب عدد التكبير فى صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ فى آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الله بن يوسف انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن يعقوب الثقفى ثنا موسى بن محمد الدهلى ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات - لفظ حديث الشافعى وعبد الله وفى رواية يحيى نخرج الى المصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الايثم عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وابى سلمة عن ابي هريرة انه قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشى صاحب الحبشة فى اليوم الذى مات فيه فقال استنفروا لاخيكم - قال ابن شهاب وحدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الايثم -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم المزكى قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا يزيد بن هارون انبا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه هو ايضا ومسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هارون -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني انبا مسلم بن ابراهيم انبا شعبة ثنا سليمان الشيباني عن الشيبى قال اخبرنى من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبره منبوذا فصفهم وتقدم فصلى عليه وكبر اربعا قال سليمان فقلت يا ابا عمرو من حدثك بهذا قال ابن عباس - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا هشيم بن عثمان ابن حكيم انبا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فكبر عليه اربعا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سعيد بن يحيى بن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابي امامة بن سهل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا كذا رواه سفيان بن حسين والصحيح رواية مالك ومن تابعه مرسلادون ذكر ابيه فيه (ورواه) الاوزاعى عن الزهرى عن ابي امامة ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ومحمد بن عبد الله الحافظ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا قبيصة ثنا الحسن بن صالح عن ابي ينفور عن عبد الله بن ابي اوفى قال شهدته وكبر على جنازة اربعا ثم قام ساعة يعنى يدنو ثم قال اترونى كنت اكبر نحسا قالوا لا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ورواه ايضا ابراهيم الهجرى عن ابن ابي

أوفي بمعناه إلا أنه قل قالوا قدرأينا ذلك قال ما كنت لأفعل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعا ثم يمكث ماشاء الله -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا محمد بن اسحق أنبا جعفر بن عون أنبا إبراهيم الهجري فذكره في قصة ذكرها عن
ابن أبي أوفي -

(أخبرنا) أبو حامد بن أبي العباس الزوزني (١) أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسمعيل بن الفضل البلخي ثنا
فضل بن الصباح السمسار ثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن بن عتي عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه أربعا وقالت هذه ستكم يا بني آدم - وقيل عن عثمان بن سعد بإسناده موقوفا
على أبي بن كعب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى
ابن اسحق السيلحيني أنبا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاوا على موتاكم بالليل والنهار
أربع تكبيرات سواء -

باب من روى أنه كبر على جنازة خمسا

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة
سمع ابن أبي ليلى يقول كان زيد بن أرقم رضي الله عنه يصلي على جنازتنا ويكبر أربعا فكبرها يوما خمسا فقل له في ذلك فقال إن
النبي صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمسا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربع

إلى تخصيص أهل الفضل بها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحق بن إبراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا ابن
عينة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل أن عليا رضي الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا
ثم التفت إلينا فقال أنه من أهل بدر - ورواه ابن عينة أيضا عن ابن الأصماني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي
رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن اسمعيل بن أبي خالد
عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليا رضي الله عنه صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا وكان بدريا - هكذا روى وهو غلط لأن

(١) مص - الدورقي (٢) مص - كبرها يوما -

قال (باب من ذهب في زيادة التكبير على أربع

إلى تخصيص أهل الفضل)

ذكر فيه من حديث عبيد الله بن موسى (عن اسمعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن عليا صلى على أبي قتادة
فكبر عليه سبعا وكان بدريا) - ثم قال البيهقي (هكذا روى وهو غلط لأن أبا قتادة بقي بعد على مدة طويلة) - قلت - ما
ذكره البيهقي أو لأن عليا صلى على أبي قتادة - رجاله ثقات وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه فرواه عن عبد الله بن زبير
ووكيع قالا ثنا اسمعيل بن أبي خالد فذكره وقال أبو عمر في الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد
الانصاري وعن الشعبي أنها قال صلى على علي أبي قتادة فكبر عليه سبعا قال الشعبي وكان بدريا وقال قال الحسن بن عثمان مات
أبو قتادة سنة أربعين وقال الكلاباذي قال ابن سعد أنا الهيثم بن عدي قال توفي بالكوفة وعلى بها وهو صلى عليه وقد منقأ باب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٧) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

ابا قتادة رضى الله عنه بقى بعد على رضى الله عنه مدة طويلة (وروينا) عن على رضى الله عنه انه كبر على يزيد بن المكفف اربعاً -
(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوهشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلج
عن عبد خير عن على رضى الله عنه انه كان يكبر على اهل بدرستا وعلى اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خمسا وعلى سائر الناس اربعاً -

باب من ذهب في ذلك مذهب التخير

والاقتداء بالامام في عدد التكبير

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا داود بنى
ابن ابي هند عن عامر بن علقمة قال قلت لابن مسعود رضى الله عنه ان اصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على ميت
لهم خمسا فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة

اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابواحمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا على
ابن الجعد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضى الله عنه قال كل ذلك قد كان
اربعاً وخمسا فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنائز -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن
سفيان قال حدثني عامر بن شقيق الاسدي عن ابي وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا وستا
او قال اربعا فجمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضى الله عنه
على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعا مكن ستا وفيما روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن اياس
الشيثاني عن ابراهيم قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي مسعود الانصاري فاجمعوا (١) ان التكبير
على الجنائز اربع -

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابواحمد بن على الحافظ انبا ابو يعلى ثنا عقبه بن مكرم ابو مكرم الهلالي ثنا يونس بن بكير عن النضر
ابن عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال آخرا جنازة صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعا - فقد ربه النضر بن
عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف (وقد روى) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة
رضى الله عنهم على الاربعة كالدليل على ذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن الحمد اباذى انبا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى يعني ابن عبید
الطنافسي ثنا اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن عامر قال اخبرني عبد الرحمن بن ابري قال صليت مع عمر رضى الله عنه على زينب
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها وكان عمر رضى الله عنه
يعجبه ان يدخلها قبرها فارسل اليه رضى الله عنهن يدخلها قبرها من كان يراها في حياتها قال صدقن -
(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا مسعر

(١) ي - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس في التشهد الاول والثاني ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفي سنة اربع وخمسين فليس بصحيح

وظهر بهذا ان ما ذكره البيهقي اولاً ليس بغلط -

عن معمر بن سعيد بن يحيى النخعي قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضى الله عنه على ابن المكف فكبر عليه اربعا ثم اتى قبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك وانت خير منزل به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فانا لانعلم به الاخيرا وانت اعلم به - (واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قال صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعا (وروينا) عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعا وما حسد لها خيرا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا رزين يباع الرمان عن الشعبي قال صلى ابن عمر على زيد بن عمرو ام كلثوم بنت علي فحمل الرجل مما يلي الامام والمرأة من خلفه فصلى عليهما اربعا وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس رضى الله عنهما (ومن روينا عنه) من الصحابة انه كبر اربعا عبد الله بن مسعود والبراء ابن عازب وابو هريرة وعقبة بن عامر -

باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابي فروة يزيد بن سنان عن زيد هو ابن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان حفظه فهو مما تفرد به زيد بن سنان -

باب القراءة في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سألته عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال في الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

(١) مص - مداخلة - (٢) كذا في النسخ - وفي الجوهر النقي - ابراهيم بن ابي حرة -

قال (باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز)

ذكر فيه حديثا (عن زيد بن سنان عن ابن ابي انيسة عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة) ثم ذكر (انه تفرد به زيد بن سنان) - قلت - ذكره المزي في الاطراف وعزاه الى الترمذي ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهري نحوه -

قال (باب القراءة في صلاة الجنائز)

قلت - لم يذكر البيهقي هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال في الخلافيات قراءة الفاتحة فرض في صلاة الجنائز ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة) ثم قال (ورواه ابراهيم بن ابي حرة عن ابراهيم بن سعد) وقال في الحديث (فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائي عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسنده ثم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنة عليه السلام

رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير -

(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن صهر المقرئ ابن الحسامى رحمه الله ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حتى - اخرجه البخارى من حديث غندر عن شعبة مدرجا فى الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد قال سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنائز ويقول انما فعلت لتعلموا والنهاسة - (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعى انبا ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن (١) بعد التكبيرة الاولى -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال اخبرنى ابوامامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة فى الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى سرا فى نفسه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنائز فى التكبيرات لا يقرأ فى شئ منهن ثم يسلم سرا فى نفسه - قال وثنا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثنى محمد القهري (٢) عن الضحاك بن قيس انه قال مثل قول ابى امامة - وهكذا رواه الحجاج بن ابى منيع عن جده وهو عبدة الله بن ابى زياد الرضا فى عن الزهري عن ابى امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فقويت بذلك رواية مطرف فى ذكر الفاتحة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن صهر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا ابوالزهري ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابى عن ابن اسحق حدثنى محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال سمعت ابى بن حنيف على جنازة فلما كبر التكبيرة الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيره حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف (وروينا) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاصى فى قراءة الفاتحة فى صلاة الجنائز -

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرنى اسمعيل بن احمد النابج انبا محمد بن الحسن العسقلانى ثنا حملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرنى

(١) س - بام الكتاب (٢) مص - الفهوى -

فيحتمل ان ذلك رايه اوراى غيره من الصحابة وهم مختلفون فتمارضت آراؤهم وحكى الماوردى عن بعض اصحابهم ان فى قول ابن عباس هذا احتمالا هل لرادان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة فى صلاة الجنائز لا تجب ولا تتركه ذكره انقدورى فى التجريد ثم ذكر البيهقى من حديث جابر (انه عليه السلام قرأها بام القرآن) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفى سننه رجلا من متكلم فيهما ابراهيم الاسلمى وابن عقيل وبالجملة لم يذكر البيهقى فى هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطلال فى شرح البخارى اختلف فى قراءة الفاتحة على الجنائز فقرأ بها قوم على ظاهر حديث ابن عباس وبه قال الشافعى وكان عمر وابنه وعلى وابوهيريرة ينكرونه وبه قال ابوحنيفة ومالك وقال الطحاوى من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا التلاوة ولما لم تقرأ بعد التكبيرة الثانية دل على انها لا تقرأ فيما قبلها لان كل تكبيرة قائمة مقام ركعة ولما لم يشهد فى آخرها دل على انه لا قراءة فيها -

يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو امامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمائهم ومن ابناء الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخاص الصلاة في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليماً خفيفاً (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراءه مثل ما فعل امامه - قال الزهري حدثني بذلك ابو امامة وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذي اخبرني ابو امامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال وانا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا ابو امامة -

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائني بها اتياً بشر بن احمد ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا ابي ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة انه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئاً انت اعلم به ان كان محسناً فزد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده -

باب الدعاء في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الخرائي حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن الحماني المقرئ رحمه الله ببغداد اتياً ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير الحضرمي قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة لمخضت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد وثقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله داراً خيراً من داره واهلاً خيراً من اهله وزوجة خيراً من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمنيت ان اكون انا ذاك الميت -

(واخبرنا) ابو الحسن اتياً احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني اتياً محمد بن الحسن بن ثيبة ثنا سلمة ثنا ابن وهب اخبرني معاوية ابن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعاً - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقال او من عذاب النار - (اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري اتياً جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اتياً عيسى ابن يونس اتياً ابو حمزة الحمصي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فقهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بماء بردا وثلج وثقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله داراً خيراً من داره وزوجاً خيراً من زوجته واهلاً خيراً من اهله وثقه ثنة القبر وعذاب النار - قال عوف فتمنيت ان اكون انا الميت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق ابن ابراهيم وغيره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالاً ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اتياً العباس بن

(١) مص - س - خفياً (٢) ي - س - عليه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

الوليد بن مزيريد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو ابراهيم رجل من بني عبد الاشهل قال حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرونا واثاننا وصغيرنا وكبيرنا (قال الاوزاعي) وحدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بهذا الحديث قال ومن احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان -

(وانبا) ابو عبدالله الحافظ وابو عبدالله السوسى قالا ثنا ابو العباس هو الاصح ثناسعيد بن عثمان التنوخى ثنا بشر بن بكر قال حدثني الاوزاعي فذكر الحديث بالاسنادين جميعا مثله الا انه قال في اوله اللهم اغفر لاولنا وآخرنا وحيننا وميتنا - هذا هو الصحيح حديث ابي ابراهيم الاشهل موصول وحديث ابي سلمة مرسل - رواه هشام الدستوائى وسعيد بن ابي عروبة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه هقل بن زياد وشيب بن اسحاق عن الاوزاعي باسناده عن ابي هريرة موصولا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن الاوزاعي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابوسلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى على جنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرونا واثاننا اللهم من احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى قال حدثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا موسى بن مروان الرقى ثنا شعيب بن اسحق عن الاوزاعي فذكره بنحوه موصولا الا انه قال عن عروة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة وذكر لفظ الايمان في اوله والاسلام في آخره وزاد اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده - ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة (اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمر بن يونس بن القاسم النيامى (١) ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابوسلمة بن عبدالرحمن قال سألت عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت قالت كان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وذكرونا واثاننا وغائبنا وشاهدنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان (ورواه) همام بن يحيى عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه وعن يحيى عن ابي سلمة بزيادته دون ذكر ابي هريرة -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي حدثنا ابن رجاء عن همام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم على ميت قال فسمعتة يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرونا واثاننا قال وقال ابوسلمة مع هذا الكلام من احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان - وروى عن محمد بن اسحق بن يسار عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في الصلاة على الجنازة فذكر معناه -

(اخبرناه) ابو احمد الحسين بن علوسا الاسدآبازى ثنا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ماسى البرزاز اخبرني ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله البصرى انبا ابو عمر الضريير حفص بن عمر انبا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق فذكره بمعناه - وقال ابو عيسى الترمذى فيما بلغني عنه سألت محمدا يبنى البخارى عن هذا الباب فقالت اى الروايات عن يحيى بن ابي كثير اصح في الصلاة على الميت فقال اصح شئ فيه حديث ابي ابراهيم الاشهل عن ابيه واولاده صحبة ولم يعرف اسم ابي ابراهيم قال ابو عيسى قلت له فالذى يقال هو

(١) - ي - مص - اليماني -

ذكر فيه حديثا (عن عقبه بن سيار ابي الجلاس عن علي بن شياخ قال قال مروان ابا هريرة) الحديث ثم قال (اعضله ابوباج يحيى بن ابي سليم) ثم رواه بسنده عن يحيى هذا عن الجلاس قال قال مروان ابا هريرة) الحديث - قلت - قوله

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤٢) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

عبدالله بن ابي قتادة فانكر ان يكون هو عبدالله بن ابي قتادة وقال ابو قتادة هو سلمى وهذا اشهل قال محمد وحديث ابي سلمة عن ابي هريرة وعائشة وابي قتادة في هذا الباب غير محفوظ واصلح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك -
 (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث
 (ح و اخبرنا) ابوسعيد الخليل بن احمد بن محمد البستي القاضي وقدم علينا بنيسابور ثنا ابو العباس احمد بن المظفر البكري انبا
 ابن ابي خيثمة انبا عبدالله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا عقبه بن سيار ابوالجلاس عن علي بن شماس قال شهدت مروان
 يسأل ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز قال يقول اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى
 الاسلام وانت قبضت روحها فانت اعلم بسرها وعلايتها جئنا شفعاء فاغفر لها - خالقه شعبة في اسناده ورواية عبد الوارث اصح -
 (اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جلاس قال سمعت
 عثمان بن شماس قال بعثني سعيد بن العاص الى المدينة وكنت مع مروان فر ابوه هريرة فقال بعض حديثك يا ابا هريرة فمضى
 ثم اقبل فقلنا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز فقال انت خلقتها او خلقته فذكر مثله
 الا انه قال تعلم سرها وعلايتها - واعضله ابوبليح يحيى بن ابي سليم -

(اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن رجاء ثنا زائدة حدثني يحيى بن ابي سليم قال سمعت الجلاس
 يحدث قال سأل مروان ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح رواية عبد الوارث بن سعيد والله اعلم -
 (فقد اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا زياد
 ابن محراق عن عقية بن سيار عن رجل قال كنا نعودا مع ابي هريرة فقام عليه مروان فقال يا ابا هريرة ما زال يحدث باحاديث
 لا نعرفها ثم انطلق ثم رجع اليه فقال يا ابا هريرة كيف الصلاة على الميت قال مع قولك آتفا قال نعم قال ككنا نقول اللهم
 انت ربها -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا موسى بن يعقوب الزمعي
 حدثني شرحبيل بن سعد قال حضرت عبدالله بن عباس صلى بنا على جنازة بالابواء فكبر ثم قرأ بام القرآن رافعا صوته بها ثم
 صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امك يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ويشهد ان
 محمد عبدك ورسولك اصبح فقيرا الى رحمتك واصبحت غنيا عن عذابه تحلى من الدنيا واهلها ان كان زاكيا فزكه وان كان مخطئا
 فاغفره اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال يا ايها الناس اني لم اقرأ عليها الا تعلموا انها سنة
 قال الشيخ وفي الدعاء في صلاة الجنائز احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن عمرو بن ابي هريرة
 وغيرهم رضى الله عنهم وليس في الدعاء شيء وقت وفي بعض ما ذكرنا كفاية وبالله التوفيق -

باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء

له ما بين التكبير الرابعة والسلام

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن
 جرير ثنا شعبة عن الهجرى يعنى ابراهيم عن عبدالله بن ابي اوفى قال ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنائز
 فجعل النساء يرثين فقال عبدالله بن ابي اوفى لارثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المراثى ولكن لتفرض احدا كن

(١) - و انت -

اعضله خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن لان الساقط من السند ههنا واحد وهو علي بن شماس والمعضل عندهم ماسقط من سنده
 اثنان فصاعدا فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا -

من عبرتها ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبر اربعا فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

باب ماروى في التحلك من صلاة الجنائز بتسليمة واحدة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث قال حدثني ابي عن ابيه عن ابي العنبر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر عليها اربعا وسلم تسليمة (وروينا) عن عطية بن السائب مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الجنائز تسليمة واحدة -

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون انبا الحاج ابن اوطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على جنازة يزيد بن مكف فكبر عليه اربعا وسلم واحدة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمة يعني في الجنائز -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

(اخبرنا) ابو الحسن الغلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني بها انبا ابوسهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنائز تسليمة (قال وحدثنا) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه قال رأيت وائلة بن الاسقع رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنائز تسليمة - ورويناها ايضا عن جابر بن عبد الله ولس بن مالك وابي امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

(اخبرنا) ابو حامد بن ابي العباس الزوزني ثنا ابو بكر الشامي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون انبا شريك عن ابراهيم الهجري قال انما عبد الله بن ابي اوفى على جنازة ابنته فكبر اربعا فكث ساعة حتى ظننا انه سيكبر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال اني لا ازيدكم على ملا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع او هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال للفلان اين انا قال امام الجنائز قال الم انك وكان قد كف يعني بصره -

(واخبرنا) ابو حامد احمد بن علي الرازي الحافظ لنبأ زاهر بن احمد ثنا ابو بكر بن زياد النيسابوري ثنا احمد بن سعد الزهري ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن اعين عن خالد بن يزيد بن ابي عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنائز مثل التسليم في الصلاة -

باب من قال يسلم تسليما خفيا (٢)

(رويانا) ذلك في حديث ابي امامة بن سهل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في احدي الروايتين ثم يسلم تسليما خفيا (٣) وفي الاخرى ثم يسلم سرا في نفسه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عمرو بن محمد العنقزي عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم في الجنائز تسليمة خفية - (٤)

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبيد انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابو كامل ثنا عبد الوهاب ثنا معمر بن الزهري

قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد للميت في الدعاء ثم يسلم في نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندي انه غلط والصواب رواية من رواها عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف -

باب من قال يسلم حتى يسمع من يديه

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يديه -

باب يرفع يديه في كل تكبيرة

(اخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن نعيمويه الهروي ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابن ادريس عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنائز واذا قام بين الركعتين يعني في المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز - قال الشافعي وبلغني عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ ورويناه عن قيس بن ابي حازم وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبدالعزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا

ولكن يفتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه

(استدل لالا) بما روينا في كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسبوق ببعض الصلاة ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتوا (وروينا) عن ابن سيرين وابن شهاب انهما قالا يقضى ما فاته من ذلك -

باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها بعدة

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى انبا العلاء

قال (باب يرفع يديه في كل تكبيرة)

قلت - استدل في هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجماعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هونجا تقدم في باب وضع اليمنى على اليسرى في صلوة الجنائز وهو حديث ابن المسيب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثاني - اخرج الدارقطني من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنائز في اول تكبيرة ثم لا يعود

قال (باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا ولكن يفتح فاذا

فرغ الامام كبر ما بقى عليه استدل بالاجدith وما فاتكم فاتموا)

قلت - المسبوق لا يشتغل بشئ مما فاته بل يدخل اولامع الامام ثم يتم ما فاته او يقضيه عملا بالرايتين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركة فكذا لا يؤدي ركة قبل الدخول فكذا التكبيرة ولو فاتته تكبيرة فكبر ثم قضى ما فاتته صارت تكبيراته خمس او لهذا قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فيكبر معه ثم بعد السلام يقضى ما فاتته وهو رواية ابن القاسم عن مالك -

ابن صالح عن الحكم عن حنش قال مات سهل بن حنيف فأتى به الرحبة فصلى عليه على رضى الله عنه فلما أتينا الجبانة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه أوفى ناس من الانصار فقاتلوا يا امير المؤمنين لم تشهد الصلاة عليه فقال صاواعايه فصلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا زائدة عن ابى اسحاق عن علقمة ابن مرثد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكفف النخعي بحاء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصاوا عليه -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن مجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن سفيان عن شبيب بن غرقدة عن المستظل ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله يعني ابن المبارك انبا شريك

عن محمد بن عبدالله عن عمرو بن مرة عن خيثمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قيس الجعفي بعدما صلى عليه ادركهم بالحبان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي

عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسرير

موضوع فصلى قبل السرير -

باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير

ثنا شعبة عن الشيباني (ح واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان

ابن حرب ثنا شعبة عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مرع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا

وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سليمان وفي رواية وهب قال اخبرني من رأى النبي

صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فامهم - قلت فمن حدثك قال ابن عباس - رواه البخارى في الصحيح عن

سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عمران يعني ابن موسى ثنا عثمان يعني ابن ابي شيبه ثنا جرير عن الشيباني

عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن ببليلة قام هو واصحابه وكان

يسأل عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

(واخبرنا) ابو عمرو انبا ابوبكر اخبرني ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصلوا عليه - رواه البخارى في الصحيح

عن عثمان بن ابي شيبه وقال فصلوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الاديب البسطامي انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن يعني ابن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نير الهمداني

ثنا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبراربعاً

قلت لعامر من حدثك قال الثقة من شهدته عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نير وهذا حديث

رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وابو معاوية الضرير وغيرهم عن ابى اسحاق الشيباني

(١) في مص - من شهدته وعبد الله بن عباس -

باب الصلاة على القبر

قال

ذكر فيه حديثاً (عن ثابت عن انس)

نحو رواية هؤلاء وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني فقال في الحديث بعده وانه بثلاث -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي المحاملي قال ثنا الحسن بن موسى ابن الزيات (١) ثنا اسحاق بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد موته بثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ما دفن بلميتين - ذكرناه في الخلافيات ورواه بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر - (اخبرناه) احمد بن محمد بن الحارث الاصمباني انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابو عاصم فذكره - قال علي تفرد به بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -

(اخبرنا) بصحة مقاله ابو الحسن من مخالفة غيره اياه ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والقريابي والجماعة عن سفيان (وقدرونا) الحديث عن اسمعيل ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة -

(اما حديث) اسمعيل فاخبرناه ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فصلى عليه وصلينا معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن وهب -

(واما حديث) ابي حصين فاخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابوبكر محمد بن النضر البخاري ثنا ابو غسان محمد بن عمرو الرازي زبيح ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهمان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زبيح ابي غسان (وكذلك) رواه محمد بن حمير وكنانة بن جبهة عن ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين (وقدروى) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز انبأ احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مر بقبر حديث عهد بدفن فقال قبر من هذا فقيل قبر فلان قال فنزل فصف اصحابه خلفه فصلى عليه وانا فيمن صلى عليه وكانه سمع الحديث من الوجهين جميعا (وروى) في ذلك عن انس بن مالك وابي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر الطيالسي ثنا يحيى بن معين واحمد بن حنبل وخلف بن سالم قالوا ثنا غندر ثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعد ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عمر عن غندر مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فقط -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد ابن خداش (ح واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصغور ثنا معاذ بن ابي ثنيثا ثنا خالد بن خداش ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يدفن فقال قبر من هذا قالوا قبر فلان قال افلا كنتم اذنتموني قال فصغروا امره وحمروه فصلى عليه بعدما دفن وقال هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها - وقد رواه

(١) في - مص - وهامش ي - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدار قطنى -

ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعا -

(اخبرنا) ابوالخير جامع بن احمد الوكيل المحمد آبادي من اصل سماعة ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأة سوداء اورجلا كان يقم المسجد فقته النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال افلا آذنتوني به دلوني على قبره فداوه فصلى عليه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -

(اخبرنا) ابوالخير جامع بن احمد ثنا ابوطاهر المحمد آبادي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد بن زكريا بن مسعود وبعده (وقد اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي وعبدالله ابن معاوية الجمحي قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت فقال هلا كنتم آذنتوني فاتي تبرها فصلى عليها (زاد ابن عبدة) في حديثه قال وانا حماد ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها (١) بصلاتي عليها -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان انسانا كان يقم المسجد اسود قال ماتت فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل الانسان الذي كان يقم المسجد فقيل مات قال فهلا آذنتوني به فقالوا انه كان ايلا قال فدلوني على قبرها قال فاتي القبر فصلى عليها ثم قال ثبت عند ذلك اوفى حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتي عليها والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله كما رواه احمد بن عبدة ومن تابعه او عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خدش وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها -

(اخبرنا) ابوالحسن العلوي انبا ابو حامد بن بلال البزاز ثنا احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن الحجاج يعني ابن الحجاج عن يونس عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة انه قال ان رجلا كان يتبع قدي المسجد ويلقطه فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه فامرهم فصفوا ثم تقدم فصلى عليهم بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

(١) ي - لينورها -

وفي آخره (هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها) ثم ذكره من حديث مسدد (عن حماد ابن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة) وفي آخره (هذه القبور مملوءة ظلمة) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة (عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم) مرسله ثم قال (والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسله او عن ثابت عن انس وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها) قلت - بل الذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابي رافع عن ابي هريرة ايضا لانه رواها عن حماد مسدد كما انرجه البيهقي ورواها عنه ايضا ابوالربيع الزهراني وابوكامل الجحدري - كذا انرجه مسلم في صحيحه من حديثها ورواها غير حماد عن ثابت عن ابي رافع انرجها ابو عمر في التمهيد بسنده من حديث ابي داود الطيالسي عن ابي عامر الخزاز عن ثابت

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤٨) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

(اخبرنا) جامع بن احمد انبا ابوطاهر محمد آباذي ثنا عثمان الدارمي ثنا احمد بن عاصم الكوفي من آل مالك بن منول ثنا حماد بن واقد الصفار فذكره - وحماد بن واقد هذا ضعيف وهذا التاميت لا يصح البتة وانما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد ايام وفي بعض الروايات فذكره ذات يوم وقد روى في هذا عن يزيد بن ثابت اني زيد بن ثابت رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد بن ثابت قد شهد بدرا وزيد لم يشهده -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو يعني ابن عون عن هشيم عن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع فرأى قبر اجديدا فسأل عنه فذكر له فعره فقال الا آذ نتموني قيل يا رسول الله كنت قائلا فكرهنا ان نؤذيك فقال لا تفعلوا لاعرفن ما مات منكم ميت مادمت بين اظهركم الا آذ نتموني فان صلاتي عليه رحمة ثم اتى القبر فصلى (١) عليه فصفنا عليه وكبر اربعا وروى فيه عن عامر بن ربيعة وبريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الزبيد بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي اخبرني ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم ويتبع جنازتهم ولا يصلي عليهم احد غيره وان امرأة مسكينة من اهل العوالي طال سقمها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وامرهم ان لا يدفنها ان حدث بها حدث فيصلي عليها فتوفيت تلك المرأة ليلا واحتملوا فاتوا بها مع الجنائز او قال موضع الجنائز عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما امرهم فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء فكرهوا ان يهجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه فصلوا عليها ثم انطلقوا بها فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عنها من حضره من جيرانها فاخبروه خبرها وانهم كرهوا ان يهجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم فعلتم انطلقوا فانطلقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قاموا على قبرها فصفوا وراه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلاة على الجنائز فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربعا كما يكبر على الجنائز -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اخو خطاب ثنا ابن حميد ثنا مهران بن ابي عمر ثنا ابوسنان سعيد بن سنان الشيباني عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه ابوبكر فقال قبر من هذا فقال ابوبكر يا رسول الله هذه ام محجن كانت مولعة بلقط القذى من المسجد فقال افلا آذ نتموني فقالوا كنت نائما فكرهنا ان نهيجك (٢) قال فلا تفعلوا فان صلاتي على موتاكم نور لهم في قبورهم قال نصف اصحابه فصلى عليها قال ابوسنان فرضت هذا الحديث على عمرو بن مرة فقال ان ابا موسى واصحابه صاوا على قبر بعد مائة دفن وقال الاسبق القوم بالصلاة عليه (اخبرنا) ابو الحسن بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنكيوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ثنا ابي ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد بعد موتها بشهر - وكذلك رواه ابن ابي عمير عن قتادة وهو مرسل صحيح (ورواه) سويد بن سعيد عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس موصولا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه في الدية سواء يعني الجنصر والا بهام ثقيل

(١) ي - يصلي (٢) ي - نهجدك -

عن ابي رافع ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انه صلى على قبر اخيه عاصم) - قلت - قد جاء عنه خلاف هذا فذكر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قدم بعد ما توفي عاصم اخوه فسأل عنه فقال ابن تيرانى فداوه عليه فاتاه فدعاه قال عبد الرزاق وبه تأخذ قبالي والاعيد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة قد صلى عليه دعا وانصرف ولم يعد الصلوة - قال ابو عمر في التمهيد هذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه عن نافع وقد يمتثل ان يكون

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤٩) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

له لوصليت على ام سعد فصلي عليها وقد اتى لها شهر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غائبا -
(اخبرناه) ابوسعد المائني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السخيتاني (١) قالا ثنا سويد بن سعيد
فذكره - وهذا الكلام في صلته على ام سعد في هذا الاسناد ينفرد به سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما مضى وفيما حكى ابوداود عن احمد بن حنبل انه قيل لاحمد حدث به سويد عن يزيد بن
زريع قال لا تحدث بمثل هذا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا احمد اخبرني ابو محمد بن
معبد بن ابي قتادة ان البراء بن معرور كان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء فقدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلاث ماله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال
وجهوني في قبري نحو القبلة فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة فصلي عليه هو واصحابه ورد ثلث ميراثه على ولده - هكذا
وجدته في كتابي والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد روينا في هذا الكتاب عن عبدالعزيز الدراوردي عن يحيى
ابن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه موصولا دون التاميم -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد
عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابي بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على واتي الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت
عائشة رضي الله عنها بعد وفاته فقالت اين قبراني فاتته فصلت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -

(واخبرنا) محمد بن الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال
قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاتي قبره فصلي عليه -

باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان
اباهريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا
لاخيكم قال وقال ابن شهاب حدثني ابن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم في المصلي فصلي عليه
وكبراربعاً - رواه البخاري في الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاسنادين جميعا ورواه مسلم عن الحلواني
والناقد (٢) عن يعقوب -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن

(١) س - السجستاني (٢) هاشمي - بخطه - الحلواني وعبدالناقد -

معنى رواية من روى انه صلى عليه انه دعاه لان الصلوة دعاء فلا يكون مخالفا لرواية من روى انه دعاه ولم يصل وكذلك
يتمثل ان عائشة دعت على قبر اخيها وقال مالك وابو حنيفة واصحابهما لاتعاد الصلوة على الجنائز ولا يصل على القبر وهو قول
الثوري والاوزاعي والحسن بن حي والليث قال ابن القاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جاء
وايس عليه العمل وقال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر قال لا ولا ارى على من صلى شيئا وايس الناس على
هذا اليوم وقال القدوري لم يكرروا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر
لانه كان الولي -

باب الصلاة على الغائب

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥٠) (كتاب الجنائز) (ج ٤)

جريح عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصاوا على اصحمة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الربيع عن سفيان واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريح -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بانته موت النجاشى قال صاوا على اخ لكم مات بغير بلادكم قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفنا صفوا قال جابر وكنت فى الصف الثانى او الثالث قال وكان اسم النجاشى اصحمة - اخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابى عروبة مختصرا -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبا اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابى تلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعنى النجاشى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن ابى كثير عن ابى تلابة فزاد فيه قال فصفنا خلفه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصل على الميت -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير فذكره بمعناه وزيادته - والنجاشى كان مسلمانا فى قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رويناه دليل على ذلك وفى حديث ابى بردة بن ابى موسى الاشعري عن ابيه فى قصة قدوم جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشى واخباره اياه امر النبي صلى الله عليه وسلم وما يقول فى عيسى بن مريم واعجابه به ثم قوله مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه الذى بشر به عيسى بن مريم ولولا ما انا فيه من الملك لاتيته حتى احمل نعليه -

(اخبرناه) عبد الخالق بن على المؤذن ثنا ابوبكر بن خنبل ثنا الحسن (١) بن سلام السواق ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشى الذى حكيت -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف من اصل كتابه انبا ابو سعيد ابن الاعرابى انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون انبا العلاء ابو محمد الثقفى قال سمعت انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فطلعت الشمس بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فأتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل ما لى ارى الشمس طلعت بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فقال ذلك ان معاوية بن معاوية الايبى مات بالمدينة اليوم فبعث الله عز وجل اليه سبعين الف ملك يصلون عليه قال ونيم ذلك قال كان يكثر قراءة قل هو الله احد بالليل والنهار وفى ممشاه وقيامه وعوده فهل لك يا رسول الله ان اقبض لك الارض فتصلى عليه قال نعم فصلى عليه ثم رجع - العلاء هذا هو ابن زيد ويقال ابن زيد يحدث عن انس بن مالك بمناكير -

(١) مد - الحسين -

ذكر فيه عن انس موت معاوية بن معاوية المزنى وقبض جبريل الارض للنبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقين فى الاولى العلاء بن زيد الثقفى فذكر عن البخارى (انه منكر الحديث) وفى الثانية محبوب بن هلال المزنى فذكر عن البخارى (انه لا يتابع على هذا الحديث) - قلت - ذكر ابن منده هذا الحديث فى معرفة الصحابة فى ترجمة معاوية هذا بالاسناد الثانى ثم قال رواه ابو عتاب الدلال عن يحيى بن ابى محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقرية عن محمد بن زياد عن ابى امامة نحوه ثم اخرجه اعنى ابن منده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن بن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفى تمهيد ابن عبد البر اكثر اهل العلم يقولون هذا مخصوص بالنبي عليه السلام ودلائله فى هذه المسئلة واضحة لا يجوز ان يشرك النبي عليه السلام فيها غيره لانه والله اعلم احضر روح النجاشى بين يديه حتى شاهدها وصلى عليها اورفعت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو سعد المائني انبا ابو احمد بن عدى ثنا بلخيدى ثنا البخارى قال الغلاء بن زيد ابو محمد الثقفى عن انس روى عنه زيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر (١) عن انس -
 (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عثمان بن الهيثم ثنا محبوب بن هلال عن ابن ابى ميمونة يبنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ابن معاوية المزنى افتح ان تصلى عليه قال نعم قال فضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم تبق شجرة ولا اكمة الا تضعضعت ورنح له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بما اتاك هذه المنزلة فقال بحبه قل هو الله احد وقراءته اياها جائيا وذاها باز قائما وقاعدا -
 (اخبرنا) ابو سعد المائني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ قال محبوب بن هلال مزنى عن عطاء بن ابى ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى -

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدى ثنا عبيد العزيز بن محمد عن عبد الواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها امرت بسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان يمر به في المسجد لتصلى عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضى الله عنها ما اسرع مانسى الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في المسجد - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعلى بن حجر عن عبد العزيز ولم يقل اراه واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبد الواحد بن حمزة -
 (واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر انبا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يبنى عبدان انبا عبدالله بن وهاب بن المبارك ابا موسى بن عقبة حدثني عبد الواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن امرن بمجانزة سعد بن مالك رضى الله عنه ان يمر بها عليهن فمر به في المسجد فجعل يوقف على الجحرف يصلين عليه ثم بلغ عائشة رضى الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنائز تدخل المسجد فقالت ما اسرع الناس الى ان يبييوا ما لا علم لهم به عليوا علينا ان دعونا بمجانزة سعد تدخل المسجد وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن بيضاء الا في حوف المسجد (واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبد الواحد بن حمزة) (٢) -
 (اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا للضحك بن عثمان عن ابى النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى بيضاء في المسجد سهيل واخيه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسين بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد القحام ثنا اسمعيل

(١) ي - من وجوه اخر (٢) هكذا في النسخ وما بين القوسين مكرر -

قريش عن صفته وقد روى ان جبريل عليه السلام اتاه بروح جعفر او جنازته ودل قم فصل عليه وهبل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركة فيه غيره ثم اسند اعنى ابن عبد البر عن ابى المهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم وصفقنا خافه فكبر عليه اربعا وما نحسب الجنائز الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب لصلى عليه السلام على من مات من اصحابه واصل المسلمون شرقة وغربا على الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم ينقل ذلك -

قال باب الصلاة على الجنائز في المسجد

ابن ابيان الغنوي ثنا هشام بن عروة عن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماترك ابوبكر رضى الله عنه ديناراً ولادرها ودفن ليلة الثلاثاء وصلى عليه في المسجد - اسمعيل الغنوي متروك ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابابكر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد -

(اخبرناه) ابوبكر الاصمغاني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد انبا علي بن الحسن ثنا عبدة بن الوليد ثنا سفيان الثوري فذكره -

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد وصلى عليه صهيب -

(واما الحديث الذي) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الخفاري ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش انبا ابراهيم بن مجشر ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق انبا معمر والثوري جميعا عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي جنازة في المسجد فلا شيء له قال صالح فرأيت الجنائز توضع في المسجد فرأيت ابا هريرة اذا لم يجد موضعاً الا في المسجد انصرف ولم يصل عليها - لفظ حديث ابي طاهر وليس في رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو ما يعد في افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح مولى التوأمة مختلف في عدالته كان مالك بن انس يجرحه والله اعلم -

(١) مص - هشام بن عروة عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابابكر صلى عليه في المسجد) - قلت - رواه البيهقي من طريقين - الاولى - عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل الغنوي فذكر البيهقي (انه متروك) - والطريق الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابابكر صلى عليه في المسجد) وفيه عبدالله بن الوليد قال ابن معين لا اعرفه لم اكتب عنه شيئاً وقال ابن حنبل لا يحتج به وقال ابن عدى روى عن الثوري غرائب في غير الجامع وفيه ايضا سفيان بن محمد اطنه الفزاري الذي يروي عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفي حديثه موضوعات وقال الرازي لا احدث عنه قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقد روى الصاوية على ابي بكر في المسجد بسند آخر رجاله ثقات قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابيه قال ما صلى على ابي بكر الا في المسجد ثم ذكر حديث (من صلى علي جنازة في المسجد فلا شيء له) وفي سنده صالح مولى التوأمة فقال (مختلف في عدالته كان مالك يجرحه) - قلت - ذكر صاحب الكمال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قيل ان مالكا ترك السماع منه قال انما ادركه مالك بعدما كبر وخرف والثوري انما ادركه بعدما خرف فسمع منه احاديث منكرات ولكن ابن ابي ذئب سمع منه قبل ان يخرف ومن سمع منه قبل ان يختلط فهو ثبت وقال العجلي صالح ثقة وقال ابن عدى لا بأس به اذا سمعوا منه قديماً مثل ابن ابي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثاً منكرًا اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم بأساً ممن سمع منه قديماً ثبت بهذا انه انما تكلم فيه لاختلاطه وانه لاختلاف في عدالته كما ادعى البيهقي وان مالكا لم يجرحه وانما ترك السماع منه لانه ادركه بعدما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابي ذئب والاخذ بهذا الحديث اول من الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عليها وانكروه وجعله بعضهم بدعة فاولا اشتهار ذلك عندهم انما فعلاه ولا يكون ذلك الا لصل عندهم لانه يستحيل عليهم ان يروا رأيهم حجة على حديث عائشة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في المسجد على غير ابن البيضاء ولما اتى النجاشي الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه في المسجد مع غيبته فامايت الحاضر اولي ان لا يصل عليه في المسجد -

باب الميـت يدخله قبره الرجال

ومن يكون منهم اقله واقرب بالميت رحما

(اخبرنا) ابو علي اروزباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بن زيد رضي الله عنهم وهم ادخواه تيره قال وحدثني مرحب ابوابن ابي مرحب انهم ادخواوا معهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما فرغ علي رضي الله عنه قال انما لي الرجل امله -

(واخبرنا) ابو علي انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان انبا سفيان بن ابن ابي خالد عن الشيباني عن ابن ابي مرحب ان عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال كما اني انظر اليهم اربعة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه غسأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت انظر ما يكون من الميت فلم ادر شيئا وكان طيبا حيا وميتا صلى الله عليه وسلم وولي دننه واجنانه دون النيس اربعة على والعباس والفضل وصالح . وولي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ولحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحدا ونصب عليه الابن نصبا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الذين نزلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب والفضل بن العباس وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وقد نزل اوس ابن خولى لعل بن ابي طالب رضي الله عنه يا على انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل فنزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران هو صالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة انبا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي ثنا عمر بن دينار عن جابر بن عبد الله قال رأى ناس نارا في المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وذا هو يقول تاولوني صاحبكم واذا هو الرجل الاواه الذي يرفع صوته بالذكر -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البزاز ثنا ابو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن دلال بن علي بن اسامة (ح وانبا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انبا محمد بن سنان ثنا فليح انبا دلال عن انس قال شهدت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسل الله صلى الله عليه وسلم على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من احد لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة رضي الله عنه انا قال فانزل في قبرها فنزل في قبرها وقال يونس هل منكم من رجل رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان قال البخاري وقال ابن المبارك عن فليح انبا محمد بن يعقوب انبا محمد بن سنان -

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسل الله صلى الله عليه وسلم على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة وابو رثان ارسول الله قال فانزل في قبرها قال فليح فظننت انه يعني الذئب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهيب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابراهيم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كبر على زينب بنت جحش اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها تفلن من كان يدخل عليها في حياتها (ورويناها) عن يلى بن عبيد عن اسمعيل فراد فيه وكان عمر رضي الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فلما تفلن ما تفلن قال صدقن -

باب ماروى في ستر القبر بثوب

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا محرز بن عون ثنا يحيى ابن عقبة عن علي بن بديعة الحزري عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه (١) - لا احفظه الا من حديث يحيى بن عقبة بن ابي العيزار ووضيف -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحق انه حضر جنازة الحارث الاعور ابا عبدالله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوبا وقال انه رجل قال ابو اسحق وكان عبدالله بن يزيد قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان موثورا رواه جماعة عن ابي اسحق (وروى) علي بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه اتاهم قال ونحن ندفن ميتا وقد بسط الثوب على قبره فغضب الثوب من التبر وقال انما يصنع هذا بالنساء -

(اخبرناه) ابن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا علي بن الحسن بن بيان المقرئ ثناءم ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم فذكره وهو في معنى المنقطع بلهالة الرجل من اهل الكوفة -

باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء شعبة عن ابي اسحق قال اوصى الحارث ان يصلى عليه عبدالله بن يزيد فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قل هذا من السنة فصار كالسند (وقد روينا) هذا القول عن ابن عمرو وانس بن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن ابي الزناد وربيعة وابي النضر لا اختلاف بينهم في ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه وابوبكر وعمر رضي الله عنهما - قال الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الحجاز -

(وقد اخبرنا) ابو سعد المالىني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا

(١) ي - بثوب

قال (باب من قال يسلم الميت)

ذكر فيه (عن عمران بن موسى انه صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه معضل من جهة عمران هذا - الثاني - ان الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره ومسلم ضعفه النسائي وقال ابو زرعة والبخاري منكر الحديث وقال ابن المديني ليس بشئ والذير الذي قرنه الشافعي بالزنجي مجهول ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سل عليه السلام) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشأن ان قولهم انا الثقة ليس بتوثيق وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائي وقال مرة ليس بشئ ثم ذكر البيهقي (عن ابي الزناد وربيعة وابي النضر لا اختلاف بينهم انه صلى الله عليه وسلم سل) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثاني - ان في سنده مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس (انه صلى الله عليه وسلم دخل قبر ايملا) وفيه الاخذ من قبل القبلة ثم (قال اسناد

ابو بردة في منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال ادخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحدله لحدا ونصب عليه اللبن نصبا - ابو بردة هذا هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي وهو ضعيف في الحديث ضعفه يحيى بن معين وغيره - (واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا الهيثم بن سهل التستري ثنا يحيى بن اليمان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرأ ليلا واسرج له سراج واخذه من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قال رحمتك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف (وروى) من وجه آخر ضعيف عن ابن مسعود والذي ذكره الحاشيا في شهر في ارض الحجاز باخذه الخلف عن السلف فهو اولي بالاتباع والله اعلم -

باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن قتادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في قبره قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا لفظ مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم في قبورهم نقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن حمشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام فذكره - والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الا ان شعبة وهشام الدستوائي روياه عن قتادة وموتونا على ابن عمر -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابو مسلم ثنا مسلم بن يحيى ابن ابراهيم ثنا هشام (قال وانبا) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمرو وثنا شعبة كلاهما عن قتادة عن ابي الصديق قال شعبة في حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا في قبره فقال بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر مرغوبا زيادة الفاظ الا انه ضعيف -

(اخبرناه) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبد الرحمن الكلبي ابو عبد الرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودي عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ في تسوية الابن على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلما سوى الكتيب عليها قام بجانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جثتها وصعد بروحها ولقها منك رضوانا فقلت لابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ قلته من رأيك قال اني اذا القادر على القول بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابو احمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودي وانما هو ادريس بن يزيد الاودي ولا اعلم احذايرويه غير حماد بن عبد الرحمن هذا وهو قليل الرواية -

(١) ي - مص - مد - محمد بن كثير انبا همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) ي - ابن عمر وضع (٣) مص - القبر -

ضعيف) - قلت - اخرج الترمذي وقال حديث حسن وفي المجلي لابن حزم صح عن علي انه ادخل يزيد بن المكف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة واخرج عبدالرزاق في مصنفه ادخال علي بن المكف من جهة القبلة بسند صحيح ثم قال وبه فاخذ -

باب ما يقال اذا ادخل قبره

قال

ذكر فيه حديثا في سنده ادريس بن صبيح الاودي عن ابن المسيب ثم قال (هكذا قال وانما هو ادريس بن يزيد الاودي) - قلت - التي في هذا الحديث هو ابن صبيح كما في الكتاب كذا ذكره جماعة من الاصفيين وذكر ابن حبان

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا هشام بن عمار نذكره بثبته وقال ادريس ابن يزيد الاودي (وروينا) عن البياضى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهنى رواية وكيع بن هشام الا انه قل وبالله وعلى مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن عبد الله الزاهد يبنى ابا عبد الله الصفار ثنا البرقي يبنى احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يبنى ابن ابراهيم ثنا شعبة بن الحكم بن عير بن سعيد النخعي قال شهدت على بن ابي طالب رضى الله عنه وتدا دخل ميتا فى قبره فقال (٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزل به ولا تعلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهدان لاله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له ذنبه ووسع له فى مدخله -

باب ما يقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب بن حرب و ابراهيم بن عبد الله واللفظ لتمام قال حدثني على بن عبد الله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن بجير عن هاني مولى عثمان بن عفان قال كان عثمان رضى الله عنه اذا وقف على قبري حتى ييل لحيته قل فيقال له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا قال نقلتني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده ايسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال عثمان ما رأيت منظر اقط الا والقبر اقطع منه قال عثمان رضى الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استنظروا لميتكم وسلوا له التثبيت فانه الآن يسأل - زاد فيه غيره عن هشام ووقف عليه فقال استغفروا واسندوا له ما رأيت منظر الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن كثير بن مدرك ان عمر رضى الله عنه كان اذا سوي على الميت قال اللهم اسلم (٣) اليك الاهل والعيال والمال والعشيرة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان انبا ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يقول رأيت عبد الله بن عباس لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعاه (وروينا) عن عمرو بن العاص رضى الله عنه انه قال لابنه عبد الله فاذا مت فلا تصحني زائجة ولا نار فاذا دفنته وني فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبري فامكثوا حولي تبرى قدره اتمخرج زور ويقسم لحمها فاني استانس بكم حتى اعلم ما اراجع به رسل ربي -

(اخبرناه) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم انبا حيوة بن شريح اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن ابن شامة المهري قال حضرنا عمرو بن العاص وهو فى سياقة الموت فذكره - اخرجه مسلم فى الصحيح

باب ما ورد فى قراءة القرآن عند القبر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن عمير بن ابي عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه انه قال لبنيه اذا دخلت وني تبرى فضوني فى الاحد وتولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنا وقرأوا عند رأسي اول البقرة وخاتمتها فاني رأيت

(١) ي - ابراهيم بن احمد بن رجاء (٢) ي - اذا ادخل ميتا فى قبره قل (٣) ي - اسلمه (٤) ي - فسنوا على التراب سنا -

ابن صبيح هذا وانه انراوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرها ايضا الذهبى المتأخر وغيرها وعقد والها ترجمتين -

باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبرنا) ابو حامد (١) احمد بن الويد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن موسى الباقعي ثنا عبد الرزاق ثنا (٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة اوشيتا - لم يذكر الزوزني قول عبد الرزاق -

باب من كره نقل الهوتى من ارض الى ارض

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبدالله قال لنا كان يوم احد حمل القتلى ليدفنوا بالبقيع فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعد ما حملت امي ابي وخالي عدلين لتدفعهم في البقيع فردوا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوليد ابن صبيح ثنا ابومسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني عروة بن رويم ان ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفحل فقال ادفوني خلف النهر ثم قال ادفوني حيث قبضت -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادي الحبشة فحمل من مكانه فاتيناها نعزينا فقالت ما اجد في نفسي اويحزني في نفسي الا اني وددت انه كان دفن في مكانه -

باب من لم ير به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان انبا عبدالله هو بن المبارك انبا داود بن قيس حدثني امي قالت مات سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قالت فرأيتته حمل على اعناق الرجال حتى اتي به فادخل به المسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بفناء الحجر فصلى الامام عليه وصلى (٣) عليه بصاوة الامام (قل واخبرنا) عبدالله بن المبارك انبا يونس عن الزهري قال قد حمل سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنها من الجرف -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله انبا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها توفي بالحبيشي على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (وروينا) عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

باب من حول الميت من قبرة الى آخر الحاجة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال دفن مع ابي رجل يوم احد فلم تطب نفسي حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعت هنية غير

اذنه - كذا رواه بعض اهل العلم يقولون انها عند آتته -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سعيد بن يزيد ابى مسلمة عن ابي نصر عن جابر قال دفن ابى مع رجل فكان في نفسى من ذلك حاجة فاخرجته بعد ستة اشهر فانكرت منه شيئاً الاشعيرات كن في لحيته مما يلى الارض -

باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم

بقضاء شىء منه مخافة ان يكسر له عظم

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا الشافى انبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما احب ان ادفن بالبيع لان ادفن في غيره احب الى انما واحد رجائين اما ظالم فلا احب ان اكون في جواره واما صالح فلا احب ان تنبش لى عظامه (قال واخبرنى) مالك انه بلغه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كسر عظم الميت كسر عظم الحى - قال الشافى تعنى نى الماشم قال الشيخ وقد روى هذا الحديث موصولاً مرفوعاً -

(اخبرناه) ابو ظاهر محمد بن محمد بن محمى رحمه الله انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادى سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة وابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال قالنا ثنا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق بن همام بن تافع الحميرى انبا داود بن قيس ثنا سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت ككسره حياً -

(واخبرنا) ابو طاهر ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريح عن سعد بن سعيد انى يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث داود -

(واخبرنا) ابو الحسن العلوى انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا محمد بن يحيى غير مرة ثنا ابو احمد الزيرى ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حياً -

باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو واثنة عن حصين بن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل ان يصاب بايام في المدينة فذكر الحديث في مقتله وفيه انه قال لعبد الله بن عمر انطلق الى عائشة ام المؤمنين نقل يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ولا تقبل امير المؤمنين ثنى است اليوم للؤميين اميراً ونقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه قل فسلم فاستأذن ثم دخل غايباً فوجدها قاعداً تبكى فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت اريده لنفسى ولا وثرته اليوم على نفسي قال فجاء فلما قبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء (١) قال ارفعونى فاستند به رجل اليه فقال ما نديك قال الذى تحب يا امير المؤمنين قد اذنت فقال الحمد لله ما كان شىء اهم من ذلك المضطجع فاذا انا قبضت فاحموني ثم سلم نقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لك فادخلونى وان ردتنى فردونى الى مقبر المسلمين وذكر الحديث قال فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمتى فسلم عبد الله بن عمر وقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه - رواه البخارى في الصحيحين عن موسى بن اسماعيل -

باب النصرانية تقوت ونى بطنها ولد مسلم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن عمرو بن دينار ان شيخاً من اهل الشام اخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه دفن امرأة من اهل الكتاب في

بطنها ولد مسلم في مقبرة المسلمين -

(واخبرنا) ابوزكريا ابنا ابو عبدالله ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ابنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن وائلة بن الاسقع انه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

جماع ابواب التعزية

باب الجلوس عند المصيبة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ابنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال ان نساء جعفر قد كثر (١) بكاء هن قامره ان ينما هن فذهب ثم اتاه الثانية وقال انهن لم يطمنه فقال انهن فاتاه الثالثة فقال والله غلينا يا رسول الله فرعمت انه قال فاحت في افواههن التراب فقلت ارغم الله انك لم تفعل ما امرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن قال وذكرت قصة (٢) -

باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني قيس ابو عمارة مولى سودة بنت سعد مولاة بني سلعة من الانصار عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة حتى اذا قعد عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال ينحوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى اخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل حلل الكرامة يوم القيامة -

(حدثنا) ابو منصور الظفري بن محمد العلوي ابلاء ابنا ابو بكر محمد بن جعفر (٣) الآدمي ببغداد ثنا احمد بن عبيد بن ناصح النحوي ثنا علي بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره - تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره والله اعلم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابنا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة ابو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة عن ابيه وذكر الحديث في قصة رجل له بني صغير يأتیان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ي - فذكر (٢) ي - مص - وذكر قصته (٣) مص - جعفر بن محمد

قال (باب ما يستحب من تعزية اهل الميت)

ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصابا) الى آخره ثم قال (تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره) - قلت - آخر هذا الكلام يناقض اوله اذا روى عن غيره ايضا فلم ينفرد به وفي الكمال لعبد الغني قيل لو كعب غلط علي بن عاصم في حديث ابن مسعود فقال وكعب لانا اسرائيل عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره - وذكر المزي في اطرافه ان الثوري رواه عن ابن سوقة مثله فهذا انان تابعا ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك فمنعه الحزن عليه ان يحضر الحلقة فلقبه النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنته (١) فاخبره انه هلك قال فعزاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا فلان ايماناً كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولاً تاقي غداً يا ابن ابى ابيك ان الجنة الاوجدت له قد سبقك اليه ففتح لك قال فقال يا نبي الله لايل يسبقني الى ابواب الجنة احب الي قال فذاك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يا نبي الله جعلني الله فداءك اهد هذا خاصة او من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له قال لايل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

باب مايقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابناً ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابى مرجم ابناً نافع بن يزيد اخبرني ربيعة بن سيف حدثني ابو عبدالرحمن الحنبل عن عبيد الله بن عمرو بن العاص قال قيل نافع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فلما رجعتنا وحاذينا بابه اذا هو بامرأة مقبلة لانظنه عرفها فقال يا فاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم ميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابليغ معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ما تذكر قال لو بلغت معهم الكدى ما رأيت باب الجنة حتى يراها جد ابيك والكدى المقابر -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق في آخره ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابناً الربيع بن سليمان ابناً الشافعي ابناً القاسم ابن عبدالله بن عمر بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلاً يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل مافات (٢) فبالله فتقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب (وقد روى) معناه من وجه آخر عن جعفر عن ابيه عن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفي اساتيدہ ضعف والله اعلم -

(اخبرنا) هلال بن محمد بن جعفر ببغداد ابناً الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجسر ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابى عاتشة عن ابى خالد يعنى الوالى ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى رجلاً فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابناً ابو الحسين محمد بن احمد بن تميم الحنظلي ببغداد ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو عاصم اخبرني جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جريج عنه قال حدثني ابى ان عبداً بن جعفر قال لورايتني وقيم وعبيد الله ابى العباس نلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احملوا هذا الى فجعلني امامه ثم قال لقم احملوا هذا الى فجعله وراءه ما استحي من عمه العباس ان حمل قم وترك عبداً ثم مسح برأسي ثلاثاً كما مسح قال اللهم اخلف جعفر في ولده قلت لعبيد الله ابن جعفر ما فعل قم قال استشهد قلت لعبيد الله الله ورسوله كان اعلم بالخيرة قال اجل -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن ابى سعيد بن محتويه الاسفرائيني بمكة وكتبه لي (٣) بخطه ابناً ابو الحسن (٤) على بن محمد بن كيسان النحوي ببغداد (ح و اخبرنا) ابو الحسن المقرئ ابناً الحسن بن محمد بن اسحاق قال ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة (هـ) عن ابى عمران الجوني عن رجل عن ابى هريرة بن رجلا شكالى النبي صلى الله عليه وسلم فسور قلبه فقال ان اردت ان يابن ابيك فاطم المساكين وامسح رأس اليتيم -

(واخبرنا) ابو الحسن المقرئ ابناً الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) ي - مص - بنيه (٢) مسافئت (٣) هامش - ي بخطه - وكتب لي (٤) ي - ابو الحسن (هـ) مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا الدرداء رضي الله عنه كتب الى سلمان ان رجلا شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسوة قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلين قلبك فامسح رأس اليتيم واطعمه -

باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهن ما يشتهون واتاهم ما يشتهونهم - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومي -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي اخبرني ابي وكان صديقا لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لما نبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم امر يشتهونهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم انبا ابن بكير حدثني ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت اذا مات ميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الاهلها وحامتها امرت بيرة من تلبينة فطبخت وصنعت ثريدا ثم صببت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة حجة لقواد المريرين تذهب ببعض الحزن - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الايث -

باب ما يستحب لولي الميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري انبا الحسن بن محمد بن عفراني ثنا اسحاق ابن يوسف الازرق ثنا زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبا محمد بن الحسين بن ابي حنين القزاز ثنا الفضل يعني ابن دكين ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة و ابراهيم بن سعد عن سعد -

باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل

بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الهاكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالي مالي وهن لك من مالي الا ما اكلت فانيت اوليست قابليت او تصدقت فاهضيت اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة - (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عياض بن ابي شامة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن علي بن عبيد عن ابيه عن ابي اسيد الساعدي قال كنت اصغر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سمعا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمتي لاولد من بر الوالد الا اربع الصلوة عليه

(١) ي - سملة - مص - سلمة -

قال (باب ما يستحب لولي الميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قلت - في كون هذا مستحبا نظر -

والدعاء له وانفاذ عهده من بعده وصلة رحمه واكرام صديقه -

باب ما يستحب لولي الميت من التصدق عند ان لم يوص به

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي اثنتان نفسي واطنهما لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قل نعم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريرم واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عمرو -

جهاج ابواب البكاء على الميت

باب النهي عن النياحة على الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو خليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (ان لا يشركن بالله شيئا) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلقت فرجعت فبايعنا - رواه البخاري في الصحيح بهذا اللفظ عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ثمام ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا تشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله ان فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت يعني فبايعها قالت فما وقت منا امرأة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معياذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه انه استثنى لهما ما ارادت بل فيه انه لم يجبهما الى ذلك حتى رجعت فبايعها -

(وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور انبا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت لما نزلت (اذا جاءك المؤمنات يبأعنك على ان لا يشركن بالله شيئا) الى قوله (ولا يعصينك في معروف) قالت منها النياحة قالت فقلت يا رسول الله الابن فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلا بد من ان اساعدهم فقال الابن فلان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين ولا ادري هل لحظ ما روى فيه من الاذن في الاسعاد ام لا فقد رواه ايوب السخيتاني وهو يحفظ منه على ما ذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يدكر شيئا من ذلك -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا محمد بن ايوب عن محمد بن عاصم عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيمة ان لا ننوح فماوت منا امرأة الانحس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن الجحفي عن حماد وقال في الحديث وامرأتان او امرأة اخرى - ورواه مسلم عن ابي الربيع وليس في رواية محمد بن سيرين ايضا ما في رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

(وقد اخبرنا) ابو حامد احمد بن الوليد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبد الرزاق (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن انس قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن ان لا ينحنن فقالن يا رسول الله ان نساء اسعدتنا في الجاهلية انفسعدهن في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسعاد في الاسلام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا ابن عيينة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وهناد بن السري واسحاق بن موسى الانصاري قال اسحاق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لمامات ابو سلمة رضى الله عنه تلت غريب وفي ارض غريبة لا يكين عليه بكاء يتحدث به قالت فلما تهيات للبكاء عليه اذا امرأة تريد ان تاتيني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان تدخل الشيطان بيتا قد اخرجك الله منه قالت فكففت عن البكاء عليه - وفي رواية ابي عبدالله لا يكين بكاء يتحدث عنه فبينما انا كذلك قد تهيات للبكاء عليه اذا انت امرأة تريد ان تسعدني من الصعيد فاستقبلها فذكره قالت فكففت عن البكاء فلم ابكته - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وهذا في بكاء يكون معه ندب او نياحة (وهكذا) ما روينا فيما مضى عن عائشة من بكاء نساء جعفر عليه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا ابراهيم بن عبدالرحيم دنوقا ثنا عفان ثنا ابان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انبا عبدالله (١) بن شيرويه ثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه ان ابا مالك الاشعري حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع في امي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الاحساب والطعن في الانساب والا ستسقاء بالنجوم والنياحة وان النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من حرب - لفظ حديث حبان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان وعن اسحاق بن منصور عن حبان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس وهما بهم كفر النياحة والطعن في النسب - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف الاصماني انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول خلل من خلل الجاهلية الطعن في الانساب والنياحة ونسى الثالثة قال سفيان يتقواون انها الا ستسقاء بالا نواء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه عن جده عن ابي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة -

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقر بن الوائد ثنا ابو عائد وهو عفير بن معدان ثنا عطاء بن ابي رباح انه كان عند ابن عمر وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة والحائقة والساقطة والواشمة والموتشمة وقال ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر -

باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد

وشق الحبيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخدش

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله يعني ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٦٤) (كتاب الجنائز) (ج ٤)

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوذرب بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سهيان وشعبة عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - ورواه البخاري في الصحيح عن بندار عن عبدالرحمن عن سفیان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نعيم عن ابيه -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفیان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق قال حدثنا عبدالله (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية - لفظها سواء رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم -

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله انبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا جعفر بن عون ثنا ابو الغيس قال سمعت ابا صخرة يذكر عن عبدالرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قالوا انعمي على ابي موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قال ثم افاق فقال الم تعلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني بريء ممن حلق ولسق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي بردة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفیان ثنا الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى ابن حمزة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه في حجر امرأة من اهل نصح امرأة من اهل فلم يستطع ان يردعها فلما افاق قل ان بريء ممن بريء منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من السالقة (٢) والحالقة والشاقة - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

(حدثنا) ابوطاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه رحمه الله املاء وقراءة عليه من اصل كتابه انبا ابوبكر محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثناعلى بن سعيد النسوي ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا شعبة عن عبدالملك بن عمير عن ربي بن حراش ان ابا موسى انعمي عليه فبكت عليه امرأته ابنة ابي مرة فاذا قال ابرأ اليك مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن حلق ولسق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن حسن الخوازي عن عبدالصمد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبدالعزير على الربذة قال حدثني اسيد بن ابي اسيد عن امرأة من البايعات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذي اخذ علينا ان لا نعصيه فيه ان لا نخمش وجها ولا ندعو ويلا ولا نشق حياء ولا ننشر شعرا -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابن ناجية ثناعلى بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر عن النعمان ابن بشير قال انعمي على عبدالله بن رواحة رضي الله عنه فخلت اخته تبكي عليه وتقول واجبلاه وتعدد فلما افاق قال ما قلت لي شيئا الا وقد قيل لي انت كذلك - رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن عيسى عن ابن فضيل ورواه غير عن حصين وزاد فيه فلما مات لم تبك عليه -

(اخبرناه) ابو علي الحسين (٣) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة معارفة -

باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى

به من الصبر والاسترجاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نعيم عن الاعمش عن شقيق عن

(١) هامش ي - نخطه عن مسروق عن عبدالله (٢) ي - مص - الصالقة (٣) مد - الحسن

ام سلمة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرتم الميت او المريض فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات ابوسلمة قلت يا رسول الله ما اتقول قال قولى اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقبى صالحه فقلتها فاعقبني الله محمدا صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابى معاوية عن الاعمش -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن افاح عن ابن سفيينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل ان الله وانا اليه راجعون اللهم اؤجرنى فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها الا اخاف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما مات ابوسلمة قلت اى المسلمين خير من ابى سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انى قلتها فاخلف الله عز وجل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابى بلتعنة يخطب لى فقلت ان لى بنتا وانا غير فقال اما ابنتها فندعو الله عز وجل ان يغنيها وادعو الله ان يذهب الغيرة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ حدثنى على بن عيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر رضى الله عنه قال نعم العذلان ونعم العلاوة (الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) نعم العذلان (واولئك هم المهتدون) نعم العلاوة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البنانى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهى تبكى فقال لها اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى فانك لم تصب بمصيبتى قال ولم تعرفه فقيل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فأتت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت يا رسول الله انى لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس - واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم فى الحديث الصبر عند الصدمة الاولى -

(اخبرنا) ابوصالح العنبرى ابنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن يعقوب ثنا شعبة عن ثابت البنانى قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخارى ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ابنا ابوالعباس القاسم بن القاسم السيارى بمر وثنا ابوالوجه ابنا عبدان ابنا عبدالله ابنا عاصم ابن سليمان الاحول عن ابى عثمان قال حدثنى اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ابى قبض فأتنا فارسى يقرئ السلام ويقول ان الله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم لى آئينها فقام ومعه سعد بن عباد ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شن ففاضت عيناه فقال سعد رضى الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان - واخرجه مسلم من اوجه عن عاصم -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا سليمان بن المغيرة وحماد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابوداود وحدثناه شيخ سمعه من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم فى بعض قال قال مالك ابوانس لامرأة ام سليم وهى ام انس ارى هذا الرجل يعنى النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطلق حتى اتى الشام فهلك هنالك بغاء ابوطلحة فخطب ام سليم فكلها فى ذلك فقالت يا ابى طلحة ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصح ان تزوجك قال وما ذاك (١) دهرك قالت وما دهرى قال الصفراء والبيضاء قالت فانى لا اريد صفراء ولا بيضاء (٢) اريد منك الاسلام قال فمن لى بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابوطلحة يريد

(١) هامش ي - بخطه قتال ما ذاك - (٢) مص - لا اريد لاصفراء ولا بيضاء

النبى صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في اصحابه فلما راه قال جاءكم ابوطلحة غيرة الاسلام بين عينيه بغاء فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت ام سليم فتزوجها على ذلك قال ثابت فابلقنا ان مهورا كان اعظم منه انما رضيت بالاسلام مهورا فتزوجها وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولد منه بنى وكان يحبه ابوطلحة حبا شديدا اذ مرض الصبي وتواضع ابوطلحة لمرضه وتضعف له فانطلق ابوطلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبي فقالت ام سليم رضى الله عنها لا ينسين الى ابى طلحة احدا منه حتى اكون انا لعنه له فهيات الصبي ووضعته وجاء ابوطلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دخل عليها فقال كيف ابني فقالت يا ابا طلحة ما كان منذ اشتكى اسكن منه الساعة قال لله الحمد فاتته بعشائه فاصاب منه ثم قامت فتطيبت وتعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما اعاروا قوما عارية لهم فسألوهم اياها اكان لهم ان يمنعوها فقال لا قالت فان الله عزوجل كان اعزك ابنك عارية ثم قبضه اليه فاحتسب ابتك واصبر فغضب ثم قال تركتني حتى اذا وقعت بما وقعت به نعت الى ابني ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما في غابر ليلتكما فتلفت من ذلك الحمل وكانت ام سليم رضى الله عنها تسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولدت ام سليم فاتوني بالصبي فاخذها الطائى ايلة قربهم من المدينة قالت اللهم انى كنت ادخل اذا دخل نبيك واخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر فولدت غلاما يعنى حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطلقى بالصبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذانس الصبي فانطلق به الى انبى صلى الله عليه وسلم وهو يسب ابلا وغنا فلما نظرا اليه قال لانس اولدت ابنة ملحان قال نعم فالتى ماني يده فتناول الصبي فقال اتوني بتمرات بحموة فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحكك الصبي وجعل الصبي يتلمظ فقال انظروا الى حب الانصار التمر فحككه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبدا لله قال ثابت وكان يعد من خيار المسلمين - اخرج مسلم في الصحيح من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة التزويج واخرجه البخارى من حديث اسحاق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس مختصرا -

(اخبرنا) ابوسعده المالىنى انبا ابواحمد بن عدى ثنا عمران بن موسى ثنا ابو كامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر (ح واخبرنا) ابوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى انبا محمد بن الحسن بن الحسين التاجر انبا ابو الفضل عياش بن محمد الجوهري (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى قالا انبا ابوبكر الاسماعيلى ثنا عياش بن محمد بن عيسى الجوهري ثنا داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بمكة مقعدان وكان لهما ابن يحملها غدوة ويأتى بها المسجد فيضعها فيه ثم يذهب فيكسب عايبها فاذا امسى احتملها فاقبلها ففقد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ترك احد لترك ابن المقعدين ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول ذلك - تمظ حديث داود -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوجعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدى الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن حمدان الجلاب قالا ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروى ثنا عبدالله بن عمر العمرى عن اخيه عبيد الله بن عمر عن ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمزة بنت جحش انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله (١) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل خالك حمزة فقالت رحمه الله (٢) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل زوجك فقالت واحزنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان للزوج من المرأة لشعبة ليست لشيء -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبدالله العيسى الكوفى انبا وكيع عن الاعمش عن ابى ظبيان قال كنا نعرض المصاحف عند علقمة بن قيس فمر بهذه الآية (ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه) قال فسأله عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم انها من عند الله فيرضى ويسلم وروى هذا عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه -

باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلي ولبراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتتمسه النار الا تحلة القسم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهري فذكر معناه وزاد لم يلبوا الحنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وغيره عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو الحسن عتي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار انبا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن عبيد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيدان تسوة اجتمعن فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمه من معاملة الله ثم قال ما منكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجبا من النار فقالت لمرأة يا رسول الله واثنين قال واثنين - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابي كامل عن ابي عوانة (وقد رواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ورواه شريك عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة ورواه شعبة عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وعن ابن الاصبهاني عن ابي حازم عن ابي هريرة زاد سهيل في روايته فتحتسبهم -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحدث آياذي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن عمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب له ولد ان او ثلاثة لم يلبوا الحنث فاحتسبهم كانوا له سترا من النار -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبهم الا دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنين - يا رسول الله قال او اثنين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ اخبرني ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا ابو يحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن حميد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يلبوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المغني ثنا عبد الوارث فذكره بمعناه الا انه قال بفضل رحمته اياهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وابوسعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي اليموني بالرقعة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن جده طلق بن معلوية عن ابي زبعة بن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قلت لمرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي فقال لقد احتظرت بمخاطر شديد من النار - رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتبر ابن سليمان عن ابيه ثنا ابو السليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة مات لي ايتان فهل انت محدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم صغارهم دعاهم الى الجنة يلقى احدهم ابويه لو اباه فيأخذ بيده كما آخذ لنا بصنفة ثوبك هكذا فلا ينتهي حتى يدخله الله واباه (٣) الجنة -

(١) مض - د - او اثنتين في الموضوعين (٢) ح - ابوزكريا بن يحيى الناقد - س - ابو يحيى زكريا بن يحيى الناقد - (٣) ح - وايه

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردى بمرورنا ابوالثنى العنبرى ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمي فذكره بمعناه الا انه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صغارهم دعاميص الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافى ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم ييلتوا الخنث الا ادخلهم الله وابويهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة فيقولون حتى يجئى ابوانا فيقال لهم ادخلوا الجنة انتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابومعاوية عن الاعمش (ح وحدثنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والذى ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفى ثنا محمد بن الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذى لا يولد له قال ليس ذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذى لا تصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث جرير وفي حديث ابى معاوية تقديم وتأخير قال اول ما تعدون فيكم الصرعة قالوا الذى لا تصرعه الرجال قال لا ولكن الصرعة الذى يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذى لا يولد له قال لا ولكن الرقوب الذى لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابى معاوية وعن قتيبة وعثمان عن جرير -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ابى سنان قال دفنت ابى سنانا وابوطليحة الخولانى جالس على شفير القبر فقال حدثنى الضحاک بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال لملائكته ما قال عبدى قالوا حمدك واسترجع قال ابناؤه بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد -

(واخبرنا) ابوطاهر الثقفي انبا ابوالعباس عبد الله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابى يعقوب الكرماني ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى حدثنى جدى سماك بن الوليد الحنفى عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من امتى ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها وواحدة يارسول الله قال وواحدة ياموفقة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امتى فرط فانا فرط من لم يكن له فرط لم يصابوا بمثل -

(وحدثنا) الامام ابوالطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبا ابوالحسن محمد بن عبد الله بن على الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البركى ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى فذكره بمعناه -

باب الرخصة في البكاء بلانديب ولانياحة

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابى عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعع كأنها في ثمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخذوه ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عبادة يارسول الله

قال (باب الرخصة في البكاء بلانديب ونياحته)

ذكر فيه من حديث ابى معاوية (عن عاصم هو الاحول عن ابى عثمان النهدي عن اسامة اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

اتبكى وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية واخرجه البخارى من اوجه عن عاصم الاحول -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ثنا ابو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلى الالية غلام فسميته بابي ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتبهنا الى ابي سيف (١) وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممتلئ دخانا قال فاسرعت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فمساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبي فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا تقول الا ما يرضى ربنا والله يا ابراهيم اذ بك لمحزونون - رواه مسلم في الصحيح عن هذبة وشيبان عن سليمان واخرجه البخارى من وجه آخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الى النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فونمده في حجره ففاضت عيناه فقال عبد الرحمن بن عوف اتبكي وانت تنهى الناس قال انى لم انه عن البكاء انما نهيت عن النوح صوتين احقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومن امير شيطان وصوت عند مصيبة خمس وجوه وشق جيوب ورنه وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولا انه امر حق ووعده صدق وان آخرنا سيلحق باولنا لحزننا عليك حزنا هو اشد من هذا وانابك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولا تقول ما يسخط الرب -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب ابنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن المعلل الانصارى عن عبد الله بن عمر انه قال اشكى سعد بن عباد شكوى له فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجدته في غشية فقال اقدتضى فقالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لا يري بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم - رواه البخارى في الصحيح عن اصبح عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني ابنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله ابوامه انه اخبره ان جابر بن عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين لحمل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله

(١) ي - الى بيت ابي سيف -

ونفسها تقمقع) الى آخره ثم قال (رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابي شيبة بهذا اللفظ بل اخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فارسلت اليه احدى بناته تخبره ان صبيها لها او ابنا لها في الموت - الحديث - ثم قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاحول بهذا الاسناد غير ان حديث حماد

عليه وسلم دعهن فإذا وجب نلاتبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال إذا مات -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد بن مالك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا أسامة بن زيد حدثني الزهري عن أنس بن مالك قال أوجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحد نساء الانصار فيكون فقال لكن حمزة لا يواكي له فبلغ ذلك نساء الانصار فيكون لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن ما زلن يبكين منذ اليوم فليسكنن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن أسامة عن نافع عن ابن عمر -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فسمع نساء بني عبد الأشهل يبكين على هلكهن فقال لكن حمزة لا يواكي له بلحن نساء الانصار فيكين على حمزة عنده ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فايرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقواه في حديث ابن عتيق فإذا وجب نلاتبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء أحد فكأنه قال حسبكن ما بكتن عابهم وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيق محمولا على الاختيار والله اعلم -

باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار أنبأ اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرًا وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة نعام قبل ان يجي خبرهم نعام وعيناه تذرقان - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب (وقد روينا) عن أنس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تد معان -

(واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ وأبو الفضل الحسن بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء أنبأ يعلى بن عبيد ثنا أبو نمين يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه فبكى وابكى من حواه ثم قال استأذنت ربي ان ازور قبرها فأذن لي واستأذنته ان استغفر لها فلم يأذن لي فزودوا القبور فانها تذكر الموت - أخرجه مسلم من حديث يزيد -

(واخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم في بعض النسخ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن عبيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن هشام بن عمرو عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو أخبره ان سلمة بن الأزرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فمر بجنائزة يبكي عليها قال فصأب ذلك ابن عمر واشهرهن قال فقال سلمة لا تقل ذلك يا ابا عبد الرحمن فاشهد على ابي هريرة لسمعتة يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائزة وانا معه ومعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عابها فزبرهن عمر واتهرهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهن يا عمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعتة يقول هذا قال نعم قال ابن عمر فانه ورسوله اعلم مرثين -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس الأصماني ثنا أبو بشر يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على وثية رضى الله عنها فقبل عمر رضى الله عنه ينهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا عمر قال ثم قال اياكن ونعيق الشيطان فانه مهياكن من العين والقلب فمن

الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبكى على شفير قبر رثية فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالثوب وهذا وان كان غير توى فتواه صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني رحمه الله انبا ابو سعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لا يبانك عنهن شئ تكره فقال عمر ما عيبن ان يهرقن دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقعا او قلقة -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عاها السلام بكت اباه فقالت يا ابتاه من ربه مادناه يا ابتاه الى جبرئيل انعاه يا ابتاه جنة الفردوس مأواه - زاد فيه حماد بن زيد عن ثابت يا ابتاه اجاب رب ادعاه - ومن ذلك الوجه اخرج البخارى في الصحيح -

باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب

باليحاحه عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك رحمه الله انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب بالنيحاحه عليه في قبره - (اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة هكذا) - (١)

(واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن يحيى بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما نوح عليه في قبره - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر - وخرجه البخارى عن عبدان عن ابيه عن شعبة وخرجاه ايضا من حديث ابن ابى عروبة عن قتادة هكذا -

(وحدثنا) ابوالحسن العلوى ثنا ابوحامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابي ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحى -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكت على عمر رضى الله عنه فقال مهلا يا بنىة الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت لو عذب (٢) ببكاء اهله عليه - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن محمد بن بشر وخرجه من حديث ابى صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر والمستملى ومحمد بن شاذان قالا ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيباني عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقال له عمر يا صهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٣) ببكاء الحى - رواه البخارى في الصحيح عن اسماعيل بن الخليل عن على بن مسهر ورواه مسلم عن على بن حجر -

(١) في هامش ي انه ضرب في اصل المؤلف على ما بين القوسين (٢) ي - مص - يعذب (٣) ي - مص - يعذب

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو سعيد (١) احمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن بن المثنى العنبري ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت بن عزن انس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما طمن عوات عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المعول عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما علمت ان المعول عليه يعذب - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد النقاد عن عفان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر و قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو نعيم ثنا سعيد ابن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة انه خرج يوما الى المسجد الاعظم والمنيرة بن شعبة امير على الكوفة فخرج المنيرة الى المسجد فرقى المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما هذا النوح في الاسلام قالوا توفى رجل من الانصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه قال المنيرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كذبا على ايس ككذب على احد فن كذب على فليتبوا مقعده من النار واني سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم مختصرا - واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن قيس الاسدي عن علي بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة على قرظة بن كعب وزعم ان المنيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار وسمعته يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - اخرجه مسلم من وجه آخر عن محمد بن قيس -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن حرملة بن يحيى ثنا عبدالله بن وهب حدثني عمر بن محمد ان سالما حدثه عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه ان عائشة رضى الله عنها ذكر عندها قول ابن عمر في المعول عليه يعذب ببكاء اهله عليه (فقالت يعذب ببكاء اهله عليه) (٣) فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه انما من بجزاة رجل من اليهود فجعل اهله يبكونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ليبكونه وانهم ليعذبون - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع عن حماد زاذنيه ابو اسامة عن هشام فقال انه ليعذب بمخيطته او بذنبه وان اهله ليبكون عليه الآن -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو جهم بن بلال البرازي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه ان عبدالله بن عمر مات رافع بن خديج قال لهم لا تبكوا عليه فان بكاء الحي يذاب الميت وقال عن حمرة فسألت عائشة عن ذلك فقالت يرحم الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهودية واهلها يبكون ايها وانها لتعذب في قبرها -

(واخبرنا) ابو بكر بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن حمرة انها سمعت عائشة رضى الله عنها وذكرها ان عبدالله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة رضى الله عنها اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ اونسى انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها فقال انهم ليبكون ايها وانها لتعذب في قبرها -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله الشيباني حدثني ابي ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فذكره باسناده الا انه قال عن حمرة بنت عبد الرحمن انها خبرته وقال فقالت عائشة يغفر الله لابي عبد الرحمن وقال يبكي ايها - رواه مسلم

في الصحيح عن قتيبة ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن (١) بن حليم بن محمد بن حليم (٢) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ بمرو ثنا ابو الموجه انبا عبدان لنبأ عبدالله انبا ابن جريج اخبرني عبدالله بن عبيد الله بن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا لشهدها قال وحضرها ابن عمرو بن عباس واني لجالس بينها او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبي فقال عبدالله بن عمر لعمر بن عثمان الاتهني النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عايه فقال ابن عباس قد كان عمر رضى الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء اذا هو بركب تحت ظل سمرة (٣) فقال اذهب وانظر الى هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا هو وصهيب فاخبرته قال ادعه لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب رضى الله عنهما يبكي يقول وا اخاه واصحابه فقال عمر رضى الله عنه يا صهيب اتبكي على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر رضى الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها فقالت رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عايه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب الكافر عذابا يبكاء اهله عليه قال وقالت عائشة حسبكم القرآن (ولا تزر وازرة وزر اخرى) قال وقال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر شيئا - لفظ حديث عبدالله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن علية ثنا ايوب عن عبدالله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمرو ونحن ننتظر جنازة اخت ابان (٤) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه في بعض الالفاظ قال ايوب قال ابن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة رضى الله عنها قول عمرو ابن عمر قالت انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطىء - رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان عن الشافعي رحمه الله قال وماروت عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل بواين دلالة الكتاب قيل في قول الله عز وجل (لا تزر وازرة وزر اخرى) وقوله (وان ليس للانسان الا ما سعى) وقوله (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) وقوله (لتجزى كل نفس بما تسعى) فان قيل فابن دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنك قال نعم قال اما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما اعلم الله عز وجل من ان جنائنه كل امرئ عليه كما عملته لا لغيره ولا عليه قال الشافعي وعمره ا حفظ عن عائشة من ابن ابي مليكة وحديثها اشبه للحديثين ان يكون محفوظا فان كل الحديث على غير ما روى ابن ابي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم انهم لي يكون عليها وانها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج الى تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء يكون ولا يدرون ماهي فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابي مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيد في عذابه فيما استوجب وما نيل من كافر من عذب ادنى من اعلى منه وما زيد عليه من العذاب فاستجاب له لا بدنتب غيره في بكائه عايه فان قيل يزيد عذابا يبكاء اهله عليه قيل يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاءهم سببا لانه يعذب بيكائهم عليه وفيما بلغني عن ابي ابراهيم المزني انه قال بلغني انهم كانوا يوضون بالبكاء عليهم او بالنياحة او بهما وذلك معصية فمن امر بها فعمات بامرهم كانت له ذنبا كما لو امر بطاعة فعمت بعده كانت له طاعة فكما يؤجر بما هو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوفيق -

(١) - محمد بن الحسن (٢) مص - ابو الحسن بن محمد بن حليم - وفي الانساب - ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم - (٣) - شجرة

باب من كره النعي والايذ ان والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثمامة بن قتيبة ثنا حبيب يعني ابن سليم العيسى ثنا بلال العيسى قال كان حذيفة اذا كانت في اهله جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول اني اخاف ان يكون نعيًا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي (و يروى) في ذلك عن ابن مسعود وابن عمر و ابي سعيد ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم و ابراهيم النخعي وبلغني عن مالك بن انس انه قال لا احب الصياح لموت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس (وروينا) عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا و زيدًا و ابن رواحة و عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي - وعنه في موت الانسان الذي كان يقيم المسجد ودفن ليلا فلا كنتم آذنتموني وفي رواية ما منعكم ان تلهوني -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا عمرو بن مرزوق الواشحي ثنا يحيى بن عبد الحميد يعني ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فأتى ابن عمر فاخبر بموته فقيل له مات في الساعة فقال ان مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا واخرجوا بجنازه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ املاء ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب العبدى ثنا ابو الحسين (١) سريج بن النعمان الجوهري ثنا فايح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرنا الميت آذنا النبي صلى الله عليه وسلم فحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يدفن وربما قدم ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لو كنا لانؤذن النبي صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حبس ففعلنا ذلك فكننا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فيأتيه ويصلي عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت فكننا على ذلك حينئذ قلنا لو لم نشخص النبي صلى الله عليه وسلم و حملنا جنازتنا اليه حتى يصلي عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامر الى اليوم -

باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسين بن محمد بن ابي معشر ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا الاسود بن شيبان قال كان الحسن في جنازة النضر بن اوس فقال اشعث بن سليم العجلي يا ابا سعيد انه ليعجبني اني لا اسمع في الجنائز صوتا فقال ان للخير اهلين (وروينا) عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير و ابراهيم النخعي انهم كرهوا ان يقال في الجنازة استغفروا له غفر الله لكم -

باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبد العزيز

(١) ي - ابو الحسن -

قال (باب الثناء على الميت)

ذكر في آخره حديث ابي الاسود (عن عمر مامن مسلم شهد له اربعة بغير الحديث) وقال في آخره (اخرجه البخاري في الصحيح

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنزة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما وجبت يا رسول الله قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار واتم شهداء الله في الارض - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس - وانخرجه مسلم من حديث ابن علية عن عبد العزيز -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت البناني عن انس رضى الله عنه قال مر بجنزة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيما علمنا يجب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مر عليه بجنزة فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان في دين الله فقال وجبت اتم شهداء الله (١) فى الارض -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصفاني انبا عفان انبا داود بن ابي الفرات عن عبدالله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلى قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض بغلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنزة فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر بالثالث فاثني على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابو الاسود فقلت ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهدله اربعة بخير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسأله عن الواحد - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال قال عفان فذكره -

باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر محمد بن احمد بن محمود العسكري بالبصرة ثنا جعفر (٢) بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد انضوا الى ما قدموا - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا على بن احمد بن قزقوب التماريهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابو ايمان اخبرني شعيب بن ابي حمزة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي حسين قال حدثني نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا مسلما بشتم كافر -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابوكريب ثنا معاوية بن هشام عن عمران بن ابي انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم - (قال الشيخ) رحمه الله قدرونا فى حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مر بجنزة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومر باخرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم انما اثنوا على الجنائزتين على احدهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء عليها وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضى

(١) هامش ي - بخطه شهود الله (٢) مد - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

فقال وقال عفان فذكره) - قلت - قد ذكره البخارى فى كتاب الشهادات من صحيحه متصلا محتجابه على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات فذكره وحيث نسبة البيهقي الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع احتج به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال (وقال عفان)

المزكى وما اشبه ذلك وكان الذى اتنوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم زجرا مثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنة في انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار

الا لمن شهد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان بيتداد ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليان ابنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني خارجة بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نسائهم قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون رضى الله عنه طار لهم في سهم السكني حين اقرعت الانصار في سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى مرضه حتى اذا توفى وجعلناه في ثيابه دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه اليقين وانى لا رجولة الخيرو الله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا اذكى احدا ابدا واحزنى ذلك فتمت فرأيت لعثمان عينا تجرى بلحمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابنا معمر عن الزهرى عن خارجة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به وزاد قال معمر وسمعت غير الزهرى يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بفرطنا عثمان بن مظعون -

باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ابنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره (١) فبكى وابكى من حواه فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يأذن لي فاستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبد ان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو وهو ابن خالد ثنا زهير عن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فصلى ركعتين ثم اتبل علينا وعيناه تذر فان تقام اليه عمر رضى الله عنه فقدها بالاب والام وقال له مالك يا رسول الله قال لى استأذنت ربي في استغفارى لأمى فلم يأذن لى فبكيت لها رحمة لها من النار وانى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوا وامسكوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الشرب فى الاوعية فاشربوا فى اى وعاء شتم ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو قتيبة سالم (٢) بن الفضل الآدمى بمكة ثنا ابو شعيب عبد الله بن الحسن الحرانى ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحرانى ثنا زهير ثنا زبيد بن الحارث الياهمى فذكره باسناده نحوه الا انه قال فزوروها واتزكروم زيارتها

(١) مصحح - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبره - (٢) هامش ي - بخط سلم - وفى مصحح - سلم

خيرا - ورواها معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث فزوروها فان في زيارتها تذكرة -
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا معرف بن واصل فذكره مختصرا في النهي
عن زيارة القبور والاذن فيها فقط -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قال وحدثنا) ابو العباس انبا محمد بن عبدالله بن
عبدالحكم قال انبا عبدالله بن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان واسع بن حبان
حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ونهيتمكم
عن النيذ الا فاتبذوا ولا احل مسكرا ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي فكلوا وادخروا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن جريج
عن ايوب بن هاني عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة
القبور واكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وعن نبيذ الاوعية الا فزوروا القبور فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة واكلو الحوم
الاضاحي وابقوا ماشتم نأتما نهيتكم عنه اذا خير قايل فوسعه الله على الناس الا ان وعاء لا يحرم شيئا وان كل مسكر حرام -

(واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العاوي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا ابو حذيفة ثنا
ابراهيم يعني ابن طهيمان ثنا عمرو بن عمرو بن عبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحي
والاوعية وزيارة القبور ثم ذكر اذنه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدالى فزوروها فانها ترق القلوب
وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروا ولا تقولوا هجرا وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو (وقد روينا) قوله ولا تقولوا هجرا من
حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتمكم عن زيارة
القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - ربيعة لم يدرك ابا سعيد -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي رحمه الله انبا مالك فذكره -

باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس انبا العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابو زكريا
ابن ابي اسحاق انبا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا موسى بن الحسن قال ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت نهيتنا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - اخرجته مسلم في الصحيح من وجهين عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل
(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق بن ابي القوارس ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا
اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار بن ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في
جنازة فرأى نسوة جاوسا فقال ما يجلسن فقلن الجنائز فقال اتحمان فيمن يحمل فان لا قال انتدلين فيمن يدلي فان لا قال تنتغان
فيمن يغسل قلن لا قال فارجعن ما زوارت غير ما جورات وفي حديث الروذباري وزورات -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال مالكن قلن ننتظر الجنائز فذكر الحديث الا انه قال فتحسين فيمن يحشو قلن لا ولم يذكر الغسل -
(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس
القرشي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن
عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضي الله عنها فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت
من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بلغت معهم السكدي فقالت لا وكيف ابلفها وقد سمعت منك ما سمعت فقال النبي صلى الله

عليه وسلم والذي نفسى بيده لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جديك -

باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان بيغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة ثنا ابو عوانة ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زوارات القبور -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام وعبد الوارث عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك قال انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت ابا صالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذات عاها المساجد والسرر - لفظ حديث شعبة وفي روايتها زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرر -

باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزورها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا ابوالثغنى معاذ بن المثني ثنا محمد بن منهل الضير ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابي ابيح زيد بن حميد عن عبدالله بن ابي مليكة ان عائشة رضيت الله عنها اقبلت ذلت يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر ابي بكر فقلت لها اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصرى والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو حميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطبران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهرى حدثني محمد بن اسمعيل بن ابي فديك اخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبرها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر علي بن الحسين عن ابيه فيه وهو منقطع (وقد روينا) في الحديث الثابت عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري وليس في الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضيت الله عنها الا ان اصح ما روى في ذلك صريح حديث ام عطية وما يوافق من الاخبار فاولئك عن اتباع الجنائز والخروج الى المقابر وزيارة القبور كان ابرأ الدينين وبالله التوفيق -

باب ما يقول اذا دخل مقبرة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الثقفي ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ايوب المقابري ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني الغلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المتبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين واننا ان شاء الله بكم لاحقون وددت ان اقدر رأينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله قال بل انتم اصحابي واخواني الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر محجلون بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا ايلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غر محجلين من الوضوء وانافر ظهم على الحوض الا ليدان رجال عن حوصى كما يتداد البعير الضال اناد بهم الالهلم فيقال انهم قد بدوا بمدك فاقول صحتما صحتما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر

(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر المدني عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنه انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا كم ما توعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل البقيع الغرقى واهل مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا حجاج انبا ابن جريج قال حدثني عبدالله رجل من قريش (١) انه سمع محمد بن قيس بن مخزوم بن المطلب انه قال يوما الا احديثكم عنى وعن امى فظننا انه يريد امه التى ولدته قال قالت عائشة رضى الله عنها الا احديثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فذكر الحديث في خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - انخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا دخلوا المقابر فكان قائمهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين لانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبدالله الاسدى الزبيرى ورواه محمد بن يوسف الفريابى عن الثورى فزاد فيه شيئا -

(حدثنا) ابو طاهر الفقيه املاء انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العافية (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

باب النهى عن الجلوس على القبور

(قدمضى) حديث جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق بنيسابور و ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد - قالنا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا على بن عاصم انبا سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالعزير يعنى بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جمرة او على نار فتحرق ثيابه حتى تخلص اليه خير له من ان يجلس على قبر (وفى رواية على) لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خير من ان يجلس على قبر - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد البيروتى حدثني ابى ثنا ابن جابر (ح واخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى وداود بن مخراق الفاريابى قالنا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع وائلة بن الاسقع الايبى يقول سمعت ابامرثد الغنوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها ... لفظ حديثها سواء الا ان فى رواية ابن منير عن وائلة بن الاسقع قال حدثني ابو مرثد الغنوى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر عن ابى ادريس الخولانى عن وائلة

(١) هامش ى - حاشية بخط المؤلف عبدالله هو ابن كثير بن المطلب (٢) ى - نسأل الله لنا ولكم العافية

وقدمضى في كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر في كراهية ذلك والتشديد فيه -

باب المشى بين القبور في النعل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوسهل احمد بن محمد بن عبد الله النحوي ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا للاسود بن شيان حدثني خالد بن سمير حدثني بشير بن نهبك قال حدثني بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحم بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا امشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الخصاصية ما اصبحت تنقم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلت ما اتقم على الله شيئا كل خير فعل بي الله فأتى على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرار ثم أتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ثلاث مرار فبينما هو يمشى اذ حانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك اتى سبتيتك فنظرتا عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما - هذا حديث قد رواه جماعة عن الاسود ابن شيان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وثابت عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه لئلا يسمع قرع نعاصم يأتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل يعني محمدا صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبد الله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك في النار قد ابداك الله مقعدا في الجنة نيرهما جميعا - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبد الوهاب واخرجه البخاري من وجه آخر عن سعيد بن ابي عروة فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رأى ينعليه قدرا فلعله ان يخلعها لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة (ح و اخبرنا) ابو علي الروذبادي انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا القعني عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - رواه البخاري في الصحيح عن القعني واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد بن عيسى انبا ابو اليان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى الله عنهما قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر مثل ما صنعوا - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الامام وابوزكريان بن ابي اسحاق المزكي وابو العباس احمد بن محمد بن احمد بن حمك الشاذلياني وابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكر بعض نسائه كنيسة بارض الحبشة يقال لها مارية وقد كانت ام سلمة وام حبيبة رضى الله عنهما قد اتتا ارض الحبشة فذكرن (٢) من حسناتها وتصاويرها قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة

(١) ي - فيقول اشهدانه عبد الله - مص - فيقول اشهدانه عبده - (٢) ي - فذكرت

كتاب الزكاة

قال الله عز وجل (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة)
(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر الوراق انبا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -

باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبيد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى الرازي ببخارى انبا محمد بن ايوب انبا علي بن المديني ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شذقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الآية (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مالك عن عبد الله بن دينار وتوفى وروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين سمعا ابا وائل يخبر عن عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا يؤدي زكوة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني ابي ويحيى بن منصور الهروي قال ثنا محمد بن عبد الملك ابن ابي الشوارب الاموي ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوته الا اخمى عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب اهل لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تسير عليه كما مضى انرا هاردت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت فتظوه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلاء كما مضى عليه انراها ردت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قال سهيل فلا ادري اذكر البقرام لا - قالوا فالحين يا رسول الله قال الخليل في نواصيها الخير الى يوم القيامة اوقال الخليل معبود بنواصيها الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك الخليل ثلاثة فهي لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له لجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا ينيب شيئا في بطونها الا كتب الله له بها اجرا ولورعاها في مرج ما اكلت من شي الا كتب الله له بها اجرا ولوسقاها من نهر كان له بكل قطرة ينبيها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواها ولو استنتت شر فالوشرفين كتب الله له بكل خطوة تخطوها اجرا واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرا وتجملا ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا ويطرا وبنذخا ورتاء للناس فذاك الذي عليه وزر قالوا فالنهر يا رسول الله

قال ما انزل الله على فيها عينا الا هذه الآية الجامعة الفاذة (من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب او فضة (١) لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا القرطبي ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن مسعود قال لا وى الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفي رواية ابن نمير عن عبد الله بن الحارث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد ادى حق الله ونصح لسيده وفقير متعفف ذو عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان مسلط وذو ثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير بخور -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابو عوانة عن السدي عن ابي صالح عن علي بن رضى الله عنه في قوله (الماعون) قال الزكاة المفروضة - وهذا القول ايضا روينا عن ابن عمر واتس بن مالك وهي احدي الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابي العالية والحسن ومجاهد -

باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجستاني ببغداد ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب انبا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال نرجنا مع ابن عمر نمشي فلحقنا اعرابي فقال انت عبد الله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرني اترث العمة فقال ابن عمر لا ادري فقال انت ابن عمر ولا تدري وقال مرة اخرى انت لا تدري ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما ادبر قبل ابن عمر يديه قال نعم قال ابو عبد الرحمن يسئل عمالا يدري فقال لا ادري فقال الاعرابي يقول الله عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة) فقال ابن عمر من كنزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاموال ثم التفت الى فقال ما ابالي او كان لي مثل احد ذهب اعلم عنده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل - اخرج البخاري في الصحيح مختصرا فقال وقال احمد بن شبيب واعاده في التفسير عن احمد بن شبيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كل (٢) ادبت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض - هذا هو الصحيح موقوف وكذا رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر وقد رواه سويد بن عبد العزيز واپس بالقوى عن عبد الله بن عمر مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(و اخبرناه) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو عبد الرحمن احمد بن عثمان النسوي ثنا هشام

(١) ي - مص - ولا فضة (٢) مص - كل مال -

(باب تفسير الكنز)

قال

ذكر فيه رواية عبيد الله (عن نافع عن ابن عمر قال كل مال ادبت زكوته) الى آخره ثم قال (رواه سويد بن عبد العزيز واپس

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبدة بن عبد الله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -

(اخبرنا) ابونكر بن الحسن وابوزكريا بن ابى اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعى انبا مالك عن عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هو المال الذى لا تؤدى منه الزكاة - هذا هو الصحيح موقوف -

(وقد اخبرنا) ابوحازم الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يزيد العدل انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا احمد (١) بن على الرازى ثنا هارون بن زياد المصيصى ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لا يؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن سفيان عن عبدة بن عبد الله عن نافع عن ابن عمر موقفا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرغ ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد بن مهران عن ثابت بن عجلان ثنا عطاء عن ام سلمة انها كانت تلبس اوضاحا من ذهب فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اكنزهو فقال اذا اديت زكوته فليس بكنز -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقى ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث ثنا ابى ثناء غيلان يعنى ابن جامع عن عثمان ابى اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما نزلت (والذين يكنزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما استطع احدنا يدع لولده ما لا يبقى بعده فقال عمرانا فرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضى الله عنه واتبعه ثوبان فأتيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه قد كبر على اصحابك هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة الا ليطيب بها ما بقى من اموالكم وانما فرض الموارث فى اموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر رضى الله عنه ثم قال الا اخبرك بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة اذا نظر اليها مرتة واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها حفظته -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا على بن محمد بن عقبة الشيبانى بالكوفة انبا ابراهيم بن اسحاق الزهرى ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربى فذكره بمثل اسناده وقصره بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر فى اسناده عثمان ابى اليقظان -

باب الدليل على ان من ادى فرض الله فى الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى فى الباب قبله

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن سعيد بن حيان يعنى التيمى عن ابى زرعة عن ابى هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلنى على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة يعنى المكتوبة وتؤتى الزكاة المفروضة (٢) وتصوم رمضان قال والذي بعثك بالحق لا ازيد على هذا فلما اذ بر قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحاق الصغاني عن عفان - وحديث طلحة بن عبدة بن عبد الله فى قصة الاعرابى قد مضى فى كتاب الصلوة -

(١) فى مص - ثنا نفا احمد وكذا فى ي - بغير نقط (٢) ي - يعنى المفروضة

بالتقوى عن عبدة بن عبد الله بن عمر مرفوعا) - قلت - لما لم يتعلق هذا الموضع بالاحكام المختلف فيها الان القول فى سويد فقال (ليس بالتقوى) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والتعديل فيما علمت بل اغلظوا فيه القول وكذا فعل البيهقى حيث اعاد ذكره فى موضع يتعلق بالاحكام المختلف فيها فقال فى باب المعتكف يصوم (سويد بن عبدالعزيز ضعيف بمره)

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد اذ هبت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرفوعا وكذلك رواه يونس بن عبدالاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن مئرد عن ابن وهب من قول ابي الزبير -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكاة كنزك فقد ذهب شره فذكره موقوفا وهذا اصح وقد روى باسناد آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابي السمع عن ابن حجر الاكبر الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع ما احراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه - وفيما ذكر ابو داود في المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصري عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل -

(اخبرنا) ابو بكر بن محمد انبا ابو الحسين انبا اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

(واما الحديث) الذي اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا شاذان ثنا شريك عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم او قالت سئل عن هذه الآية (وفي اموالهم حق معلوم) قال ان في هذا المال حق سوى الزكاة وتلاهذه الآية (ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكاة) فهذا حديث يعرف بابي حمزة ميمون الاعور كوفي وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذي يرويه اصحابنا في التعاليق ليس في المال حق سوى الزكاة فلتست احفظ فيه اسنادا والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره والله اعلم -

جهاع ابواب فرض الابل السائمة

باب العدد الذي اذ ابلغته الابل كانت فيها صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في اواق خمس اواق من الورق صدقة وليس في اواق خمس ذود من الابل صدقة وليس في اواق خمس اوسق من التمر صدقة رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى بن عمار بن ابي حسن المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في اواق خمس اواق صدقة وليس في اواق خمس ذود صدقة - قال سفيان والاقية اربعون درهما - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معها الاوساق -

(اخبرنا) ابو بكر يامين ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليس فيما دون خمس دود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب كيف فرض الصدقة

(اخبرنا) ابو على الحسين بن محمد الروذبارى ان ابا عبدالله بن عمر بن احمد بن شاذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصارى (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ان ابا سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثني ابي ثناء ثمامة بن عبدالله حدثني انس بن مالك ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه في اربع وعشرين من الابل فما دونها الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ابنة مخاض اثني فان لم تكن فيها ابنة مخاض فان لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الابل فليس فيها شىء الا ان يشاء ربه فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده جذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض فاذا زادت على عشرين ومائة الى درهما او شاتين وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت الغنم على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة للرجل نائمة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه - لفظ حديث ابي عبدالله - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن المثنى الانصارى مفرقا في موضعين -

(١) - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) - ولا تيس الا -

(باب فرض الصدقة)

قال

ذكر فيه كتاب ابي بكر رضي الله عنه في الصدقات من طريقين في الثاني حماد بن سلمة وذكر عن الدارقطني (انه قال فيها اسناد صحيح وكلهم ثقات) - قلت - ذكر البيهقي في باب من صلى وفي ثوبه او نعله انبي ما يناقض هذا فقال (حماد بن سلمة عن ابي نعمة السعدي عن ابي نضرة كل منهم مختلف في عدالته) ثم ذكر حديثا (عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سلمة عن ابيه - ثم قال (قال الترمذي سألت البخارى عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق) قلت - حكى البيهقي في باب الدابة تنفخ برجلها (عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث في الزهري) وقال ابن حبان يروى عن الزهري المقلوبات وفي الميزان قال ابو يعلى قيل لابن معين حديث سفيان بن حسين عن

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه نأخذ -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وما قبله اسناد صحيح وكلهم ثقات -
 (واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابوالربيع
 (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها حدثني ابوسهل بشر بن احمد انبا ابويعلى ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن
 زيد ثنا ايوب قال رأيت عند ثمامة بن عبد الله بن انس كتابا كتبه ابوبكر الصديق رضى الله عنه لانس بن مالك رضى الله
 عنه حين بعثه على صدقة البحرين عليه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم مهندس رسول الله فيه مثل هذا القول
 يعنى مثل ما اخبرنا ابوالحسن المقرئ انبا الحسن ثنا يوسف ثنا ابوالربيع الزهراني (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف
 حدثني بشر بن احمد ثنا (١) ابويعلى ثنا ابوالربيع الزهراني انبا (٢) حماد بن زيد قال سمعت ايوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله
 ابن عمر (٣) يحدثون عن نافع انه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه ليس فيما دون خمس من الابل شيئا فاذا بلغت خمسا
 ففيها شاة الى التسع فاذا كانت عشرا فشأتان الى اربع عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث الى تسع عشرة فاذا بلغت العشرين
 فاربعة الى اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس
 واربعين فاذا زادت ففيها حقة الى الستين فاذا زادت بلحذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت ففيها ابنتا لبون الى التسعين فاذا زادت
 ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وليس في الغنم شيئا فيما دون الاربعين
 فاذا بلغت الاربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت فشأتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين ثلاث الى ثلاث مائة
 فاذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة تامة شاة - ورواه الثوري عن عبيد الله (٤) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ورواه
 موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال هذه نسخة كتاب عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس
 ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان هذا كتاب الصدقات فيه في كل اربع وعشرين من الابل فدونها
 الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين ابنة مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك
 الى خمس واربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك
 الى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل
 خمسين حقة وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شأتان وفيما فوق ذلك
 الى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا تخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ماشاء المصدق
 ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينها بالسوية وفي الرقة ربع
 العشر اذا بلغت رقة احدهم خمس اواق - هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه التي كان يأخذ عليها - قال الشافعي
 وبهذا كله نأخذ - وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(١) - ي - مص - انبا (٢) - ي - مص - ثنا (٣) - ي - مص - عبد الله بن عمر (٤) - ي - عبد الله

منكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه اذا انفرد وروى النسائي هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن
 سليمان بن داود عن الزهري ثم رواه من حديث يحيى بن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وهذا اشبه بالصواب
 وسليمان بن ارقم متروك الحديث وذكر المزي في اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه ابوداود في المراسيل عن هارون بن محمد
 عن ابيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت في اصل يحيى بن حمزة
 حدثني سليمان بن ارقم باسناده نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري نحوه وقال
 ابوداود وهذا وهم من الحكم يعنى قوله ابن داود وفي الميزان للذهبي قال ابوزرعة الدمشقي الصواب سليمان بن ارقم وقال

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن المؤمل انبا الفضل بن محمد الشعراني ثنا عبدالله بن محمد النفيل ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرج به الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت النعم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يترا جعان بالسوية ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب - قال الزهري اذا جاء المصدق قسمت الشاء اثلاثا ثلثا شرار وثلثا خيار وثلثا وسط فيأخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا محمد بن يزيد الواسطي انبا سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهري قال ابو عيسى الترمذي في كتاب العلل سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث المصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثناه ابن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهري عن سالم عن ابيه جماعة فوقفوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عز وجل في الصدقة فوجدت فيه في خمس ذود شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس واربعين فاذا كانت ستا واربعين فخقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين فجذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت فخقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه في اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم في كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابوالحسن الهروي الحديث في اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن لرقم غلط عليه الحكم وقال ابن منده رأيت في كتاب يحيى ابن حمزة بخطه عن سليمان بن لرقم عن الزهري وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا دحيم قال نظرت في اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم في الصدقات فاذا هو عن سليمان بن لرقم قال صالح فكتب هذا الكلام عن مسلم بن الحجاج قال الذهبي ترجح ان الحكم وهم ولا بدفا لحديث اذا ضعيف الاسناد وقال ابن معين سليمان الخولاني لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشيء ومرة شامي ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشيء وفي التمهيد لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن معين يقول سليمان بن داود الذي روى عن الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف وقال الطحاوي

في الصدقة تيس ولاهرمة ولاذات عوار -

(حدثنا) ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا الحكم بن موسى (ح وحدثنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمرو بن قتادة قالوا انبا ابو عمرو وعبد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابو عبدالله احمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي الى شرحبيل بن عبدكلال ونعيم بن عيدكلال والحارث بن عبدكلال قيل ذي رعين ومعافر وهمدان - اما بعد فقد رفع رسولكم واعطيتم من المغنم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العتار - ماسقت السماء وكان سيحا او كان بعلا ففيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وماسقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذا زادت واحدة على اربع وعشرين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فان لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيها حقة طروقة الجمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها ابنتا لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فإزاد على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع اوجذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت ففي كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هرة ولا بعفاء ولاذات عوار ولا تيس الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم وائس فيمادون خمس اواق شئ وفي كل اربعين دينارا دينار وان الصدقة لا تحبل لمحمد واهل بيته (١) انما هي الزكاة تزكى بها انفسهم ولتقر له المسلمين (٢) وفي سبيل الله وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عمالها شئ اذا كانت تؤدى صدقتها من العشر وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شئ قال يحيى انضل - ثم قال كان في الكتاب ان اكبر الكبار عند الله يوم القيامة اشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين ورمى المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الا صغر ولا عيس القرآن الا ظاهر ولا طلاق قبل املاك ولا عتاق حتى يبتاع ولا يصاين احدكم (٣) في ثوب واحد ليس على منكبه شئ ولا يمتحن في ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شئ ولا يصاين احدكم في ثوب واحد وشقه باذى ولا يصاين احدكم عاقص شعره وكان في الكتاب ان من اعتبط مؤمنا تتلا عن بينة فانه آود الا ان يرضى اولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من الابل وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية وفي اللسان الدية (٤) وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين

(١) ي - مص - ولا لاهل بيته (٢) ي - مص - المؤمنين (٣) ي - مص - احد منكم (٤) زاد في ي - وفي الشئتين الدية -

سمت ابن ابي داود يقول سليمان بن داود وسليمان بن ابي داود الحراني ضعيفان جميعا قال البيهقي (ورويانا الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدارقطني في كتاب المتبع على الصحيحين ان ثمامة لم يسمعه من انس ولا سمعه عبدالله بن المثني من ثمامة وفي الاطراف للمقدسي قيل لابن معين حديث ثمامة عن انس في الصدقات قال لا يصح وليس بشئ ولا يصح في هذا حديث في الصدقات - قلت - ثم عبدالله بن المثني متكلم فيه قال الساجي ضعيف منكر الحديث وقال ابو داود لا يخرج حديثه وفي الضعفاء لابن الجوزي قال ابو سلمة كان تضعيفي الحديث في هذا لما علي الوجه الاول من الوجوه التي روى البيهقي الحديث منها واما الوجه الثاني ففيه مع ما تقدم حماد بن سلمة وقد مضى الكلام عليه

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ قال سمعت عبدا لله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت احمد بن حنبل وسئل عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة صحيح هو فقال اوجوان يكون صحيحا قال وسمعت عبدا لله بن محمد بن عبد العزيز يقول وقد حدثنا عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري بحديث الصدقات فقال قد اخرج احمد بن حنبل هذا الحديث في مسنده عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة قال ابواحمد وقد روى عن سليمان بن داود يحيى بن حمزة وصدقة بن عبد الله من الشاهيين واما حديث الصدقات فله اصل في بعض ما رواه معمر عن الزهري عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فافسد اسناده وحديث سليمان بن داود مجود الاسناد قال الشيخ وقد اثنى على سليمان بن داود الخولاني هذا ابوزرعة الرازي وابوحاتم الرازي وعثمان بن سعيد الدارمي وجماعة من الحفاظ وراوا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة . ووصول الاسناد حسنا والله اعلم -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم المشاط قالا انبا ابوعمر بن مطر ثنا محمد بن ايوب بن يحيى بن ضريس انبا اسحاق بن محمد الفروي ثنا عبدا لله بن عمر عن المثنى بن انس عن ابيه انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل كتاب وجد في قائم سيف عمر رضى الله عنه في الصدقة حتى انتهى الى الرقة وفيه بين الفريضتين عشرون درهما اوشاتان قيمتها عشرة دراهم عشرة دراهم - هذا حديث ابى نصر وفي رواية المشاط عن المثنى بن انس عن ابيه عن انس بن مالك وهذا اشبه فانه المثنى بن عبدا لله بن انس نسب الى جده وهذه الرواية هي التي ذكرها الشافعي عن القاسم بن عبدا لله (وقد روينا) الحديث من حديث ثمامة بن عبدا لله بن انس عن انس من اوجه صحيحة (ورويناه) عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمر بن حزم موصولا وجميع ذلك يشد بعضه بعضا وبالله التوفيق -

باب ابانت قوله وفي كل اربعين ابنت لبون

وفي كل خمسين حقة

(اخبرنا) ابوعبدا لله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالثمالي ثنا عبدا لله بن محمد بن اسماء ثنا عبدا لله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كتب في الصدقة وهو (١) عند آل عمر ابن الخطاب قال ابن شهاب اقرأنيها سالم بن عبدا لله بن عمر نوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبدا لله بن عبدا لله بن عمر وسالم بن عبدا لله حين امر على المدينة فامر عماله بالعمل بها وكتب بها الى الوليد بن عبد الملك فامر الوليد

(١) - وهي

واما الوجه الثالث فليس فيه الا ان ايوب وجد الكتاب عند ثمامة من غير ان يرويه ايوب عن ثمامة ولا ثمامة عن احد فكيف يقول البيهقي (رويناه من حديث ثمامة عن انس من اوجه صحيحة) قال (ورويناه عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمر بن حزم موصولا) - قلت - الرواية الموصولة من حديث سالم فيها سفيان بن حسين وحديث عمر بن حزم فيه سليمان بن داود وقد تكلمنا عليها وقد تقدم عن ابن معين ان حديث ابن حزم لا يصح وتقدم ايضا عنه انه لم يصح في هذا الباب حديث -

قال (باب بيان قوله وفي كل اربعين ابنت لبون وفي كل خمسين حقة)

ذكر فيه (عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها سالم) - قلت - هذه الرواية مقطوعة

عماله

عماله بالعمل بها ثم لم يزل الخلفاء يأمرون بذلك بعده ثم امر بها هشام فمسخها الى كل عامل من الملمين وامرهم بالعمل بها فيها ولا يتعدونها وهذا كتاب تفسيره لا يؤخذ في شيء من الابل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود فاذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فاذا بلغت عشرا ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين فكان فيها فريضة بنت مخاض فان لم توجد بنت مخاض فبن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا كانت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الحمل حتى تبلغ ستين فاذا كانت احدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعين فاذا كانت احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الحمل حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنات لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنات لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ومائة ففيها اربع حقاق او خمس بنات لبون اي السنين وجدت فيها اخذت على عدة ما كتبنا في هذا الكتاب ثم كل شيء من الابل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب ولا يؤخذ من النعم صدقة حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمائة شاة فاذا بلغت ستمائة شاة ففيها ست شياه فاذا بلغت سبعمائة شاة (١) ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمان مائة شاة فاذا بلغت ثمان مائة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمائة شاة فاذا بلغت تسعمائة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ الف شاة فاذا بلغت الف شاة ففيها عشر شياه ثم في كل مازادت مائة شاة شاة -

(واخبرنا) ابوالحسن بن بشيران العدل ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحاوي بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هارون انبا حبيب بن ابي حبيب ثنا عمرو بن هرم حدثني محمد بن عبدالرحمن الانصاري يني ابا الرجال قال لما استخاف عمر بن عبدالعزيز اوسل الى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات وكتاب عمر فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر رضى الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسخه لخدمته عمرو وانه طلب الى محمد بن عبدالرحمن ان ينسخ له ما في ذينك الكتابين فنسخ له فذكر صدقة الابل من خمس الى مائتين كما مضى في الحديث قبله وزاد فقال فاذا بلغت مائتين وعشرا ففيها اربع بنات لبون وحقة الى ان تبلغ عشرين ومائتين ففيها ثلاث بنات لبون وحقتان الى ان تبلغ ثلاثين ومائتين فاذا بلغت ثلاثين ومائتين ففيها ثلاث حقاق وبنات لبون ثم ذكر الحديث في ذكر فريضتها كلما زادت عشرا حتى تبلغ

(١) - ي - حتى تبلغ سبعمائة شاة

غير متصلة ثم مقتضى قوله عليه السلام فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون - ان الثلاثة تجب في مجموع المائة واحدى وعشرين فان قالوا بظاهر هذا الحديث فقد اوجبوا بنت لبون في كل اربعين وثلاث وهو مخالف لقوله عليه السلام في كل اربعين بنت لبون لانه عليه السلام اوجب في الاربعين وهم لم يوجبوا فيها حتى تزيد ثلثا وان اوجبوا الثلاثة في مائة وعشرين وجعلوا الواحدة عفوا فقد خالفوا قوله عليه السلام في هذا الباب فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون -

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلاثمائة ففيها ست حقا او خمس بنات لبون وحقتان فمن اى هذين السنين شاء ان ياخذ المصدق اخذ فاذا زاد الابل على ثلاثمائة ففيها في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا ياخذ بمدون العشر شيئا -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون ان ابا عبد الله بن اسحاق وحبيب بن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصاري اخبره (١) ان عمر بن عبد العزيز حين استخلف ارسل الى المدينة يلتمس عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمرو بن الخطاب رضى الله عنه كتاب عمر الى عماله في الصدقات بمثل كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فامر عمر بن عبد العزيز عماله على الصدقات ان ياخذوا بما في ذينك الكتابين فكان فيها في صدقة الابل ما زادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لا يبلغ العشرة منها شي حتى تبلغ العشرة -

باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل

وفما زاد على مائة وعشرين من الابل ويان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد (اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان بيتداد ابا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسقيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام في خمس وعشرين من الابل خمس يعني شياه -
(واخبرنا) ابو الحسين ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال وحدنا ابن عثمان ابا عبد الله هو ابن المبارك ابا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه مثله وزاد فاذا زادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل ابا عبد الله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه في الابل اذا زادت على عشرين ومائة فبحساب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثل ذلك - قال ابو يوسف يعني يعقوب بن سفيان بلغني عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة ويحيى بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وقد انكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابي بكر وعمر رضى الله عنهما (قال الشيخ) اما ابو زكريا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال باللفظ على يحيى

(١) ي - مص - حديثه -

وايضا اذا جعلوا الواحدة غنوا فالغونى باب الزكاة لا ينير الواجب للتقدم ولهذا قال ابن اسحق وابن حنبل وعبد الملك بن الساجسون والغيرة الخزومي وابو عبيد اذا زادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبتنا لبون بالايجاع -

قال (باب رواية عاصم بن ضمرة عن علي بخلاف ما مضى يعني

الاستئناف قياسا على مائة وعشرين)

ثم ذكر الرواية المذكورة -

ابن سعيد (وذلك فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان يحيى بن سعيد يحدث بمحدث يغلط فيه عن سفیان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة قال يحيى بن معين وحدث به وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول قال يحيى هذا اصح الحديثين -

(واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا الفضل بن غسان الغلابي قال ذكر يحيى بن معين ان يحيى بن سعيد القطان حدث عن سفیان بحديث تفرده عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا غلط قال وذكرت لي يحيى حديث وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا صحيح قال الشيخ قول يحيى في هذه الرواية يحتمل ان يكون انما عاب على يحيى القطان روايته عن سفیان حديثا تفرده سفیان وهو عند اهل العلم بالحديث غلط وهو يتقى امثال ذلك فلا يروى الا ما هو صحيح عنده والله اعلم واما ابو يوسف يعقوب بن سفیان الفارسي وغيره من الائمة فانهم احوالوا بالغلط على عاصم بن ضمرة واستدلوا على خطائه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات - (واما الشافعي) رحمه الله فانه قال في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه يريد قوله في الاستئناف واستدل على هذا في كتاب آخر برواية من روى عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه بخلاف ذلك -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال شريك عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون قال وقال عمرو بن المهيم وغيره عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي مثله قال الشافعي وبهذا نقول وهو موافق للسنة وهم يعني بعض العراقيين لا يأخذون بهذا فيخالفون ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما والثابت عن علي رضي الله عنه عندهم الى قول ابراهيم وشي يغلط به عن علي رضي الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب قال سئل عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن صدقة الابل فاخبرنا عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة ان عليا رضي الله عنه قال في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فذكر الحديث في صدقة الابل الى تسعين قال فاذا زادت ففيها حقتان طر وقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون (قال الشيخ) وقد رواه زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن عاصم والحارث عن علي رضي الله عنه -

(كما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن

ثم قال (قال الشافعي في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه) - قلت - الذي رواه عن علي عاصم بن ضمرة وهو ليس بمجهول بل معروف بروى عنه الحكم وابو اسحق السبيعي وغيرهما ووثقه ابن المديني والفجالي واخرج له اصحاب السنن الاربعة وان اراد الشافعي بقوله يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه ابا اسحق السبيعي فلم يقل احد غيره انه غلط وقد ذكر البيهقي وغيره عن يعقوب الفارسي وغيره من الائمة (انهم احوالوا بالغلط على عاصم)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٩٤) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

الحارث الاعور عن علي رضي الله عنه قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري قال وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فان لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يعني على التسعين ففيها حقتان طرقتا الحمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وذكر باقي الحديث ليس فيه ما في رواية سفيان عن ابي اسحاق من الاستئناف وفيه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياه وقد اجمعوا على ترك التمول به لمخالفة عاصم بن صمرة والحارث الاعور عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات في ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستئناف مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والغلط وطعن ائمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها وبالله التوفيق -

واما الاثر الذي ذكره ابوداود في المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قال حماد قات لقيس بن سعد خذ لي كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه لخدمته فقرأته فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل فقصر الحديث الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعدي كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الغنم في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هرمة ولا ذات عوار من الغنم فهذا (فيما اخبرنا) ابوبكر السليماني انبا ابو الحسين القسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابوداود فذكره وهو منقطع بين ابي بكر بن حزم الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لاعم سماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاعم سماع وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامر من مع ما فيه من الانقطاع وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابوسعد المائني انبا ابواحمد عبدالله بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بنغوي ثنا صالح بن احمد ثنا علي بن المديني قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حماد بن سلمة عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا الضرب يعني انه ثبت فيها

(اخبرنا) ابوسعد انبا ابواحمد انبا محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدثهم عن حفظه فهذه قصته -

ثم ذكر البيهقي (عن حماد قات لقيس بن سعد خذ لي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لاسماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد وامثاله) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى باسوا من هذا ولم ارا احدا من ائمة هذا الشأن ذكره بشيء من ذلك وقد ذكرت بعض ما اثنوا عليه هناك والاخذ من الكتاب حجة ودرج البيهقي في كتاب المدخل ان الحجة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولى منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذي عني تقدم انه منقطع ايضا وان حماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقي فيما تقدم عن الشامي (انه اثنى عليه) ونقل عن الدارقطني (انه صحيح الاسناد) ثم ذكر (عن القطان انه قال حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك) - قلت - في سنده صالح بن احمد قيل عنه دجال وزيد بن حسان الاعلم وثقه جماعة

(اخبرنا)

(اخبرنا) الحاكم ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا احمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استعار مني حجاج الاحول كتاب قيس فذهب الى مكة فقال ضاع -

باب تفسير اسنان الابل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني سمعته من الرياشي وابي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شمير ومن كتاب ابي عبيد وربما ذكر احداهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم الفصيل اذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة الى تمام سنتين فاذا دخلت في الثالثة فهي بنت لبون فاذا تمت لها ثلاث سنين فهي حقة الى تمام اربع سنين لانها استحقت ان تترك ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ولا يلقح الذكر حتى يثني ويقال للحقة طروقة الفحل لان الفحل يطرتها الى تمام اربع سنين فاذا طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فاذا دخلت في السادسة والتي ثنيته فهو حينئذ ثني حتى يستكمل ستا فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والاثني رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل في الثامنة التي السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس الى تمام الثامنة فاذا دخل في التسع فاطلع نابه فهو بازل بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين والحلقة الحامل -

وقد ذكر الشافعي رحمه الله تفسير اسنان الابل في رواية حرملة نحو هذا وزاد فقال وانما سمي ابن مخاض يعني الذكر منها لانه فصل عن امه ولحقت امه بالمخاض وهي الحوامل فهو ابن مخاض وان لم تكن حاملا لقل وانما سمي ابن لبون لان امه وضعت غيره فصار لها لبن -

باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالانا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال تروى على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم وسمي آخر عن ابي اسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشور (١) فاذا ذكر الحديث وفي آخره الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرنا) علي بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالانا انبا ابو عمر وعثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عوف بن داود ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول (وكذلك) رواه ابو معاوية وهريم بن سفيان وابوكدينة عن حارثة مرفوعا ورواه الثوري عن حارثة موقوفا على عائشة وحارثة لا يحتج بخبره والاعتماد في ذلك على الآثار الصحيحة فيه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضا ولا معيبا

وفي الابل عدد الفرض صحيح

قد روينا في احاديث الصدقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ في الصدقات هرمة ولا ذات عوار وفي بعضها ولا ذات عيب -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم

حدثه ان عبد الله بن معاوية الناضري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده فانه لا اله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا الشرط اللائمة ولا المريضة ولكن من اوسط اموالكم فان الله عز وجل لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره وزكى عبد نفسه فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وقال غيره ولا الشرط اللائمة -

باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضا الا ان يتطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى مروثنا ابو الوجيه ثنا عبدان انبا عبد الله انبا زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذحين بعته الى اليمن انك ستأتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صاوات في كل يوم وايلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياهم تورد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب - رواه البخارى في الصحيح عن محمد وغيره عن عبد الله بن المبارك وان حجه مسلم من وجوه اخر عن زكريا -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق المكي عن عمرو بن ابي سفيان الجمحي عن مسلم بن ثنينة اليشكري قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابي على عرافة قومه فامرهم ان يصدقهم قال فبعثنى ابي في طائفة منهم فاتيتم شيخا كبيرا يقال له سمر بن ديسم فقلت ان ابي بعثنى اليك يعنى لاصدقك قال ابن ابي وائى نحو تاخذون قلت فمختار حتى انا تبتين ضرور الغنم قال ابن ابي فاني احدثك انى كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غنم لي بغاء في رجلان على بعير فقالا لى انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضوا وشما فانرجتها اليها فقلا هذه شاة الشافع وقدنها نار رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تاخذ شافعنا قلت فائى شىء تاخذان قالا عنا فاجذعة او ثنية قال فاعمدالى عناق معتاط والمعتاط اتى لم تلدولدا وقدحان ولادها فانرجتها اليها فقلا نا ولناها فحملها معها على بعيرها ثم انطلقا - كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا وقال مسلم بن ثنينة والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكر الحديث بمعناه زادني والشافع التى في بطنها ولدها -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناء يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زدارة عن حمارة بن عمرو بن حزم عن ابي بن كعب رضى الله عنه قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فمررت برجل فجمع لى ماله فلم اجده عليه فيها الا ابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذاك مال ابن فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة عظيمة سمينة فخذها فقلت ما انا باخذ مالم او امر به وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متك قريب فان احببت ان تاتيه فتعرض عليه ما عرضت على

قال (باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب)

قال

ذكر فيه حديثان سنن ابي داود وفيه (فاعمدالى شاة ممتلئة محضوا وشما) فقال (كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا) - قلت - المشهور في كتب الحديث واللغة المحض وهو اللب الخالص وكذا وقع في سنن ابي داود وكذا فسره الخطابي في العالم -

فانقل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته قال فلني فاعل قال فخرج معي وخرج معه بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله اتاني رسواك ليأخذ من صدقة مالي وليم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله فجمعت له مالي فزعم ان ما علي فيه ابنة مخاض (١) وذلك ما لابن فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه ناقة عظيمة ليأخذها فابي علي وهامى ذه قد جئتكم بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذي عليك فان تطوعت بغير اجر ك الله في وقتنا منك قال فهامى ذه يا رسول الله قد جئتكم بها فخا ما فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيضها ودعائه في ماله بالبركة .. ورواه غيره عن يعقوب بن ابراهيم قال في الحديث ناقة فتية عظيمة سمينة -

باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغرى ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح و اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة ثانيا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المعتدى في الصدقة كما نعتها قال قتيبة كان ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ احمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخاري الصحيح عندي سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ إنما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (اخبرنا) ابو سعد الماليني ابنا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن سلمة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان ابن ابي حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ايمان لمن لا امانة له والمعتدى في الصدقة كما نعتها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن ابي ايوب وقاله ايضا ابو صالح عن الليث (قال الشيخ) وقال الحسن البصري في رجل وجبت عليه الزكاة فلم يزك حتى ذهب ماله قال هودين عليه حتى يقضيه (اخبرناه) ابو الحسين بن بشران ابنا اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فذكره -

باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك ابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن حدثه عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لقي رجل من بني تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا اديت الزكاة الى رسواك فقد برئت منها الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديت الزكاة (٢) الى رسولي فقد برئت منها الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم -

جماع ابواب صدقة البقر السائمة

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن بن عداد ابنا ابو عمر و عثمان بن احمد السجك ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد انما نادى ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الاعمش (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثانيا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني قال هم الاخسرون ورب الكعبة قال بغفت حتى جلست فلم اتقار ان قلت قلت من هم فذاك ابي وامى قال هم الاكثر من الامن قال بالمال هكذا وهكذا اربع مرات وتليل ملهم بل من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يردى زكاتها - الاجاءت يوم القيامة اعظم ما كانت واسمته تنطحه بقر وبها وتطؤه باخفافها كلما نفذت آخرها عادت عليه اولها (٣) حتى يقضى بين الناس - لفظ حديث وكيع زواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وانخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش -

(١) منس - الابنة مخاض (٢) نى - منس - اذا اديتها - (٣) منس - اولها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو علي الحافظ ثنا ابو بكر عبد الله بن سليمان ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان بكير حدثه عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لم يؤد الكرم حق الله تعالى في الصدقة في ابله بطح لها بصعيد قرقر فوطئته باخفافها وعضته بانواها اذا مر عليه اخراها كره عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والبقر اذا لم يؤد حق الله تعالى فيها بطح لها بصعيد قرقر فوطئته باظلافها ونطحته بقرونها اذا مر عليه اخراها كره عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والنعم كذلك تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها ليس فيها عقصاء ولا جماء حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والحليل ثلاثة اجر ووزر وستر فمن اقتناها تعففا وتعنيا كانت له ستر ومن اقتناها عدة للجهد في سبيل الله كانت له اجرا وان طول لها شرفا او شرفين كان له في ذلك اجر ومن اقتناها فخرا ورتاء ونواء على المسلمين كانت له وزرا قال قائل ارايت الحمريا رسول الله قال لم يأت في الحمري الا الآيات الجامعة القاذية (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب و اشار اليه البخاري -

باب كيف فرض صدقة البقر

(اخبرنا) ابو الحسن (١) علي بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر بن البخاري الرزاز املاء ثنا العباس ابن محمد بن حاتم الدوري ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابراهيم والاعمش عن شقيق عن مسروق قال قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل حالم دينارا او عدله معافري - (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر والثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله معافر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الثعلبي وعثمان بن ابي شيبة وابن المثنى قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر قال سألت نافعا عن البقر فقال بلغني عن معاذ بن جبل انه قال في كل ثلاثين تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة بقرة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح) واخبرنا ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس عن طاوس اليماني ان معاذ ابن جبل رضى الله عنه اخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة واتى بمادون ذلك فابى ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى القاه فاسأله فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقدم معاذ بن جبل - (اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا اربيع انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشيء - قال الشافعي والواقص مالم يباغ الفريضة وروى الحسن بن عمارة وليس بخجعة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قيل له ما امرت قال امرت ان آخذ من البقر من ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عمر وعثمان بن احمد الدقاق ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد باسناد اجود منه -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوسهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقرية حدثني المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن امره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً او تبيعة جذع او جذعة ومن كل اربعين بقرة بقرة مسنة فقالوا فالواقص قال فقال ما امرني فيها بشئ وسا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الاواقص فقال ليس فيها شئ (وقال المسعودي) والواقص مادون الثلاثين وما بين الاربعين الى الستين واذا كانت ستون ففيها تبيعتان فاذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع فاذا كانت ثمانون ففيها مستتان فاذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبايع قال بقرية قال المسعودي الاواقص هي بالسین الاوقاص فلا تجعلها بصاد -

(واخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزیز بن قتادة قال انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابوعبدالله محمد بن ابراهيم العبدی البوشنجی حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس على العوائل شئ -

(اخبرنا) ابومحمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة انبا ابوجعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد السلام ابن حرب (ح واتبأ) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البقر في كل ثلاثين تبيع او تبيعة جذع او جذعة وفي اربعين مسنة لم يذكر جناح في روايته جذع او جذعة (ورواه) شريك عن خصيف عن ابي عبيدة عن امه عن عبدالله قاله البخاري (وقد مضى) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن قال فيه وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع او جذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة (حديثه) ابوعبدالرحمن السلمي انبا ابوعمر بن حمدان انبا عبدالله بن محمد بن عبدالعزیز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا سفيان عن داود عن الشعبي يرفعه وابن ابي عياش عن انس يرفعه قال في اربعين من البقر مسنة وفي ثلاثين تبيع او تبيعة - (واما الاثر) الذي اخبرناه ابوبكر محمد بن محمد ثنا ابوالحسين النسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابوداود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن جابر بن عبدالله في كل خمس من البقر شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه قال الزهري فاذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقرة الى خمس وسبعين فاذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة نفى كل اربعين بقرة بقرة قال معمر قال الزهري وبلغنا ان قولهم قال النبي صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل اربعين بقرة بقرة ان ذلك كان تخفيفا لاهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موقوف ومنقطع وروى من وجه آخر عن الزهري منقطع والمنقطع لا تثبت به حجة وما قبله اكثر واشهر والله اعلم -

جماع ابواب صدقة الغنم السائمة

باب كيف فرض صدقة الغنم

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزازي انبا

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن المثنى العنزي ثنا محمد بن عبد الله بنى الانصارى حدثني ابي عن ثمامة قال حدثني انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض الله على المسلمين التي امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فواتها فلا يعطها فذكر الحديث في فرض الابل وما بين اسنانها ثم قال وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففيها شاة فاذا زادت على مائة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خايطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصارى وقد مضى سائر طرق هذا الحديث ومضى في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان عند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو هذا واين من ذلك قال فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الفا قال ثم في كل ما زادت مائة شاة شاة -

باب السنن التي تؤخذ في الغنم

قدمت في حديث مسلم بن شعبة عن سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع وقد نها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأخذ شافعا والشافع التي في بطنها ولدها قال فقلت اي شىء تأخذان قالا عنا جاذعة او ثنية قال فان رجعت اليها عناقا قالا لرفعها (١) اليها فتنا ولاها فحملها على بئرها -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعد بن ديسم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى في آحرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اباة سفيان بن عبد الله على الطائف ومخالفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالانداء ولم يأخذ منهم فقالوا له ان كنت معتدا علينا بالانداء فخذ منا فامسك حتى اتي عمر رضى الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون اننا نطلبهم نعتد عليهم بالانداء ولانا خذ منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالانداء حتى بالسخاة يروح بها الراعى على يده وتل لهم لا آخذ منكم الربى ولا المساخض ولا ذات الدرد ولا الشاة الا كولة ولا نخل الغنم وخذ العناق الجذعة والمنية فذلك عدل بين غداء المال وخياره -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبيل عن ابن لعبد الله بن سفيان الثقفى عن جده سفيان بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسخل فقالوا اتعد علينا بالسخل ولا تأخذ منه شيئا فلما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر ذلك له فقال

(١) ي - مص - فقالا ادفعها -

قال (باب السنن التي تؤخذ في الغنم)

ذكر فيه حديث (سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع فقلت اي شىء تأخذان قالا عنا جاذعة او ثنية) ثم ذكر قول عمر رضى الله عنه لعامله (خذ العناق الجذعة والمنية) الى آخره - قلت - مقتضى هذا وما قبله جواز الجذعة من المعز ايضا وليس هذا مذهب الشافعية بل الجوزع تجزى من الضان فقط ثبت ان الاثر وما قبله غير موافقين لمذهبه -

صبر بن الخطاب نعم نعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا تأخذها ولا تأخذ الاكولة ولا الربى ولا الماخض ولا لغل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية وذلك عدل بين غداء المال وخياره -

باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قالنا امية ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صبيح عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ماتد عوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم فتد على فقراهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن امية بن بسطام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال سرت اوقال اخبرني من سارمع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تأخذ من راضع ابن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول ادوا صدقات اموالكم قال فعمد رجل منهم الى ناقة كوماه قال قلت يا ابا صالح ما الكوماه قال عظيمة السنام قل قلبى ان يقبلها قال فقال انى احب ان تأخذ خير ابل قال فابى ان يقبلها قال فخطم له اخرى دونها فابى ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبلها وقال انى آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رجل فتخيرت عليه ابله -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد يعني ابن منصور ثنا هشيم انبا هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فجلست اليه فسمعتة يقول ان فى عهدى ان لا آخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق واتاه رجل بناقة كوماه فقال خذها فابى -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلي الكندي عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبي صلى الله عليه وسلم واتيته بناقة عظيمة فقال اى سماء تظانى واى ارض تقلنى اذا اخذت خيما مال امرى فاتيته بناقة من الابل فقبلها -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو بكر الطيا لسي حمويه ثنا ابو الوليد عن شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلي الكندي عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدي فقرأت فى عهده ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بناقة عظيمة مثلثة فابى ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابى ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابى ان يأخذها ثم قال اى ارض تقلنى واى سماء تظانى اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خيما ابل امرى مسلم وقد مضى فى حديث (١) لابي بن كعب حين تخرج مصدقا وفيه دلالة على جواز الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا للحارث بن ابي اسامة ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) محمد

(١) فى هامش ي بخطه - مضى حديث -

(باب لا تؤخذ كرائم الاموال)

قال

ذكر فيه (عن سويد بن غفلة انه رأى فى عهده صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع لبن) - قلت - قد استدلل به ابن عبد البر

ابن الحسين بن الفضل انبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال رأيت وجلا في مكان ايوب عليه جبة صوف وفي رواية الحارث قال رأيت في مجلس ايوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثني مولاى قرّة بن دعوص قال اتيت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فاردت ان ادنومنه فلم استطع ان ادنومنه فقامت يارسول الله استغفر للانلام النيرى فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ساعيا قال بقاء بابل جلة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر ونمير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة او والهم فقال يارسول الله انى سمعتك تذكر الغزو فاجبت ان آتيتك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله للذى تركت احب الى من الذى جئت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حواشى او والهم -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصارى كان ياتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الاقباهما - قال مالك السنة عندنا انه لا يضييق على الناس في زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكوة او والهم - قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وفاء من الحق كما رواه في حديث محمد بن مسلمة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق انبا ابو عبدا لله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حزرات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذوات العيب -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى قال انبا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابى عبيد قال يقول لا تأخذ خيار او والهم خذ الشارف وهى المسنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان في اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يتصور عندنا اخذ الذكور والصغار والمعيبة اذا كانت ماشيته كلها كذلك (وروينا) عن الثورى عن الاعمش عن الحكم قال اذا انتهى المصدق الى الغنم صدعها صدعين فيأخذ صاحب الغنم خير الصدعين ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر (وروينا) عن عبيدا لله بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداع ثلث خيار وثلث وسط وثلث دون فيدع المصدق الخيار ويأخذ من الوسط -

(اخبرنا) ابو بكر الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبدا لله بن الوليد ثنا سفيان الثورى عنها بها جميعا وقد حكى الشافعى في القديم هذين المذهبين من غير تسمية قائلها وروينا عن الزهرى مثل قول القاسم وروينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال يختار صاحب الغنم الثلث ثم اختاروا من الثلثين الباقيين -

باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان فى الامهات بقيته

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدا لله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصنفار (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد ابن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبدا لله بن نمير عن عبيدا لله يعنى ابن عمر

(١) ي - مص - ربيعة -

وغيره لمن يقول بعدم وجوب الزكوة فى الصغار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطابق للباب -

قال باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم

ذكر فيه قول عمر (اعتد على توهمك بالهم وان جاء بها الراعى يحلمها) - قلت - ليس فيه تقييد بان مواشيهم نتجتها فهو غير مطابق

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعماني عمر رضى الله عنه على صدقات قومي فاعتدت عليهم بالبهيم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعدها من النعم نخذ منها صدقتك قال فاعتدنا عليهم بها ثم تقويت عمر رضى الله عنه فقلت ان قومي استنكروا على ان اعتدت عليهم بالبهيم وقالوا ان كنت تراها من النعم نخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على قومك ياسفيان بالبهيم وان جاء بها الراعى يحملها في يده وقل لقومك انا ندع لهم الماخض والربى وشاة اللحم ونخل النعم ونأخذ الجذع والثني وذلك وسط بيننا وبينكم في المال -

باب لا يعد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول - (واخبرنا) علي بن محمد بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول (ورواه) الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكوة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس في مال استفاد زكوة حتى يحول عليه الحول - (اخبرنا) بهما ابو بكر الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن عقبة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكيه حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول عند ربه -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيد الله العنبري ثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن

(١) في هامش ي - بخطه فاستنكروا -

للباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما نتجت المواشى الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكوة وليس هذا القيد في كلام عمرو وحكى الطحاوي في احكام القرآن عن الشافعي انه لا يعتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعين فصاعدا قال الطحاوي ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عن اخذ هذا التفصيل وقد دفعه خبر عمر حيث اطلق في المواشى ولم يقدر اربعين ولا غيرها -

قال (باب لا يعتد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول)

(قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابي الرجال - قلت - قد ذكر البيهقي في باب فرض التشهد (ان عاصما غير محتج به) وقال في باب صاوة الزوال (كان ابن المبارك يضعفه) وقال في باب منع التطهر بالنبيذ (الحارث الاعور ضعيف) وقال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذابا) وقال في باب الاستفتاح بسبحانك اللهم (حارثة بن ابي الرجال ضعيف) ثم ان هذا الحديث مرفوعا

عمرانه قال اذا استفاد الرجل مالا لم تحمل فيه الزكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح . وتوف (ورواه) بقية عن اسمعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر مر فوعا وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبيد الله بن شبيب حدثني يحيى بن محمد البخاري ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لا يحتج به -

باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها

(استدلالا بما خبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابوبكر كيف تقا تل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله قال ابوبكر رضى الله عنه لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على منعها قال عمر فوا لله ما هو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان قال وقال الليث حدثني عبدالرحمن بن خالد يعني ابن مسافر عن ابن شهاب يعني بذلك - قال البخاري في موضع آخر من الكتاب قال لي ابن بكير وعبيد الله عن الليث يعني عن عقيل عن ابن شهاب عناقا قال الشيخ وخالفها قتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقالا -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري فذكر الحديث وقال والله لو منعوني عقالا (قال ابوداود) وقال شعيب بن ابي حمزة ومعر والزبيدي عن الزهري في هذا الحديث قال لو منعوني عناقا ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عقالا (قال الشيخ) وفي رواية اخرى عن رباح عناقا (قال ابوداود) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري قال عقالا ورواه عنبة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال عناقا (قال ابوداود) قال ابو عبيدة معمر بن المثنى العقال صدقة سنة والعقالان صدقة سنتين قال الشيخ والعناق لا يتصور اخذها الا فيما ذكرنا والله اعلم -

باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب حدثنا شيخ من نبي سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الحصاصية وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ساء بشيرا قال اتيناها فقلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتمهم قدر ما يزيدون علينا قال لا ولكن اجعوها فاذا اخذوها فامرهم فليصاوا عليكم ثم تلا (وصل عليهم) -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى قلا ثنا عبد الرزاق عن معمر

(١) مد - ي - عقالا -

وموقوفا يندرج في عمومه السخال التي نتجتها واشيهم والبيهي واصحابه خالفوا هذا العموم وقالوا لا يحتاج السخال المذكور الى حوّل وقال ابن حزم لا برهان على صحة هذا التقسيم -

باسناده ومعناه الا انه قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يرفعه -

باب ماورد فيمن كتبه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن جيز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون من اعطاها مؤتجر الله اجرها ومن كتبهما فانا آخذوها وشطرابله عزيمة من عزمات ربك لا يحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن جيز بن حكيم وقال اكثرهم عزيمة من عزمات ربنا -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ولا يثبت اهل العلم بالحديث ان تؤخذ الصدقة وشطرابل الغال لصدقته واوثبت قلنا به (قال الشيخ) هذا حديث قد اخرج ابو داود في كتاب السنن فانا البخاري ومسلم رحمهما الله فانها لم يخرجاه جريادتي عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراو واحد لم يخرج احديه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندها رواية ثقة عنه غير ابنة فلم يخرج احديه في الصحيح والله اعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا واستدل الشافعي على نسخه بحديث البراء بن عازب فيما افسدت ناقته فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك القصة انه اضعف الغرامة بل نقل فيها حكمة بالاضمان فقط فيحتمل ان يكون هذا من ذاك والله اعلم -

باب صدقة الخلقاء

(اخبرنا) ابو عمرو و محمد بن عبد الله البسطامي الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلي و محمد ابن المثنى قالا ثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثني ابي حدثني ثمانية ان انساحدته ان ابابكر رضى الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصارى قال البخاري في الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرناه) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

قال البيهقي (باب ماورد فيمن كتبه) يعني مال الزكاة

ذكر فيه حديث جيز بن حكيم (عن ابيه عن جده من اعطاها فله اجرها ومن كتبهما فانا آخذوها وشطرابله) الحديث ثم قال (اخرج ابو داود ولم يخرج البخاري ومسلم على عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراو واحد لم يخرج احديه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنة - قلت - ليس ذلك عادتهما فقد اخرج حديث المسيب ابن حزن في وفاة ابي طالب ولا راوى له غير ابنة سعيد وانرج البخاري حديث مرداس (يذهب الصالحون) ولا راوى له غير قيس بن ابي حازم وانرج حديث عمرو بن تغلب (نقي لا عطي الرجل) ولا راوى له غير الحسن وانرج مسلم حديث رافع الغفاري ولا راوى له غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي ربيعة ولا راوى له غير حميد بن دلال وحديث الاغر المزني ولا راوى له غير ابي بردة وفي اشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

(باب صدقة الخلقاء)

قال

قلت - في الاشراف لابن المنذر لو كان بينها مائة بحيث لو انفرد كل منها لم تجب عليه زكاة قال مالك والثوري وابو ثور

الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرج الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث في صدقة الابل وصدقة النعم وقال ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة للصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بالسوية (ورويناها) في حديث عمرو بن حزم -
(واخبرنا) ابونصر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن بن عبدة ثنا ابوعبدالله البوشنجي حدثني النفيلي ابوجعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في زكاة الورد والنعم والابل الى ان قال فاذا زادت واحدة يعنى على التسعين ففيها حقتان طرقتا الحمل الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فمى كل خمسين حقة وفي كل اوبهين كذلك لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو علي الزوباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهده قال ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابوالحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوالاسود ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابي وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة والخليطان ما اجتمع على الفحل والراعى والحوض -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال ما كان من خليطين فانها يتراجعان بالسوية قال سفيان قلت لعبيدالله ما يعنى بالخليطين قال اذا كان المراح واحدا والراعى واحدا والدلو واحدا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد قال قدم الحسن مكة فسألوه عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابوالازهر ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج قال سألت عطاء عن الثفر الخلطاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت اواحدتسع وثلاثون ولاخر شاة قال عليها شاة -

باب من تجب عليه الصدقة

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال

واهل العراق لازكاة عليها وقال الشافعي عليها الزكاة قال ابن المنذر الاول اصح وفي قواعد ابن رشد قال ملك وابو حنيفة لازكاة حتى يكون لكل واحد منها نصاب وقال الشافعي السالك المشترك كالرجل واحد وليس فيما دون خمس اواق صدقة يحتل الامر بين الا ان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرزق كان الاول اظهر انتهى كلامه ويدل عليه حديث انس الذي تقدم للبيهقي في اول الزكاة فاذا كانت ساعة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق معناه في الملك فالجمع بين غنمها مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤزنى ايحلب الحلب فكذا الزكاة لانها لا تفيد غنى كالا تفيد استطاعة -

(باب من تجب عليه الصدقة)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٠٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

قرأ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر ويحيى بن عبد الله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - اخرج البخاري في الصحيح من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال الشافعي رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم على ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحدا منها لحر مسلم ففيه الصدقة في المال نفسه لاني المالك لان المالك لو اعوز منها لم تكن عليه صدقة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبد المجيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم اوفى اموال اليتامى لا تذهبها اولا تستهلكها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعي رحمه الله اكده بالاستدلال بالخبر الاول وبما روى عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك (وقد روى) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا -

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامن ولى يتيم له مال فليتجر له فيه ولا يتركه تاكاه الزكوة - وروى عن مندل بن علي عن ابي اسحاق الشيباني عن عمرو بن معنائه والمثنى ومندل غير قوين -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل التماري ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ابتغوا في اموال اليتامى لا تاكاهها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضي الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن او ابن محجن وكان خادما لعثمان بن ابي العاص قال قدم عثمان بن ابي العاص على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر رضي الله عنه كيف متجر لرضك فان عندى مال يتيم قد كادت الزكوة ان تفنيه قال فدفعه اليه كذا في هذه الرواية ورواه معاوية بن قرة عن الحكم بن ابي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسلا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن بعض ولد ابي رافع قال كان على رضي الله عنه يزكي اموالنا ونحن يتامى -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون انبا اشعث عن حبيب ابن ابي ثابت عن هلت المكي عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقطع ابا رافع ارضا فلما مات ابو رافع باعها عمر رضي الله عنه بثمانين الفاند فعها الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان يزكيها فلما قبضها ولد ابي رافع عدوا ما لهم فوجدوها

ذكر فيه (عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتغوا باهوال اليتامى) الى آخره تم قال (اسناد صحيح) قلت - كيف يكون صحيحا ومن شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد لثلاث سنين مضين من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيرا ولم يثبت له سماع منه واسند البيهقي في كتاب المدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنه ولدني زمانه فلما اكبر اكب على المسئلة عن شأنه حتى كأنه رآه ولهذا لم يخرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئا ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمرو لم يذكر ابن المسيب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٠٨) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ناقصة فاتوا عاليا رضي الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا لا قل فحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال علي رضي الله عنه
اكنتم ترون يكون عندي مال لا اؤدى زكوته - ورواه حسن بن صالح وحرير بن عبد الحميد عن اشعث وقالا عن ابن
ابي رافع وهو الصواب -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني ثنا علي بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا علي بن سهل بن المغيرة ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني
ثنا شريك عن ابي اليقظان عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان عليا رضي الله عنه زكى اموال بني ابي رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها
بمقص فقالوا انا وجدناها بمقص فقال علي رضي الله عنه اترون انه يكون عندي مال لا اذكيه -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضي الله عنها تليني واخالي يتيم في حجرها وكانت تخرج من اموالنا الزكوة -
(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
انه كان يزكى مال اليتيم (وروى) ذلك عن الحسن بن علي وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما -

(فاما ما اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن
عبد الله بن بشر عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولي مال يتيم فليحص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله
اخبره بما فيه من الزكوة فان شاء زكى وان شاء ترك وكذلك رواه ابن عاوية وغيره عن ليث -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في مناظرة جرت بينه
وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان
الذي رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهدا لم يدرك ابن مسعود وراويه الذي ليس بحافظ هو ليث بن
ابي سليم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث (وروى) عن ابن عباس الا انه يتفرد باستاده ابن طيبة وابن طيبة لا يحتاج به والله اعلم -

باب من قال ليس في مال العبد زكاة

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر (ح واخبرنا)
ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفاة ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال ليس في مال للعبد زكاة حتى يمتق - هذا لفظ حديث ابن نمير وفي رواية لابي معاوية ليس في مال مملوك زكاة وروى
ذلك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه -

باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن سفيان بن عبد الله بن اسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالا
ثنا يحيى بن يحيى انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع
عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن
يوسف عن الليث -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب كذا ذكر الداود تظني في علاه ثم ان ابن
المسيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر في الاشراف لا يزكى الصبي حتى يهلى ويصوم وهو قول البخاري وابي وائل والحسن
وسعيد بن جبير وهذا لان الزكوة عبادة فلا تجب على الصبي لارتفاع القلم عنه كاللحج والصاوة -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٠٩) (كتاب الزكاة) (ج ٤)

شيبان وجريو عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لاقلت على من هي فقال على مالكة ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الخذاء قال سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة قال في مال كل مسلم زكاة في مائتين خمسة فما زاد في الحساب -

باب ليس في مال المكاتب زكاة

(روى ذلك) عن نافع عن ابن عمرو عن ابي الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عن ابي الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد ولا المكاتب زكاة وعن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق وروى ذلك في المكاتب عن عبدالله بن بزيغ عن ابن جريج مرفوعا وهو ضعيف والصحيح وتوف وهو قول مسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول -

باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة

(قد مضى) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية الناضري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فلهن فقد طعم طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ان ابا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر رضى الله عنه مال من قبل ابن الحضرمي فقال ابوبكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليا ثنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اظنه قال خذ فثوت فاذا هي خمسمائة قال جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة قال وزاد عليه غيره في الحديث انه قال لجابر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عقبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه لم يكن ياخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابوبكر اذا اعطى الناس اعطى ما هم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطائه ولم ياخذ منه شيئا -

(وبهذا الاسناد) قال حدثنا مالك (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت قدامة عن ابيها قال كنت اذا جئت عثمان ابن عفان رضى الله عنه اتبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال وان قلت لا دفع الى عطائي - لفظ رواية الشامي وفي رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الى عطائي ولم ياخذ منه شيئا -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع قال انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية قال الشامي والعطاء فائدة ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول -

باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر الططبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا وداعة

أخرجاه في الصحيحين -
يدعي ابن التتبية فلما جاء حاسبه وفيه أخبار كثيرة -

(واخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس أن الربيع أنبأ أنبأ إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يأخذان الصدقة مشاة ولكن يبعثان عليهما في الجذب والخصب والسمن والدخف لأن أخذها في كل عام من رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواه في القديم عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب أن أخذها في كل عام (١) -

باب أين تؤخذ صدقة الماشية

(اخبرنا) أبو طاهر الفقيه أبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهري ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن ابن إسحاق قال حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث وفيه قال لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم -

(واخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يعقوب بن إبراهيم قال سمعت أبا يقول عن محمد بن إسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال إن تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب إلى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢) أيضا لا تجلب أصحابها يقول ولا يكون الرجل باقصرى مواضع أصحاب الصدقة فتجنب إليه ولكن تؤخذ في موضعه -

(واخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم أو عند أفئنتهم - شك أبو داود -

(اخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الضنار ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين ثنا عبد العزيز بن محمد الأزدي ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم (ح واخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عبد الله بن صالح المصري ثنا عبد الملك بن محمد بن أبي بكر عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات أهل البادية على مياههم بأفئنتهم - لفظ حديث عبد الله بن صالح وفي رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من مياههم وأفئنتهم وقال عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

باب الاستسلاف على أهل الصدقة ثم قضائه من سبلانهم

(اخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنبأ الشامي أنبأ مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فجاءته إبل من إبل الصدقة فأمرني أن أتضيه إياه - أخرجه مسلم في الصحيحين من حديث ابن وهب عن مالك -

باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشامي رحمه الله فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اليمين فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير ثم على ما ثبت

(١) مد - ولا يوجون أخذها في كل عام (٢) في سنن أبي داود عن غيره هذه الفريضة -

(باب تعجيل الصدقة)

قال

(اعتمد الشامي فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير) - قلت - الأوائل المطلق الجمع

عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يمحن وربما كفر بعد ما يمحن وموضعه كتاب الايمان -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي و يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري اي ثبت ام لان النبي صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحل

(يعنى به ما اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على ان العباس رضى الله

مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على ان العباس رضى الله عنه في قوله -

عن حجر العدوى عن على وخالفه في لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكاة العام عام الاول (ورواه) محمد بن عبيد الله هو العريزي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قصة عمر والعباس رضى الله عنهما (ورواه)

الحسن بن عمار عن الحكم عن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلانه قال لعمر رضى الله عنه في هذه القصة انا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لاهنا هذا عام

اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات (وروى) عن على رضى الله عنه من وجه آخر مر فوعا -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو على الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا وهب بن جرير (ج و اخبرناه) محمد بن الحسين ابن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت

الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن على رضى الله عنه فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ما صنع العباس فقال اما علمت يا عمران عم الرجل

صنوايه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطان وفي رواية ابن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عام او صدقة عامين (١) وفي هذا ارسال بين ابي البختري وعلى رضى الله عنه وقد ورد بهذا المعنى في

حديث ابي هريرة من وجه ثابت عنه -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي كنا على بن حفص ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقيين منع ابن

جميل و خالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فبانكم تظلمون خالدا قد احتبس اعنته وادرعه في سبيل الله واما العباس فهي على ومثلها معها ثم

قال يا عمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنوايه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن على بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال واعتاده وكذلك رواه شبابة عن ورقاء ورواه شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي عليه صدقة ومثلها

معها ومن حديث شعيب اخرج البخاري في الصحيح ثم قال تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد عن عليه ومثلها معها (قال الشيخ) وكما رواه محمد بن اسحاق رواه ابو اويس المديني عن ابي الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابي الزناد عن

ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان اجر عنه الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليها والذي رواه ورقاء على انه كان تسلف منه صدقة عامين وفي ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذي رواه شعيب بن ابي حمزة فانه يبعد من ان يكون محفو ظالان العباس كان

رجلا من صلبية بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي له ومثلها معها وقد يقال له بمعنى عليه فروايتها محمولة على سائر الروايات وقد يكون المراد بقوله فهي عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم ليكون موا فقارواية ورقاء ورواية ورقاء اولى بالصحة لموافقها ماتقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا مالك عن نافع ان عبدا لله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجمع عنده قبل القطريين او ثلاثة -

باب النية في اخراج الصدقة

(اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابي العباس الزوزني (١) ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا عبدالله بن روح المدائني ومحمد بن رمح البرازي قال ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - اخرج مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره واخرجه البخاري من اوجه عن يحيى بن سعيد -

باب لا يوردى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدل الا بما مضى في احاديث الصدقات وتنصيبه على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران في بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتراق المكان -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري وابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن عبدالله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر -

(١) مد - اندورى

ولا تدل على الترتيب على ما سياتى تقريره في كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

قال (باب لا يوردى فيما وجب الا ما وجب عليه)

استدل لا بالانتصيص على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران في بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتراق المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اموالهم فلذلك عينها ثم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالبا ويجعل زيادة السن بمقابلة فضل الانوثة وذلك لا ينقص عن قيمة الواجب غالبا والجبران في الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لا يحجف بارباب الاموال ولا يضر بالمساكين ومعوم بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرين درهما فقد اضر بالفقراء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت لبون وعشرين قد اجحف بر ب المال ثم ذكر البيهقي حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعثه عليه السلام الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل) - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذ لاته توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس والعجب من البيهقي يسكت عن هذا ثم يعلل حديث طاوس في الباب الذي يلي هذا الباب بالارسال ثم لوصح حديث عطاء فظاهره متروك لان الشاة تؤخذ في الابل وايضا واعطى بيبرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافعية مع ان المنصوص عليه الشياه - فان قيل - انما جوزنا ذلك لانه عليه السلام قال والبعير من الابل - قلنا - فوجب ان يجوز عن خمس من الابل بعير لا يساوى شاة فلما لم يجز علمنا انه بالقيمة -

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ بنى ابن جبل باليمن اتتوني بمخيس اوبيس آخذه منكم مكان الصدقة فانه اهون عليكم وخير لها جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن اتتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشير -

(اخبرناه) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فذكره - قال ابوبكر الاسميلي فيما اخبرنا ابوعمر والاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلًا فلاحجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة (قال الشيخ) هذا هو الايق بمعاذ والاشبه بما امره النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معاقر ثياب اليمن في الجزية وان ترد الصدقات على فقرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل نبي لاهل صدقة والله اعلم -

واما الذي رواه مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي الاحمسي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ناقه مسنة في ابل الصدقة فغضب وقال قاتل الله صاحب هذه الناقة فقال يا رسول الله اني ارجعها بيعيرين من حواشي الصدقة قال فنعم اذا (وهذا فيما انبأني) ابو عبد الله الحافظ ان ابا الوليد اخبرهم انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سايمان عن المجالد فذكره فقد قال ابوعيسى سألت عنه البخاري فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة مرسلًا وضعف مجالد -

(١) ي - مكان -

قال (باب من اجاز اخذ القيم)

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال (قال الاسميلي قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الايق بمعاذ والاشبه بما امره النبي عليه السلام به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معاقر ثياب اليمن في الجزية وان يرد الصدقات على فقرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل نبي لاهل صدقة) - قلت - لم يذكر السند الذي فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشير ولا مدخل لها في الجزية وانما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذي يطالب به المصدق والقيمة انما تؤخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الحب من الحب الحديث والمقصود من الزكاة سدخلة المحتاج والقيمة في ذلك تقوم مقام تلك الاجناس فوجب ان تجوز عنها وهذا كما عين عليه السلام الاحجار ولا تستنجا ثم اتفق الجميع على جوازها بالخرق والخشب ونحوها للحصول لانقاء بها كما يحصل بالاحجار وانما عين عليه السلام تلك الاجناس في الزكاة تسهلا على ارباب الاموال كما مر لان كل ذي مال انما يسهل عليه الانحراج من نوع المال الذي عنده كما جاء في بعض الآثار انه عليه السلام جعل في الدية على اهل الحلال حلالا - ويجوز ان يريد معاذ نقل ما زاد عن فقرائهم وتي لم يوجد اهل السهان في بلد نقلت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول الزكاة حق للمسلمين والمراد فقراؤهم ثم ذكر البيهقي (عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي انه عليه السلام ابصر ناقه مسنة) الحديث ثم ذكر (عن البخاري انه قال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن قيس مرسلًا وضعف مجالد) - قلت - مجالد روى له مسلم ووثقه ابن معين وقال البيهقي في باب الدواك لاصائم (غيره اثبت منه) وهذا يقتضي توثيقه وزيادة الثقة لا تدل بنقص من ارسله وقد انخرج ابوداود من حديث ابي بن كعب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا للحديث ونبه ان رجلا عرض عليه ناقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير اجرك الله وقبلناه منك فامر عليه السلام بقبضها والبيهقي ذكر هذا الحديث نبيه حتى

(اخبرناه) مرسل ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى في ابل الصدقة ناقة كوماه فسأل عنها فقال المصدق انى اخذتها يا ابل فسكت -

باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقى ثنا على بن عياش ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة حدثني ابو صخر صاحب البقاء عن ابي سعيد المقبرى قال جئت عمر بن الخطاب رضى الله عنه بما تى درهم قلت يا امير المؤمنين هذا زكوة مالى قال وقد عتقت يا كيسان قال قلت نعم قل اذهب بها انت فاقسمها -

باب الوالى ياخذ من زكوة اموال الظاهرة احب ذلك او كرهه

(اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبد الصمد بن على بن محمد بن مكرم ثنا ابو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان اباه راية اخبره قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخاف ابوبكر رضى الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضى الله عنه يا ابابكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله عصم متى ماله ونفسه الابحثة وحسابه على الله قال ابوبكر والله لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عنا فا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما دوالا ان رأيت الله قد شرح صدرى بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير وانخرجه مسلم عن قتيبة عن الليث وقال عقلا -

(وحديث) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاها مؤتجرا فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها قد مضى ذكره -

باب الاجتياز فى دفعها الى الوالى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ فى القوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابو اسامة عن محمد بن ابي اسمعيل السلمي عن عبد الرحمن بن هلال العيسى عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا ياتينا مصدقون فيعتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعادوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضى الله عنه فانا اتى مصدق بعد الاذهب وهو راض - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق عن ابي اسامة وانخرجه من وجه آخر عن محمد بن ابي اسمعيل بطوله -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا بشر بن عمر ثنا ابو النضر عن صخر (٢) بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيا تيكم ركب مبهضون (٣) اذا اتوكم فرحبوا بهم واخلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدوا لانفسهم وان ظلموا فعلها وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وايدعوا لكم انخرجه ابو داود وقال ابو النضر هو ثابت بن قيس بن غصن (قال الشيخ) فهذا حديث مختلف فى اسناده عن (٤) ابي النضر -

(١) هامش ي - بخطه - امواله (٢) هامش ي - بخطه قال حدثني صخر (٣) ي - تبغضون (٤) ي - مص - على -

فى باب لا ياخذ الساعى فوق ما يجب الا ان يتطوع فاخير عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبعضها فرض مكن بنت مخاض وليس فى فرض الصدقات بعض ناقة ثبت انه عليه السلام اخذها على وجه البدل -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو صادق محمد بن احمد الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب انبا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الحارث حدثني هنيذ مولى المغيرة بن شعبة وكان على ابيه وواله بالطائف قال قال المغيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة اموالي قال منها ما دفعها الى السلطان ومنها ما تصدق بها فقال مالك وما لذك قال انهم يشترون بها البروز ويترجون بها النساء ويشترون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعها اليهم وعايهم حسابهم - (اخبرنا) ابو علي الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران ببغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبا ابن عون عن تافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاء الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فعليها -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب (١) ثنا ابو بكر الاسماعيلي ثنا الحضرمي (ح و اخبرنا) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك نواه ظهره ولا تلغنه وتل الالههم انى احتسبت عندك ما اخذ منى -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب قال قال عبد الوهاب سئل سعيد بن ابي عروة عن الزكاة فاخبرنا عن قتادة عن تزعة مولى زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شربوا بها الخمر يعنى الامراء -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهني قال سألت زيد بن اسلم عن الزكاة فقال سمعت بعبد الله بن عمر قلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان في اثنتي يقضون بها دواهم - (اخبرنا) ابو الحسن ابن ابي المعروف الاسفرائيني بها انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو عبدالله البوشنجي ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سميل بن ابي صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابي وتض فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوته وانا اجد لها موصفا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادها اليهم قال وسألت ابوسعيد مثل ذلك فقال ادها اليهم قال وسألت ابن عمر مثل ذلك فقال ادها اليهم (وروينا) في هذا ايضا عن ابي هريرة وجابر بن عبدالله وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم -

باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس و ابراهيم النخعي -

(و اخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني الحافظ انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن ابي نصر عن سعيد بن جبير قال سأل رجل ابن عمر عن زكاة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبير ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال مررت بامرأة عطارة في السوق فلو كان معى ثى لاعطيتها فقال يا غضبان اعطه خمسمائة درهم من الزكاة فقال ابن عمر لبسوا علينا لبس الله عايهم - (و اخبرنا) ابو زكريا ابن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي ثنا انيس بن عياض عن اسامة بن زيد الاثبي انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت لم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لا ارى ان تدفعها الى السلطان -

باب ما يسقط الصدقة عن الماشية

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرنا الحسن هو ابن سفيان ثنا محمد بن خالد وعبد بن المنذر قالا ثنا محمد بن

(١) سقط هذا الحديث من ي و مص -

عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدة الغنم في سائمتها - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري (ورويته) في حديث حماد بن سلمة عن ثمامة في هذا الحديث نحو ذلك - وروينا عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابو صالح الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين وفيه وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون (ج واخبرنا) احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على محمد بن مسلمة الواسطي بوانا اسمع ثنا يزيد بن هارون ابا جهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن حسابها من اعطاهما وتجران الله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشطرابها عزيمة من عزيمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء -

(واخبرنا) ابوسعد الماليني ابا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا ابراهيم بن موسى الروزي ثنا محمد بن حمزة الرقي عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى في ذلك في البقر عن ابن عباس مرفوعا وعن معاذ بن جبل موقوفا وفي اسنادها ضعف واشهر ملدوى فيه مسندا وموقوفا

(ما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السماك ثنا محمد بن عبد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا زهير بن اسحاق حدثهم عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء - (واخبرنا) ابو الحسين ابا ابو عمرو ثنا محمد ثنا ابو بدر ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على البقر العوامل شيء رفعه ابو بدر شجاع بن الوائد عن زهير بن غير شك ورواه النفيلي عن زهير بالشك فقل قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابي اسحاق موقوفا -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل ابا ابو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا علي بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ليس على العوامل من البقر الحرائة شيء -

(واخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني ابا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه قال ليس في الابل العوامل ولا في البقر العوامل صدقة (١) -

(اخبرنا) محمد بن احمد بن زكريا ابا محمد بن الفضل ثنا جدى محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابن ابي مريم ابا يحيى بن ايوب ان خالد بن يزيد حدثه ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس على مثير الارض زكاة (وروى) عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير بمعناه وروى عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا وفي اسناده ضعف والصحيح موقوف -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني ابا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن رشدين ثنا

سعيد بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقراتي يحرث عليها من الزكاة شئ - تابعه خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر هكذا موقوفا وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبيرة وعمر ابن عبدالعزيز وابراهيم النخعي وقال الحسن البصري ليس في البقر والوامل صدقة اذا كانت في مصر -

باب لاصدقة في الخيل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار (ح و اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجزي املاء ثنا موسى بن ابي خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء (١) في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من حديث شعبة عن عبدالله بن دينار -

(و اخبرنا) ابوالحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم في فرسه ولا بماوكه صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن علي انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم في عبده ولا في فرسه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ورواه بكر بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه في العبد فسمعت عراك بن مالك عن ابي هريرة صحيح لاشك فيه -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابي زائدة قال اخبرني (ح و انبا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا علي بن داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرقيق صدقة الا ان في الرقيق صدقة الفطر - لفظها سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبيد الله -

(وقد اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المثني ومحمد بن يحيى بن فياض قالوا ثنا عبدالوهاب ثنا عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرقيق زكاة الا زكاة الفطر في الرقيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابي الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

(و اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا اسمعيل بن محمد بن عمار ثنا عباس بن محمد ثنا جعفر بن عون حدثني اسامة بن زيد حدثني مكحول عن عراك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة في عبده ولا في فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزي املاء ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ

ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فلو اصدقتم الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم (ورواه) الاعمش عن ابي اسحق - في كما رواه ابو عوانة وروى عن موسى بن عقبة عن ابي اسحاق كذلك مختصرا -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثوري عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت عن الخيل والرقيق قال الثوري في الحديث فادوا زكاة الاموال - وكذلك رواه جماعة والحديث عن ابي اسحاق عنها جميعا عن علي (وروينا) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه الى اهل اليمن (١) وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شيء - (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوزكريا العنبري ثنا ابوعبدالله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(واخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا محمد ابن ابي اسحاق ثنا بقية حدثني ابو معاذ الانصاري عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخعة قال بقية الجبهة الخيل والكسعة البغال والحمير والنخعة المربيات في البيوت - كذا رواه بقية بن الوليد عن ابي معاذ وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتج به وقد اختلف عليه في اسناده فقيل هكذا وقيل عنه عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبا علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان ثنا سعيد بن عفير ثنا عبيد الله بن يزيد ابو عمرو عن سليمان بن ارقم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في الكسعة والجبهة والنخعة فسه ابو عمرو الكسعة الحمير والجبهة الخيل والنخعة العبيد (ورواه) كثير بن زياد ابوسهل عن الحسن بن ابي رضى الله عليه وسلم مراسلا - اخرج ابو داود في المراسيل -

(واخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمي ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابوعبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الجبهة ولا في الكسعة ولا في النخعة صدقة - حدثنا ابن ابي مريم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الجراساني يرفعه وعن غير حماد عن جوير عن الضحاک يرفعه قال ابوعبيد قال ابوعبيدة الجبهة الخيل والنخعة الرقيق والكسعة الحمير قال انكسائي وغيره في الجبهة والكسعة مثله وقال انكسائي هي النخعة برنع النون ونسره دو وغيره في مجلسه البقر العوامل - قال ابوعبيد وحدثنا نعيم بن حماد عن ابن الدردوردي المدني عن ابي حزره القاص يعقوب بن مجاهد عن سارية الخالجي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا صدقاتكم فان الله قد اراحكم من الجبهة والسجة والبجة ونسرها انها كانت آلهة يعبدونها في الجاهلية قال ابوعبيد وهذا خلاف ما في الحديث الاول والتفسير في الحديث والله اعلم ايها المحفوظ (قال الشيخ) اسانيد هذا الحديث ضعيفة وفي الاحاديث الصحيحة قبله كفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه خذ من خيلنا ورتيقنا صدقة فابي ثم كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه نأى نكلوه ايضا فكتب الى عمر بن الخطاب فكتب اليه عمر بن الخطاب ان احبوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رتيقهم قال مالك اي اردها على قرائهم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن موسى الصيد لاني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن المنفى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضى الله عنه فقالوا انا قد اصبنا اموالا

خيلاً و رقيقاً يحب ان يكون لنا فيه زكوة و ظهور قال مافعله صاحبى قبلى فافعله فاستشار عمر رضى الله عنه علياً رضى الله عنه في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال على رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها راتبة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه الى ابي وهو بمنى لا تأخذ من الخيل ولا من العسل (١) صدقة (و بهذا الاسناد) ثنا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

باب من رأى في الخيل صدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها فذكر الحديث في الوعيد ان الذي جاء في منع حقها وحق الابل والبقر والنعم وذكر في الابل ومن حقها حابها يوم و ردها ثم قيل يا رسول الله فان الخيل قال الخيل لثلاثة هي لرجل وزروهي لرجل اجر وهي لرجل ستر فاما الذي هي له وزر فرجل رباطها رياء ونخرا و رياء على اهل الاسلام فهي له وزر واما الذي (٢) هي له ستر فرجل رباطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رباطها هي له ستر واما الذي هي له اجر فرجل رباطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج اوروضة فما اكلت من ذلك المريج والروضه من شئ الا كتب له عدد ما اكلت حسنت وكتب له عدد ادواتها و ابوالها حسنت ولا تقطع طولها فاستنت شرفا او شرفين الا كتب الله له عدد آثارها و ابوالها حسنت ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد ان يستميتها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنت قيل يا رسول الله فالخمر قال ما نزل الله على في الخمر شيئا الا هذه الآية الفاذة الجامعة (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ولا ينسى حق الله في ظهورها و بطونها في عسرها و يسرها وذلك لا يدل على الزكوة -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان حدثني ابي ثنا ابو عبدالله محمد بن موسى الاصطخري ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدي ثنا الليث بن حماد الاصطخري ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابي عبدالله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل السائمة في كل فرس دينار - تفرد به غورك هذا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الخارث قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاء -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انبا ابو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمى انبا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو عاصم انبا ابن جريج اخبرني عمر د ان حى بن يعلى اخبره انه سمع يعلى قال ابتاع عيد الرحمن بن امية اخو يعلى من رجل فرسا اثني بمائة قلوص فبداله فندم البائع فاتي عمر رضى الله عنه قال ان يعلى واخاه غصبانى فرسى فكتب عمر الى يعلى بن امية ان الحق

قال (باب من رأى في الخيل صدقة)

ذكر فيه عن ابن جريج اخبرني عمر د - قلت - كذا في هذه النسخة مضبوطا ولعله غلط من الكاتب ففي الاستذكار ذكر

بي فاته فاخبره فقال ان الخيل لتباع هذا عندكم قال ما علمت فرسا قبل هذه باع هذا (١) فقال عمر فناخذ من كل اربعين شاة شاة ولا ناخذ من الخيل شيئاخذ من كل فرس دينارا قل فضرب على الخيل دينارا دينارا (وقدرونا) في الباب قبله مادل على ان عمر رضى الله عنه انما امر بذلك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صحت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عراك عن ابي هريرة اصح ما روى في ذلك وهو يقطع بنفى الصدقة عنها والله اعلم -

جماع ابواب زكاة الثمار باب النصاب في زكاة الثمار

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي وابو نصر احمد بن علي القاسمي وابو صادق بن ابي القوارس في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمرو ويحيى بن عبد الله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قل وحدثنا بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبد الله القرشي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرج البخاري من حديث مالك وخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلي عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين النابلي وقراءة ثنا ابو نصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبد الله بن حماد الآملي ثنا نعيم بن حماد ابو عبد الله الفارسي الروزي ثنا محمد بن ثور عن معمر بن ابن ابي نجيح وايوب وتنادة ويحيى بن ابي كثير عن

(١) هامش ي - بخطه - فرسا باع هذه قبل هذه (٢) هامش ي - يعني حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هامش ي - بخطه - اخبرنا ابو نصر

عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار فذكر القضية وروى عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني ابن ابي حسين ان ابن شهاب اخبرني ان عثمان كان يصدق الخيل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتي عمر بصدقة الخيل - قال ابو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثنا صحيحا - ذكر الدار تظني عن ابي بكر الشامي عن معاذ بن ابي عن عبد الله بن محمد بن اساء عن جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال لقد رأيت ابي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال رأيت ابي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسلم (عن ابي صالح عن ابي هريرة عنه عليه السلام) الحديث ونبه (ثم لم ينس حق الله في ظهورها ثم قال البيهقي (رواه مسلم) قلت - رواه البخاري في عدة مواضع - قال البيهقي (ورواه سهيل ابن ابي صالح عن ابيه فقال ولم ينس حق الله في ظهورها وبطونها وذلك لا يدل على الزكوة) - قلت - يدل عاها ظاهر قوله ولم ينس حق الله في رقابها مع قرينة قوله في الصحيح في اول الحديث ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوة وما من صاحب ابل لا يؤدي زكوة وما من صاحب غنم لا يؤدي زكوة - وايضا في الزكوة من الحقوق لا يختلف فيها حكم الحمير والخيل واخرج ابن ابي شيبة في مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثنا طويلا ونبه نلا عمر فن احدكم ياتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء ينادي يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا اعرفن احدكم ياتي يوم القيامة يحمل فرس له خمخة ينادي يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بعير له رغاء فدل على وجوب الزكوة في هذه الانواع وليس الذم لكونه محل الفرس ولم يجاهد عليه لان الغلول لا يختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ابن جابر عن جابر كلهم ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة وايس فيما دون خمس ذود صدقة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق زكاة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر فيه ما سقت السماء او كان سبيحا او كان بملا نقيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق -

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث في مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يباغ خرصها خمسة اوسق -

باب مقدار الوسق

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن محمد الرقي ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مسرة عن ابي البختری الطائي عن ابي سعيد الخدري يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسق ستون مختوما (١) ورواه يعلى بن عبيد عن ادريس وقال في الحديث والوسق ستون صاعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا قال يحيى فسالت شريكا عنه فلم يحفظه -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوسق ستون صاعا (وهذا) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال في خمسة اوساق الزكاة وذلك ثلاث مائة صاع قال والوسق ستون صاعا ورويناه عن الحسن والشبي والنخعي وغيرهم والكلام في مقدار الصاع يرد في آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى -

باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله بن نافع (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيدان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يخرص عليهم كرمهم وثمارهم لفظ حديث ابراهيم وفي رواية الشافعي كان يبعث من يخرص على الناس كرمهم وثمارهم -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني يعقوب بن حميد

(١) المختوم الصاع كما في القاموس - ح -

قال (باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب)

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسمع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثنا) ابن كاسب ثنا عبدالله بن رجاء عن عباد بن اسحق جميعا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكوة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبدالله بن نافع ذكره باسناده ومعناه -
(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني انبا بشر بن احمد انبا احمد بن الحسن بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبدالله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرني ازهرى عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بتأب ابن اسيدان يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوة زبيبا كما تؤدى زكوة النخل تمرا قال تلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان المعروف بابي الشيخ الاصبهاني ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت ازهرى يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة ان لا تؤخذ الزكوة من نخل ولا عنب حتى يباغ نحصها خمسة اوسق - قال الزهري ولا نعلم يخرص من التمر الا التمر والعنب -

باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الحرثي ثنا القعبي (ح واخبرنا) ابوسهل محمد بن نصر وبنه ابن احمد المروزي ثنا ابو الحسن علي بن ابراهيم الطغامي (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذي ثنا عبدالله بن مسلمة القعبي بمكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتينا وادي القرى دلى حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انحصوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصيها حتى ترجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قد منا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قد منا وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتها كم باغ ثمرها فقالت باغ عشرة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن القعبي واخرجه البخاري من حديث سليمان وهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين انتح خيبر اترككم ما اترككم الله على ان التمر بيننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة رضي الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم فلكم وان شئتم فلي فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود قال فجاءوا له حليا من حلي نساءهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجا وزني القسم فقال عبدالله بن رواحة رضي الله عنه يا معشر يهود والله انكم ان

(١) كذا وفي لب اللباب ومعجم البلدان الطغامي منسوب الى طغامي بانهج كسكارى قرية من سواد بخارى

(باب خرص التمر)

قال

ذكر في آخره حديث عائشة من طريق ابي داود - قلت - الذي في سنن ابي داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يزد على ذلك مازاده البيهقي ونسبه اليه وهذه الزيادة في رواية عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال وذكرت

انقض خلق الله الى وما ذاك بحاملي على ان احيف عليكم فلما الذي عرضتم من الرشوة فانها سمحت وانا لانا كلها قالوا بهذا قامت السموات والارض -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الا صبهاني انبا ابو يعلى ثنا ابو خيشمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال انا الله على رسوله صلى الله عليه وسلم بني النضير فاقروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم انقض الناس الى قتلتم انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحتملني بغضي اياكم على ان احيف عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسق من تمران شتمت فلكم وان ايتم فلي قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قدا خذنا فاحرجوا عنا -

(اخبرنا) ابو يعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت وهي تذكر شأن خبير كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود يا خذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكي تحصى الزكاة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق -

باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله

وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه

ذكره الشافعي في كتاب البويطي وفي البيوع وقال في القديم ذلك على الاجتهاد من الخرص ويقدر ما يرى قل وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يخرص لا يخرصوا الرايا - (قال واخبرنا) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن نظير الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص الجرايا ولا ابوبكر ولا عمر رضي الله عنهما - قل الشيخ وها مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو يعلى الروذباري في كتاب السنن انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة بن خبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابي حشمة الى مجلسنا قل امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا للربع -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو الحسين (١) علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني عاصم بن يزيد العمري ثنا محمد بن مغيث الجرشى عن الصلت بن زيد المدني سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

(١) ي - ابو الحسن -

شأن خبير فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص النخل حين يطيب اول الثمر قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود ان ياخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

قال البيهقي (باب من قال يترك لرب الحائط

قدر ما يأكل هو واهله)

ذكره ائرا عن عمر رضي الله عنه ثم قال (وتدروى في هذا حديث مسند باسناد خير توى) ثم ذكر من حديث مسلم بن خالد

وسلم استعمله على الحرص فقال اثبت لنا النصف وابق لهم النصف فانهم يسرقون ولا يصل اليهم قل محدثت بهذا الحديث عبيد الله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث (قال الشيخ) هذا اسناد مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر العنبري ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى انبا (١) محمد بن عمرو وكشمرد ثنا القعنبى ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يبعث اباحثمة خارصا يحرص النخل فيأمره اذا وجد التوم فى حائطهم يحرصونه ان يدع لهم مايا كلونه فلا يحرصه - وقد ذكره الشافى فى القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى موصولا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثنى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حنيفة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على حرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فانحصها ودع لهم قدر مايا كلون وقد ذكره الاوزاعى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ويعنى الاوزاعى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس فى الحرص فان فيه العرية والوطية والاكلة قال الوليد قلت لابي عمرو وما العرية قال النخلة والنخلتين والثلاث يمنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة قال اهل المال يا كلون منه رطبا فلا يحرص ذلك ويوضع من حرصه قال قلت فما الوطية قال من يغشاهم ويورهم (قال الشيخ) وهذا اللفظ الذى رواه الاوزاعى عن عمر رضى الله عنه فى التخفيف قد رواه مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابي اسحاق قالانا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبد الله عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنوائب وماوجب فى التمر من الحق -

(واخبرنا) ابوسعاد المائنى انبا ابو احمد بن عدى ثنا شريح بن عقييل ثنا ابومروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن حرام ابن عثمان عن عبد الرحمن ومجاهد بن جابر عن ابيهم ان ذكره مرفوعا وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى حديث مرسل ليس فى العرايا صدقة -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني

(١) ي - مص - ثنا (٢) ي - هو ابن سعيد -

والقاسم بن عبد الله (عن حرام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر انه عليه السلام قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنوائب) الحديث - قلت - تساهل فى قوله (باسناد غير قوى) فان مسلم بن خالد ضعفه البيهقى فى باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل وقال ابوزرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدينى ليس بشئ وحكى البيهقى (عن الدارقطنى ان القاسم بن عبد الله العمري كان ضعيفا كثير الخطا) وفى كتاب ابن الجوزى قال احمد ليس هو عندي بشئ كان يكذب ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقال يحيى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازى والنسائى والازدى متروك الحديث وقال ابوزرعة لايساوى شيئا متروك الحديث وفى كتاب الذهبى حرام بن عثمان متروك با اتفاق مبتدع وقال البيهقى فى باب الاستظهار (ضعيف ضعيف لا تقوم بمثله الحججة) وقال الشافى وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا الحديث من احاديثه المنكرة -

عمر بن يحيى بن عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول واشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس اصابع ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان (قال الشيخ) محمد بن يحيى بن حبان يروي حديث الاواق والاوساق والاذواد عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد فيجتمعا ان تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله اعلم -

باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا ابوالقاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو حذيفة ثناسفيان عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا الى اليمن فلما انزلنا ان يعلم الناس امر دينهم وقال لا تأخذوا في الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاشعري عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ومعاذ رضي الله عنهما انها حين بعثنا الى اليمن لم يأخذوا الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(واخبرنا) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لما لقي اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالرحمن بن حميد الراسي عن جعفر بن نجيع السعدي (١) المدني عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبدالله بن اوس ان سفيان بن عبدالله الثقفي كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان عاملا له على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطانا فيها كروم وفيها من الفرسك والرمان ما هو اكثر غلة من الكروم لضعافا فكتب اليه يستأمره في العشر فكتب اليه عمر انه ليس عليها عشر قال هي من العشاء كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعي وعمرو بن دينار وروينا عن الفقهاء السبعة من تابعي اهل المدينة -

باب ما ورد في الزيتون

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع ابنا الشافعي ابنا مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه ابنا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني ابو عمرو وهو الاوزاعي ان ابن شهاب الزهري قال مضت السنة في زكاة الزيتون ان تؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار او كان بعلا العشر ونما سقى برشاء الناضح نصف العشر (قال وحدثنا) الوليد اخبرني عثمان بن عطاء

(١) - العبدى -

قال (باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب)

- قلت - في المحلى لابن حزم العجب من الشافعي انه قاس على البر والشعير كل ما يعمل منه خبز او عصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل ما يتقوت به من الثمار فان البلوط والتين والقسطل وجوز الهند اقوى واشهر في التقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الخراساني ان عمر بن الخطاب لما قدم الجابية رفع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اختلفوا في عشر الزيتون فقال عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيته - حديث عمر رضى الله عنه في هذا الباب منقطع وراويها ليس بقوى واصح ما روى فيه قول ابن شهاب الزهري - وحديث معاذ بن جبل وابي موسى الاشعري اعلى واولى ان يؤخذ به والله اعلم -

باب ما ورد في الورس

قال الشافعي رحمه الله (١) اخبرني هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) اخرجوا كتابا من ابي بكر الصديق رضى الله عنه في قطعة اديم اليهم يامرهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشافعي ولا ادري اثابت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابتا عشر تاليه وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت في هذا اسناد تقوم به حجة والاصل ان لا وجوب فلا يؤخذ من غير ما ورد به خبر صحيح او كان (٤) في غير معنى ما ورد به خبر صحيح والله اعلم -

باب ما ورد في العسل

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن يرحم الطوسي ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العسل في كل عشرة اذناق زق - تفرد به هكذا صدقة بن عبدالله السمين وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرها وقل ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(واخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا سعيد ابن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن ابي سيار المتني قال قلت يا رسول الله ان لي نخلا قال اد العشر قلت يا رسول الله احم لي جبلها فجاء لي - وهذا اصح ما روى في وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس في زكاة العسل شيء يصح - قال البخاري وعبدالله بن محرز متروك الحديث يعني بذلك تضعيف روايته عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرثوعا في العسل -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انبا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد الدبري انبا عبد الرزاق عن عبدالله بن محرز عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان يؤخذ من العسل العشر -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن ابي شعيب الحراني ثنا موسى بن ابي عمير بن الخارث المصري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء دلال احد بني ممان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له وسأله ان يحمي واديا يقال له سلبة فحرمي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فلما تولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمر ورضي الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نخله فاحم له سلبة والا فانما هو ذباب غيث يأكله من شاء -

(١) هامش ي - بخطه - قال الشافعي في القديم (٢) حفاش - آخره شين معجمة جبل باليمن - معجم (٣) ي - يعمل

به اهل اليمن (٤) ي - وان كان -

(باب ما ورد في العسل)

قال

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب (عن ابيه عن جده ان دلالا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له) الحديث

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي انبا مهدانيا ابوداود ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا المغيرة نسبة ابن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شبابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قربة وقال سفيان بن عبدالله الثقفي قال وكان يحيى لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحى لهم واديبهم (ورواه ايضا) اسامة بن زيد عن عمرو بن نحو ذلك -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس بن عياض عن الحارث بن عبدالرحمن بن ابي ذباب عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قل قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومي ما اسلوا عليه من اموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعماني عايهم ثم استعماني ابوبكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومي في العسل فقات لهم زكوه فانه لاخير في ثمره لا تركي فقالوا كم قال فقلت العشر فاخذت منهم العشر فاتيتم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبرته بما كان قال فقبضه عمر رضي الله عنه فباعه ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكي ثنا انس بن عياض ابوضمرة فذكره بنحوه (ورواه) عبدالرحمن بن اسحاق عن ابن ابي ذباب عن ابيه عن جده في العسل (ورواه) الصلت ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابي ذباب عن منير هو ابن عبدالله عن ابيه عن سعد (وكذلك رواه) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبدالرحمن بن ابي ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد -

(اخبرنا) ابوسعبد المالىني انبا ابواحمد بن عدى ثنا عبدالله بن ناجية ثنا محمد بن المنثري ثنا صفوان بن عيسى الزهري ثنا الحارث ابن ابي ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال لنا ابن ناجية كذا قال وذكر الحديث بمعناه - (اخبرنا) ابوسعبد المالىني انبا ابواحمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبدالله والد منير عن سعد بن ابي ذباب لم يصح حديثه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن مهدالاسفرائني انبا محمد بن احمد البراء قال قال علي بن المديني في هذا الحديث منير هذا لا يعرفه الا في هذا الحديث -

(اخبرنا) ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابوجبر البرهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه اتي بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضي الله عنه كلاهما لم يامرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عبدالله بن ابي بكر قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزير الى ابي وهو يني ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة - قال الشافعي رحمه الله وسعد بن ابي ذباب يحكي ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهله - قال الزعفراني قال ابوعبدالله الشافعي الحديث في ان في العسل العشر ضعيف وفي ان لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر بن عبدالعزير واختياره انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه وليست فيه ثابتة فكأنه عفو -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس الاصحق ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(١) هامش ي - ضرب في اصله على الخطيب (٢) هامش ي - بخطه - حسبت

قلت - حسنه ابن عبدالبر في الاستذكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثني عبدالله بن محمد بن اسماء ابن ابي جويرية ثنا جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان صدقة العسل العشر ومن اوجب الزكوة في العسل الاوزاعي وابوحنيفة واصحابه وربيعه وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قل بلاني ان في العسل العشر قال ابن وهب واخبرني

محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال ليس في العسل زكوة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فلم يرفيه شيئاً وذكر عن معاذاته لم يأخذ من العسل شيئاً -

(اخبرناه) ابوبكر الاردستاني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ابراهيم ابن ميسرة عن طاوس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً الى اليمن وذكر نحوه (١) -

جماع ابواب صدقة الزرع

باب لاشئني في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن لبي عمرو وقلوبنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في حب ولا تمر دون خمسة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد حدثني ابي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرحمن بن مهدي -

(حدثنا) ابوسعيد الزاهد رحمه الله انبا ابوعلى حامد بن محمد بن عبدالله الهروي انبا علي بن عبد العزيز ثنا داود بن عمرو والنسبي ثنا محمد ابن مسلم يعني الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله وابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل الا ما بلغ خمسة اوسق وذلك مائة فرق -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكوة في كرمه ولا في زرعه اذا كان اقل من خمسة اوسق -

(اخبرنا) ابوسعيد بن لبي عمرو و ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي زائدة عن داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجمع بين الخنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب في الصدقة اذا لم يبلغ كل واحد خمسة اوسق -

باب الصدقة فيما يزرع الآدميون

وييس ويدخرو يقات دون ما تنبت الارض من الخضر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا لبوعلى الحسين بن علي الحافظ لثنا جعفر بن احمد بن سنان ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هادش ي - ضرب في اصل المؤلف على المعلم عليه من - الى - يعني هذا الحديث الاخير

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعه بذلك وسمع يحيى من ادرك يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو قول ابن وهب -

(باب الصدقة فيما يزرع الآدميون)

قال

ذكر فيه حديثاً عن موسى بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستذكار انه لم يلق معاذ ولا ادركه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢٩) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

انه انما اخذ الصدقة من الخنطة والشعير والزبيب والنمرورواه عبدالله بن الوليد العدني عن مغيان وزاد فيه قال بعث الحجاج بموسى (١) بن المنيرة على الخضر والسواد فاراد ان يأخذ من الخضر الرطاب والبقول فقال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الخنطة والشعير والتمر والزبيب قال فكتب الى الحجاج في ذلك فقال صدق -

(اخبرناه) محمد بن ابراهيم الاصماني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله فذكره -
(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالسلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المنيرة ان يأخذ من خضرارض موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس في الخضر شيء ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المنيرة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع الصائغ حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر وانما يكون ذلك في التمر والخنطة والحبوب فاما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المنيرة عن ابن نافع فقال القضب والخضر فعفوا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن احمد الازرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن النخاس ثنا يحيى بن المنيرة فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجزري عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في خمسة اشياء الخنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في عشرة اشياء الابل والبقر والغنم والذهب والفضة والخنطة والشعير والتمر والزبيب قال ابن عيينة اراه قال والذرة -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا عبيدالله بن موسى عن سفيان عن عمرو بن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا في عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن الاجاح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انما الصدقة في الخنطة والشعير والتمر والزبيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة فبعضها يؤكد بعضها ومعهما رواية ابى بردة عن ابى موسى وقد مضت في باب النخل ومعها قول بعض الصحابة رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عمر قال ليس في الخضر اوات صدقة - ورواه جماعة عن ليث بن ابي سليم (ورويناه) من وجه آخر موصولا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في باب النخل -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن ابى اسحاق عن

(٢) هامش ي - بخطه - الحجاج موسى (٢) كذا في الاصول والصواب عتاب وهو ابن بشر الجزري يروى عن خصيف

عاصم بن حمزة عن علي رضي الله عنه قال ليس في الخضر والبقول صدقة تلبه الا جاح عن ابي اسحاق (يروى) من وجه آخر عن علي رضي الله عنه مرثوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم يروى عن عائشة رضي الله عنها فيما ذكرت ان السنة جرت به وليس فيما انبت الارض من الخضر زكاة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريح عن عطاء قال لا صدقة الا في نخل او عنب او حب وليس في ثمن من الخضر بعد واقواكه كلها صدقة -

باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم (ورواه) هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب باسناده هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بعلا العشر وفيما سقى بالسواني او النضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هارون بن سعيد بن المهيم الايلي ثنا عبد الله بن وهب فذكره - (واخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ثنا ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا محمد بن بكر عن ابن جريح اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة التمار والزروع ما كان من نخل او عنب او زرع من حنطة او شعير او سلت و سقى بئر او سقى بالعين او عثريا يسقى بالطرق فيه العشر من كل عشرة واحد وما كان يسقى بالنضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبد كلاب ومن معه من معافر وهدان على المؤمنين في صدقة التمار او قال العقار عشر ما سقى العين وما سقت السماء وعلى ما سقى بالترب نصف العشر - قال الشيخ هكذا وجدته موصولا بالحديث وفي قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وابو زكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يجر ابن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والعيون العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم في الصحيح عن هارون ابن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني ابا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه الشافعي في كتاب التيميم عن مالك وقال في الجديد بلغني ان هذا الحديث يوصل من حديث ابن ابي ذباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم اعلم مخالفا وانما اواد به الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب فانه يرويه عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولا -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني بكر بن محمد بن حمدان الهيري في ثنا ابراهيم بن اسحاق الحارثي قال سمعت علي بن ابي طالب يقول ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابي ذباب فليس في كتابه (٢) ذكره ولم يرو عنه شيئا قال وحدثنا عاصم بن عبد العزيز الاشجعي حدثني الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال خبرت عن سليمان بن يسار وبسر ابن سعيد وترك ابن ابي ذباب لانكرات التي في روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستثنى عن رواية ابن ابي ذباب فقد رويناها باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة

لم يختلفوا

لم يختلفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدمضى ذكره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عقان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ مما سقت السماء وما سقى بعلا العشر وما سقى بالدوالي نصف العشر - (واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا هارون بن رزيق عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال فيما سقت السماء وما سقى فتحا (١) العشر وما سقى دلوا (٢) فنصف العشر قل وحدثنا يحيى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ما سقت السماء فن كل عشرة واحد وما سقى بالترب فن كل عشرين واحد -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء لوسقى بالسييل والتيل والبعل العشر وما سقى بالنواضح فنصف العشر قال حاتم التيل ما سقى فتحا والبعل هو العذى الذي يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا ابياس يني الاسدي فقال البعل والعثري والعذى هو الذي يسقى بماء السماء قال يحيى العثري ما يزرع للسحاب للطر خاصة ليس يسقى الابعاء يصيبه من المطر فذلك العثري والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروته في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقى الخمس السنين والست يحتمل ترك السقى فهذا البعل والسييل ماء الوادى اذا سال واما التيل فهو سييل دون السييل الكثير اذا سال القليل بالماء الصافي فهو التيل والعذى ماء المطر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء انه سأل عن الارض تسقى بالسيح ثم تسقى بالدوالي او تسقى بالدوالي ثم بالسيح على ايها تؤخذ الزكاة قال على اكثرهما تسقى به قال يحيى بن آدم تركى بالحصاة -

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابو الريح الزهري ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يجسه السنة او السنين ولا يزكيه وهو يريد بيعه قال ابو الريح ثم سمعته انابعد من ابن المبارك -

باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون

عليه في زرع العشر او نصف العشر

قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم) وقال (وآتوا حقه يوم حصاده) وقال (وما اخرجنا لكم من الارض) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبد العزيز عن مسلم يكون في يده ارض الخراج فيسأل الزكاة فيقول ان علي الخراج قال الخراج (٣) على الارض وفي الحب الزكاة قال وسأله مرة اخرى فقال مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن زكاة الارض التي عليها الجزية فقال لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده يعامون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكاة مما خرج منها ترمى هذه الارض على نحو ذلك والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(فاما الحديث الذي اخبرناه) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع على المسلم نراج وعشر فهذا حديث باطل وصاه ورفع ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع قال ابوسعد قال ابواحمد بن عدى انما يرويه ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله - رواه يحيى بن عنبسة عن ابي حنيفة فاوصله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر في ضعفه لروايته عن الثقات بالوضوعات -

باب الذمى يسلم وعلى ارضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرؤس -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابوالقاسم على بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النفلي ثنا موسى بن اعين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اهل الذمة لهم ما اسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم وماشيتهم ليس عليهم فيه الا صدقة -

باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو معاوية عن الجراح عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال العشر ونصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ انبا الساجي ثنا ابن المثني ثنا عبد الصمد عن يزيد بن درهم عن انس (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة وهما موقوفان غير قويين -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة المفروضة - ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية ومالك بن انس وذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المفروضة ويروى عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبد الرحيم (١) عن اشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن نافع عن ابن عمر في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قل كانوا يعطون من اعراسهم شيئا سوى الصدقة الا ان حفصا لم يقل سوى الصدقة -

(واخبرنا) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم عن عبد الملك عن عطاء قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال من حضرك فسألك يومئذ تعطيه القبضات وليست بالزكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهي هكذا و اشار باطراف اصابعه كأنه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهي هكذا و اشار بكفه كأنه يقبض بها يقول يعطى القبضة قال ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى ثنا اسرائيل عن منيرة عن ابراهيم في

(١) مص - عبد الرحمن (٢) كذا في الاصول والصواب - القبض - بالمهملة كما يدل عليه السياق - ح

قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال نسختها آية الزكاة -

(قال وحد ثنا) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال كان قبل الزكاة فلما نزلت

الزكاة نسختها قال فيعطى منه ضعفنا ويذكر عن السدي انها مكينة نسختها الزكاة -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابوالاحوص عن ابي اسحق

عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكاة ماله فلا جناح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثار في هذا المعنى في اول

كتاب الزكاة وبالله التوفيق -

باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوالقاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوي بمكة ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس

الحنظلي ثنا الربيع بن يحيى المرثي (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن

الجداد بالليل والحصاد بالليل قال جعفر اراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

باب لن يهلك على الله الا هالك

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي

ثنا عبدالعزير بن ابي سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير اللثبي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يقول بينما رجل بفلاة اذ سمع وعدا في صحاب فسمع فيه كلاما سبق حديقه فلان باسمه فجاء ذلك السحاب الى

حرة ففرغ مائه من الماء ثم جاء الى ذناب شرج فاتمى الى شرجة فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى

رجل قائم في حديقه يسقيها فقال يا عبد الله ما اسمك قال ولم تسأل قال اني سمعت في صحاب هذا ماؤه اسقى حديقه فلان باسمك

فما تصنع فيها اذا صرمتها قال اما اذا قلت ذلك فاني اجعلها ثلاثة اثلث اجعل ثلثي لاهل وارء ثلثي فيها واجعل ثلثي للمساكين

والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة الضبي عن ابي داود -

جماع ابواب صدقة الورق

باب نصاب الورق

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري وابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران قال انبا اسمعيل بن محمد الصفار

ثنا سفدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسين اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والواقية اربعون درهما -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا بشر بن دومي ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سألت عمرو بن يحيى بن عمارة

ابن ابي حسن المازني فحدثني عن ابيه فذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفيان - رواه مسلم

في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان - ورواه يحيى بن سعيد الانصاري وابن جريج ومالك ابن انس وسفيان الثوري

وشعبة بن الجراح وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمارة بن شعيرة وغيرهما عن يحيى بن عمارة -

(١) هامش ي - بخطه - المرادى -

قال (باب لن يهلك على الله هالك)

ذكر فيه حديث (اسقى حديقه فلان) - قلت - في مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تعسف كثير -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجهد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال قلت لابن اسامة احدثكم الوليد بن كثير المخزومي عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمارة عن عباد بن تميم عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس في اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس في اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس في اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقربه ابو اسامة وقال نعم -

(اخبرنا) ابو صالح انبا جدي ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبد الله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابي سعيد عن ابيه ويحيى بن عمارة وعباد بن تميم -

باب تفسير الاوقية

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا علي بن الصقر بن النصر ثنا ابراهيم بن حمزة الزيري حدثنا الدراوردي حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه اثني عشر اوقية ونش قالت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن الدراوردي وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم -

باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا (١) عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عبد الله بن اثني حدثني تمام بن عبد الله بن ائس ان انس حدثه ان ابا بكر رضى الله عنه كتب هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المسلمين التي امر الله بهارسوله صلى الله عليه وسلم فن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الاثنتين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصاري -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عفوت عن الخيل والرقيق هاتوا صدقة الرقة على (٢) كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شي فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم -

باب وجوب ربع العشر في تصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم

(١) هامش ي - بخطه - ثنا (٢) ي - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر في تصابها)

(وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة)

البوشنجي حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قلل زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شيء حتى تم مائتادرم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك رواه ابوداود في السنن عن النفيلي - (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين فبالحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرقاء البغدادي انبا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن ميناء قالون قالا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباة قال من ادركت من فقهاثنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابوبكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيدالله ابن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا في الشيء فآخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رأيا فذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة في تمر ولاحب حتى يبلغ نرحص التمر او مكيلا الحب خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يرون الزكوة في شيء من الفواكه الا في العنب اذا بلغ نرحصه خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون في كل نيف من الذهب والورق والتمر والحب والعنب صدقة وازداد مدا او اكثر او اقل ولم يكونوا يرون في نيف الماشية صدقة الابل والبقر والغنم - وروينا عن ابراهيم النخعي انه قال ما زاد يعني على المائتين فبالحساب -

باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبيدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني المنهاك بن الجراح عن حبيب بن نجيع عن عبادة بن نسي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لا يأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق مائتي درهم اخذ منها خمسة دراهم ولا يأخذ مما زاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما -

ذكر فيه حديثا في سننه عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن علي قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى تم مائتادرم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيها ولم يقطع زهير برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم واوضح رفعه فلا خصم ان يعيد قوله فبحساب ذلك الى قوله من كل اربعين درهما درهم توفيقاين الادلة كما سيأتي في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى -

قال (باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معاذ بن نسي ضعفه - قلت - اقتصر في هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لكون الباب معقودا لبيان مذهب خصمه وفي الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقي في باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذي بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقي (مجود الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ موصولا حسنا وروى البيهقي (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثاني - ذكره البيهقي في باب لاصدقة في الخيل من حديث علي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والزريق فلهوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وايس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح مسند وروينا من طريق ابن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصري قال كتب عمر الى ابي موسى فمأزاد على المائتين ففي كل اربعين درهما درهم وانجرجه الطحاوي في احكام القرآن من وجه آخر

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال لي علي بن عمر الحافظ عقيب هذا الحديث المنهال بن الجراح - تروك الحديث وهو ابوالعطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن اسحاق يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ (قال الشيخ) مثل هذا لوضح قلنا به ولم نخالفه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابوالوليد الطيالسي (ح و اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابوالوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين من التمر الجعز ودرولون الحبيق وكان ناس يتيممون شرار ثمارهم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لونين من التمر فزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) - اسنده ابوالوليد وارسانه مسلم بن ابراهيم وعبد بن كثير عن سليمان بن كثير - (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فجاء رجل من هذا السخل (١) بكباش قال سفيان يعني الشيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لا يجي احد بشئ الا نسب الى انذى جاء به وزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) قال وتنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعز ودرولون الحبيق ان يؤخذ في الصدقة قال الزهري لوان من ترم المدينة وكذلك رواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي وعبد بن احمد بن انس القرشي قالا ثنا ابو عاصم النبيل ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن جوف بن مالك قال قتال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اثناء معلقة قنومها حشف نطعن في ذلك القنوم وقال ماضر صاحب هذه لو تصدق باطيب من هذه لن صاحب هذه ليا كل الحشف يوم القيامة ثم قال والله لقد عنها مذلة اربعين عام للعوا في ثم قال اتدرون ما العوا في قالوا الله ورسوله اعلم قال الطير والسباع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة عن سفيان عن السدي عن ابي مالك عن البراء قال كانت الانصار يعطون في الزكاة الشئ الدون من التمر فزلت (بليها الذين آمنوا اتقوا من طبيبات ما اكسبتم وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تغضوا فيه) قال فالدون هو الخبيث ولو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد تصدقك بعض حقه فاذا قبضته فهو الاغماض -

باب ما ورد في ارضاء المصدق

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشامي ابنا سفيان عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفارقكم

(١) كذا في مص - وفي ع - السجل بالمهملة وذكره صاحب الجمع بالمعجمة ثم قال ويروى بمهملة وفي هامشي - السجل الصغرى من الرجال لا واحده واهل المدينة يسمون الشيص من التمر السجل -

عن انس عن عمر نحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن المسيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وحمرو بن دينار والزهري وبه يقول ابو حذيفة والاوزاعي وذكر الخطابي الشعبي معهم وروى ابن ابي شيبة بسند صحيح عن محمد الباقر رفته قال اذ بلغت خمس اواق فبها خمسة دراهم وفي كل اربعين درهما درهم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٣٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

الاعن رضا قال الشافعي يعني والله اعلم ان يوفوه طائعين ولا ياوروه لان يعطوه من اموالهم ما ليس عليهم بهذا يأمرهم ويأمر (١) المصدق وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولا ما في رواية عبدالرحمن بن هلال العبسي من الزيادة -

(اخبرنا) ابو علي الزوذي ابا محمد بن بكر ابا ابوداود ثنا ابو كامل ثنا عبدالواحد بن زياد قال (ح وحدثنا) عثمان بن ابي شيبه ثنا عبدالرحيم بن سليمان وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين يا تونا ويظلمونا قال ارضوا مصد قيمكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصد قيمكم زاد عثمان وان ظلمتم وقال ابو كامل في حديثه قال جرير ما صدر عني مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهوعني راض - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وعن ابي بكر بن ابي شيبه عن عبدالرحيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة ابا ابوالحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك نوله ظهرك ولا تلغنه وقل اللهم اني احتسب عندك ما اخذمني وفي هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيق عن النبي صلى الله عليه وسلم خلوا بينهم وبين ما يبتنون فان عدلوا فلا نفسهم وان ظلموا فعليها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة الى الوالي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة في الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلحقه غوث وان من ولاه لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع او كان يرجو غوثا - (فقد اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابوبكر احمد بن اسحق الفقيه ابا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف الشيباني عن علي بن الحسين قال حدثنا ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم بنا هون في بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فساخذ مني كذا وكذا فازداد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا سعى عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى نخاض (٢) الناس وبهر الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غائبا عنك في ابله وماشيته وزرعه فادى زكوة ماله فتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) بها يريد به وجه الله والدار الآخرة لم يتعيب شيئا من ماله واقام الصلوة فتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد -

باب زكاة الذهب

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابوبكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نارا فاحمى عايبها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كما ردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار (٥) رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم -

باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه ان حال عليه الحول

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوعبد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب

(١) هامش ي - في اصل المؤلف تأمرهم وتأمر بالنون فيهما (٢) هامش ي - بخطه - نخاض (٣) هامش ي - بخطه -
طيبة النفس (٤) ي - يقضى الله (٥) مص - اما الى الجنة واما الى النار -

ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا سليمان بن داود المهري انبا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبد الله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشر من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شيء حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وحوال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وحوال عليها الحول ففيها نصف دينار فاذا زاد فبحسب ذلك قال ولا ادري اعلى رضي الله عنه يقول بحسب ذلك ام دفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم و ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول لفظ حديث بجر بن نصر وزاد في اسناده عن ابن وهب عن الحارث بن نيهان عن الحسن بن عمارة عن ابي اسحق -

باب من قال لا زكاة في الحلبي

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد المهرجاني العدل انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لمن الجلى فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن عائشة رضي الله عنها انها كانت -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد العدل انبا ابوبكر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يحلبي بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكوة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابو زكريا قالوا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله ابن عمر ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان نافع حدثهم عن عبد الله بن عمر انه قال ليس في الحلبي زكوة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا اسامة بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحلبي بناته باربع مائة دينار فلا يخرج زكوته -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يسأل جابر بن عبد الله عن الحلبي فيه الزكوة فقال جابر لا فقال وان كان يبلغ الف دينار فقال جابر كثير -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك في الحلبي قال اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر التيسابوري ثنا احمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن علي بن سليم قال سألت انس بن مالك عن الحلبي فقال ليس فيه زكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن انبا علي بن عمر ثنا ابوبكر التيسابوري ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت تحلبي بناتها الذهب ولا تزكيه نحو من خمسين الف -

(باب من قال لا زكاة في الحلبي)

قال

ذكر فيه (عن انس قال في الحلبي اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

باب من قال في الحلى زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابي موسى ان مر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن حلين (١) وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر ثنا وكيع وعبدالرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم القارى انبا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى قال قال لي زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثني شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلى قال البخارى مرسل -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القارى ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب انبا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لا بأس بلبس الحلى اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكوة حلى بناته كل سنة -

(واخبرنا) ابوبكر الاصبهاني انبا ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلها فقال اذا باع مائتى درهم ففيه الزكاة قالت اضعتها في بنى اخ لي في حجرى قال نعم - وقد روى هذا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم الرازى ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبدالله بن ابي جعفران محمد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي سخابا من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقلت صنعتهن اترين لك فيهن يا رسول الله فقال اتؤدين زكوتهن فقلت لا او ماشاء الله من ذلك قال هي حسبك من النار -

(واخبرنا) ابوبكر بن الجارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا محمد بن مارون ابو نسيب ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الا انه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال في الحديث فتخات من ورق - قال على بن عمر محمد

(١) مص - يصدقن من حلين -

قال (باب من قال في الحلى زكاة)

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله (الى آخره ثم قال (وقد روى مرفوعا وليس بشئ) - قلت - روى الدار تظنى من حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان امرأة انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي حليا وان زوجي خفيف ذات اليدوان لي بنى اخ ايجزى عنى ان اجعل زكاة الحلى فيهم قال نعم - وهذا السند رجاله ثقات والرفع فيه زيادة من ثقة فوجب تبواه

قال (باب اخبار وردت في زكاة الحلى)

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - انرجه الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقى انرجه من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقى حديثا (عن حسين هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ثم قال (ينفرد به عمرو) - قلت - قد ذكر في باب الطلاق قبل النكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر تفرد به بالحديث قال يحيى القطان اذا روى عنه الثقات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوكامل وحفيد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يدايتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها اتعطين زكوة هذا قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال نخطفتها فالتتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عز وجل ولرسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقدمي حديث ثابت بن مجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اكنزهو قال ما بلغ ان تؤدى زكوته فزكي فليس بكنز -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن مجلان والله اعلم -

باب من قال زكاة الحللى عاريتة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا ابو غسان ثنا كامل ابن العلاء عن حبيب يعني ابن ابي ثابت عن ابن عمر قال زكاة الحللى عاريتة -

(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب ثنا محمد بن ايوب انبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هو ابن المسيب في زكاة الحللى قال يعار ويلبس (ويذكر) عن الشعبي في احدى الروايتين عنه -

باب من قال زكاة الحللى انما وجبت

في الوقت الذي كان الحللى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكاة الماشية بالاستعمال الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزیز بن محمد عن اسيد بن ابي اسيد البراد عن نافع بن عياش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يخلق حبيبه حلقة من نار فليحلقة حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعوا بها لعبا -

(١) هامش ي - بخطه - فحلتها - وفي ابي داود - نخلتها

فهو ثقة يحتج به وقال البخاري رأيت احمد بن حنبل وعلى بن المديني وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين (ثم ذكر في آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال) يتفرد به ثابت بن مجلان (- قلت - اخرج له البخاري ووثقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفرد له ولهذا اخرج الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري وفي الاشراف لابن المنذر وينا عن عمرو وعبدالله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب وعطاء وسعيد بن جبير وعبدالله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثوري والزهرى وجابر بن زيد واصحاب الرأي وجوب الزكاة في الحللى والذهب والفضة وبه يقول ابن المنذر وفي العالم للخطابي الظاهر من الكتاب يشهد لقول من اوجها والا ترى يده والاحتياط اذاؤها - انتهى كلامه وظاهر قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة تطلق على الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة وكذا الورق يدل على ذلك ماجاء في الحديث ان عمر بفتح اخذنا من ورق وفي حديث هذا الباب فتحات من ورق او مخاها من ورق -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ربيعي عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لكن في الفضة ما تحايين به اما انه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره الا عذبت به -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبأ ابو احمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى يعني ابن ابي كثير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت يزيد حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عز وجل مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصا من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن ابي اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هبيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتخ من ذهب اي خواتيم ضخماء فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فأتت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الى فاطمة وانامعه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت هذه اهداها لي ابو حسن وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار فخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعتها واشترت به نسمة واعتقتها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار -

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبأ احمد بن عبيد ثنا تمام محمد بن غالب ثنا موسى بن همام عن يحيى بن زيد بن ابي سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على تحريم التحلى بالذهب -

باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد ابن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكورا حتى حل لانا ثمهم (وقدرونا) من حديث علي بن ابي طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشي اهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعوض اصابعه ثم دعا امامة بنت ابي العاص بنت ابيته زينب فقال تحلى هذا يا بنية -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابراهيم بن محمد الازكي وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالوا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا تيبة ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمار عن زينب بنت نبيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلّى امها وخالتها وكان ابوها ابو امامة اسعد بن زرارة لوصى بهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلاها رجلا من تير ذهب فيه لؤلؤ قالت زينب وقد ادركت الحللى اوبعضه -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبأ ابو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا صفوان بن عيسى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمار (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرني محمد بن عمار عن زينب بنت نبيط عن امها قالت كنت في حجر النبي صلى الله عليه وسلم انا واخيتي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلينا الذهب واللؤلؤ - تمظ حديث محمد بن ابي بكر وفي رواية

ابو عبيد فكان يحملها قال ابن جعفر دعانا من ذهب ولؤلؤ وقال صفوان يحملنا التبر واللؤلؤ قال ابو عبيد قال ابو عمرو واحد الرعاث رعة ورعة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على اباحة التحلي بالذهب للنساء واستدل لنا بمصطلح الاجماع على اباحته لمن على نسخ الاخبار الدالة على تحريمه فيمن خاصة والله اعلم -

باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه

وحلته سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا عقبه بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزع فقال لا اليسه اهدا فاتخذ من ورق - رواه مسلم في الصحيح عن سهل بن عثمان -
(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثني ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبيد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق اوفضة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا عبيد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يداي بكر من بعده ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع منه في بئر اريس نقشه محمد رسول الله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن عبيد الله بن نعيم (وروينا) عن عبدالعزیز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وروينا عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى فيحتمل ان يكون الذي جعل في يده اليمنى ما اتخذه من ذهب ثم طرحه والذي جعله في يساره ما اتخذه من ورق جمعيتين -

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ وابوزكريان ابى اسحاق قالنا ابو عبيد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل ابن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم بخاتم فضة فلبسه في يمينه فمعه حبشي وكان يجعل فمه مما يلي بطن كفه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابي شيبة وعبيد بن موسى قالنا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن انس قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة في يمينه فيه نص حبشي كان يجعل فمه مما يلي كفه - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وعبيد بن موسى كذا قال الزهري -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثني ثنا ابوالوايد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كآني انظر الى ويص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومي يساره - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن خالد عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد وقال في الحديث خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا ابوبكر بن خالد ثنا

قال (باب ما يجوز للرجل ان يتحلى به)

ذكرناه حديثا عن انس ثم قال (تفرد به جرير عن انس) ثم علله برواية قتادة له عن سعيد بن ابي الحسن مرسلنا قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٤٣) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى خنصره من يده اليسرى (قال الشيخ) ويشبه ان يكون هذا اصبح من رواية الزهري عن انس في الخاتم الذي اتخذه من ورق فقد روى الزهري عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده خاتم من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبه ان يكون ذكر الورق في هذه القصة وهما سبق اليه لسان الزهري فحمل عنه على الوهم فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه في يمينه ان يكون الغلط في رواية يونس عن الزهري عن انس وقع في هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسان الزهري الى الورق ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق والله اعلم (وقد روى) سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ما دل على صحة هذا الجمع وهو ان الذي جعله في يمينه خاتمه من ذهب والذي جعله في يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتم خاتما من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فلبسه ثم تحتم خاتما من ورق فجعله في يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وحسنا وحسينا رضى الله عنهم كانوا يتختمون في يسارهم قال جعفر بن محمد كانت في خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان في خاتم ابي - العزة لله جميعا -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكر ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

(بما اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المنثري ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة و ما رأيت (١) احدا تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر موصولا عن انس -

(اخبرناه) ابوسعيد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعنى اباعسان العنبري ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابوداود عن محمد ابن بشير عن يحيى بن كثير والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا محمد بن حمير ثنا ابو الحكم حدثني مرزوق الصيقل قال صقلت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيلة من فضة وبكرة في وسطه من فضة وحلق (٢) في قيده من فضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عثمان بن موسى عن نافع ان ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه وكان محلي قال قلت كم كانت

(١) ي - مص - علمت (٢) ي - حلقة -

(هو المحفوظ - قلت - رواية جرير انرجها الترمذي وحسن الحديث ثم قال وهكذا روى همام عن قتادة عن انس وانخرجه النسائي من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريرا لم ينفرد به -

حليته قال اربع مائة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية بن أسماء عن نافع قال اصيب عبيد الله بن عمرو يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبدالله بن عمر قال جويرية فقلت لنافع هوسيف عمر الذي كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا في نعله اربعين درهما -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق ثنا ابو همام السكوني ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضي الله عنه محلي بفضة - رواه البخاري في الصحيح عن فروة بن ابي المقراء عن علي بن مسهر وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلي بفضة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد قال اخبرنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي قال رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبدالرحمن سيفا قبيعه من فضة فقلت سيف من هذا قال سيف عبدالله بن مسعود -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انبا الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فخرج الينا مصحفا فقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا او نحوه -

باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني سليمان ابن حبيب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتوح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم العلابي والآنك والحديد - انرجه البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعي -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا معلى بن منصور اخبرني بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة رأيت حلية السيوف أمن الكنوز هي قال ابو امامة نعم ثم قال اما اني ما حدثتكم الا بما سمعت -

(اخبرنا) ابو عبدالله الله اسحق بن محمد بن يوسف السومسي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا ابو العباس بن محمد الدوري ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن زيد بن ارطاة عن جبير بن نفير عن ابي ذر قال ان الرجل ليكوى بكنزه حتى بنعل سيفه هكذا ذكره ووقفا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحق ابراهيم بن مجيب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى املاء (ح واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز انبا ابو محمد عبدالله بن احمد بن سعيد البراز الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلي ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن عبدالواحد الثقفي عن ابي المجيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا ذر رضي الله عنه نظر الى ابي هريرة وعليه سيف محلي بفضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من احد يدع صفراء او بيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحة كذا قاله مسكين -

(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشرقي ثنا ابو عون محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن يحيى بن عبدالواحد الثقفي قال سمعت ابا مجيب قال كان نعل سيف ابي هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء او صفراء كوى بهما كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابي عدي عن شعبة عن عبدالله بن عبدالواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبدالواحد بن فلان او فلان بن عبدالواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبدالواحد قال البخاري فيه نظر -

باب تحريم تحلي الرجال بالذهب

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد ابنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى في هذا حديث علي بن ابي طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضي الله عنهم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان ثنا الويد ثنا سفينان الثوري عن عمر بن يعلى الطائفي الثقفي عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكاة هذا نقلت يا رسول الله وهل في ذاك زكاة قال نعم جمرة عظيمة قال الويد فقلت لسفينان كيف تؤدى زكاة خاتم وانما قدره مثقال او نحوه قال تضيفه الى ماتمك فيما يجب في وزنه (١) الزكاة ثم تزكيه وكذلك رواه جماعة عن الويد بن مسلم (ورواه) ايضا الاشعبي عن الثوري -

(كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن محمد بن مختويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشعبي ثنا سفينان بن سعيد عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتؤدى زكاة هذا (٢) فقال يا رسول الله وما زكاة هذا قال فلما ادبر الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة عظيمة -

باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ثنا ابو بكر بن ابي شيبة (قال واخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفي ثنا الوليد بن شجاع قال ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يشرب في آنية الفضة فكأنما اوامنا يجرجر في بطنه نار جهنم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع -

(كما اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني ابنا ابو عبدالله محمد بن زيد (٣) وابو احمد محمد بن عيسى قال ثنا ابراهيم بن محمد بن سفينان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع قال ثنا علي بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس في حديث احد منهم يعني حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيد الله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ي - بخطه فيه (٢) ي - مص - اترك هذا (٣) ي - يزيد -

(باب تحريم تحلي الرجال بالذهب)

قال

ذكر فيه حديث ابي هريرة (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) - قلت - ليس فيه ذكر للرجال فهو خير مطابق للباب وكان اللائق باليهي ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب و اخرج النسائي هذا الحديث من طريق عبد الملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ولفظه نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحتم الذهب - فلو ذكر اليهي هذا لكان مطابقا ثم ذكر حديث (عمر بن يعلى عن ابيه عن جده اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكاة هذا) - قلت - فيه شيخان - احدهما - ان عمر ضعفه النسائي وغيره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فنسب الى جده و كذلك ابو عبدالله بن يعلى ضعفه غير واحد ذكره في المتن - والثاني ان في دلالة الحديث على تحريم تحلي الرجال بالذهب نظرا وانما الذي فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تزكيته -

(واخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو عبدالله وابواحمد قالنا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابو عاصم عن عثمان يعني ابن مرة ثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اثناء من ذهب او فضة فأنما يجرجر في بطنه نار من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل (وقد روينا) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليمان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضي الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

(روى) عمر بن ابي عمر الكلاعي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكاة في حجر -

(اخبرناه) ابوسعيد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا يزيد (١) بن عبدالله بن محص ثنا كثير بن عبيد ثنا ببيعة عن عمر الكلاعي فذكره ورواه ليغنا عثمان بن عبد الرحمن الواقصي عن عمرو بن شعيب مرفوعا وزواه مجد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده موقوفا ورواه هذا الحديث عن عمرو - كلهم ضيف والله اعلم -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن مجد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي عليه السلام قال ليس في جواهر زكاة وهذا منقطع وموقوف -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة قال ليس في حجر زكاة الا ما كان لتجارة من جواهر ولا ياتوت ولا لؤلؤ ولا غيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهرى والنخعي ومكحول -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شئ دسر البحر -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وابن قعنب وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بر كاز انما هو شئ دسر البحر (ورواه) ابن جريج عن عمرو ابن دينار -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا احمد بن شيان ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابوزكريا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن العنبر افيه زكاة فقال ان كان فيه شئ فقيه الخمس - لفظ حديث الشافعي وفي رواية ابن شيان قال سئل ابن عباس عن العنبر افيه زكاة ثم ذكر الباقي فان عباس عانى القول فيه في هذه الرواية وقطع بان لا زكاة فيه في الرواية الاولى فاقطع اولى والله اعلم -

باب زكاة التجارة

قل الله تعالى وجل ثناؤه (انفقوا من طيبات ما كسبتم) الآية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) قال التجارة (وما اخرجنا لكم من الارض) قال النخل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا مجد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابوداود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوقتيبة مسلم بن الفضل الآدمي بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الابل صدقتها وفى النعم صدقتها وفى البز صدقتها -

(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن ابى الحسام حدثني موسى عن عمران بن ابى انس عن مالك بن الحدثان عن ابى ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الابل صدقتها وفى النعم صدقتها (١) وفى البز صدقتها ومن رفع دنائير اودراهم اوتبرا اوفضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها فى سبيل الله فهو كمن يكوى به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر (وقد رواه) دعليج بن احمد عن هشام بن على السدوسى (٢) فذكر فيه وفى البقر صدقتها (٣) -

(اخبرنا) بذلك ابو عبدالله الحافظ اخبرني دعليج بن احمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن على السدوسى فذكره (ورواه) ابوالحسن الدارقطنى عن دعليج بن احمد وقال كتبت من الاصل العتيق وفى البز مقيدا -

(اخبرنا) بذلك ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابوالحسن ثنا دعليج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

(واخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا احمد بن منصور ثنا ابو عاصم عن موسى بن عبيدة حدثني عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان قال بينا انا جالس عند عثمان جاءه ابو ذر فذكر الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الابل صدقتها وفى النعم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البز صدقتها قالها بالزاي -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبدالوهاب انبا جعفر بن عون انبا يحيى بن سعيد (ح واخبرنا) ابوزكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن ابى سلمة عن ابى عمرو بن حماس ان اباة قال مررت بعمر بن الخطاب رضى الله عنه وعلى عنى آدماة احملها فقال عمر الا تؤدى زكاتك يا حماس فقلت يا امير المؤمنين مالى غير هذه التى على ظهري وآهبة فى القرظ فقال ذاك مال فضع قال فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدت قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحديث جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجماب فقال له عمر رضى الله عنه ادزكاة مالك فقال انما مالى (٤) جماب وادم فقال قومه وادزكاته -

(واخبرنا) ابوزكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعى انبا سفيان ثنا ابن عجلان عن ابى الزناد عن ابى عمرو بن حماس عن ابيه مثله قاله عقيب روايته الاولى عن سفيان -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى العروض زكاة الا ما كان للتجارة (قال الشيخ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذى روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال لا زكاة فى العرض (٥) فقد قال الشافعى فى كتاب القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط فى الزكاة احب الى الله اعلم (قال الشيخ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر ولم يحك خلافتهم عن احد فيحتمل ان يكون معنى قوله ان صبح لا زكاة فى العرض (٦) اى اذا لم يرد به التجارة -

(١) هامش ي - بخطه صدقاتها فى الموضعين (٢) كذا فى اكثر النسخ وفى بعضها - السوسى - وفى ترجمة ابن رجاء من التهذيب السيرافى - وكذا فى ترجمة دعليج من تذكرة الحفاظ ولم نجد فى الانساب - ح (٣) هامش ي - بخطه - صدقاتها (٤) مص

باب الدين مع الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ابا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ابا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني السائب بن يزيد انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لي السائب الشهر ولم اسأله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدوا منها الزكاة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو عوانة عن جعفر بن اياس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس وابن عمر في الرجل يستقرض فينفق على ثمرته وعلى اهله قال قال ابن عمر يبدأ بما استقرض فيقضيه ويترك ما بقي قال وقال ابن عباس يقضى ما انفق على الثمرة ثم يترك ما بقي -

(واخبرنا) ابو سعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى عن ابن مبارك عن ابن جريج عن ابي الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

(وباسناده) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك وزك ما بقي -

(وباسناده) ثنا يحيى ثنا مندل وحفص بن غياث وعبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس على الرجل زكاة في ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن مثله -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا اسراييل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ما عليك من الدين فزكاته على صاحبه -

(واخبرنا) ابو احمد العدل ابا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة (١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة فقال لا -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن الرجل يستسلف على حائطه وحرثه ما يحيط بما تخرج ارضه فقال لانعلم في السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يتركه ولكن يتركه وعليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لا يتركه حتى يقضى الدين -

(قال وحدثنا) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لا يرصدون الثمار في الدين قال قال ابن سيرين وينبغي للعين ان ترصد في الدين (قال الشيخ) هذا هو مذهب الشافعي في القديم فرق في ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ابا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يترك ماله وان كان

(١) ي - مالك عن يزيد هو يزيد بن عبد الله -

باب الدين مع الصدقة

قال

ذكر فيه قول عثمان (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة) ثم ذكر (عن حماد قال يترك ماله وان كان عليه من الدين مثله)

عابه مثله قال فكلمته حتى رجع عنه -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا ابو بكر (١) النهشلي عن حماد بن ابي سليمان انه قال يزكي الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه وينكح فيه قال الشيخ وانظواهر التي وردت بايجاب الزكاة في الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافعي في الحديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذي اذا مضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما الحجة بعد مضي ايام منه (اخبرنا) بهذا الكلام ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكاه يعنى الدين اذا كان عند الملاء -

(قال وحدثنا) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبدا لله بن عباس وعبد الله بن عمر قالا من اسلف مالا (٢) فعليه زكوته في كل عام اذا كان في ثقة (وروينا) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكاة مال الغائب فقال ادع الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا يهلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين -

(وهذا فيما انبأني) ابو عبد الله عن ابي الوليد عن عبدا لله عن ابي عبد الله بن سعد عن عمه عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور - (اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبدا لله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتامى من عنده لانه كان يرى انه احرز له من الوضع قال وكان يؤدى زكوته من اموالهم (وروينا) عن علي وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهرى والنخعي -

(١) هامش ي - بخطه - انبا ابو بكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال (وهو قول الشافعي في الحديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكاتكم اي الذي اذا مضى حلت زكاتكم) - قلت - هذا تأويل مخالف للظاهر وقد اخرج الطحاوي في احكام القرآن كلام عثمان ولفظه فن كان عليه دين فليقضه وادوا زكاة بقية اموالكم - ثم قال اي هذا الشهر الذي وجبت فيه زكاتكم وقوله زكوا ما بقى دليل على وجوب الزكاة عليهم قبل ذلك ولو كان رأيه وجوب الزكاة في قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكاة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قال عليه السلام امرت ان آخذها من اغنيائكم واردها في فقرائكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفانؤخذ منه وصنفانؤرد عليه فمن اثبت صنفانؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقر والغنى في حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما في حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملي ينزل عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكاة على الدين لاديت زكاتان عن مال واحد وذكر صاحب الموطأ اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة قال لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يمنع زكاة العين وانه لا تجب الزكاة على من عليه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء والحسن وميمون بن مهران والثوري والليث واحمد واسحق وابوثور ومالك الا انه قال ان كان عنده عرض فبدينه عليه زكاة العين وقال الاوزاعي الذين يمنع الزكاة -

(١) كذا -

باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالعزيز قال قال ابو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون قال يركبه لما مضى اذا قبضه ان كان صادقا حدثناه (١) يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه وقال ابو عبيد قوله الظنون هو الذي لا يدري صاحبه ايقضيه الذي عليه الدين ام لا كانه الذي لا يرجوه -

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي انبا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله العدني ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال زكوا ما كان في ايديكم وما كان من دين في ايديكم وما كان من دين في ايديكم وما كان من دين في ايديكم -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن انبا ابو بكر محمد بن احمد بن خنبل انبا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عبد الرحمن بن عبد القاري وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكاة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العرفاء ديونهم وما بقي في ايديهم اخرجت زكاهم قبل ان يقبضوا ثم دابن الناس بعد ذلك ديونا هالكة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الامانض منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها لما مضى منها -

(واخبرنا) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابي تميمة السخيتاني ان عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يامر برده الى اهله وتؤخذ زكوة له لما مضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لا تؤخذ منه الا زكاة واحدة فانه كان ضمرا ثم قال ابو عبيد يعني الغائب الذي لا يرجي -

باب من قال لازكاة في الدين

رواه الزعفراني عن الشافعي ثم رجع عنه في الجديد والرجوع اولى به لما مضى من الآثار وغيرها من الظواهر

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك في دين لك زكاة وان كان في ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء -

باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجتها

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي حدثني شيخ من اهل مكة (٢) قال سمعت طاوسا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طاوس ورب هذا البيت لا يحل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنياهم فترد على فقراهم فقراء اهل السهان فترد بعينها ولا يرد ثمنها (قال الشيخ) والخبار التي وردت في فرائض الصدقات وتقدير الخبر انابت دليل في هذه المسئلة -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان انبا ابن ابي عاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم فقال انا لا يبيع شيئا من الصدقات حتى تقبضه - وهذا اسناد خير قوى وروى عن اسمعيل بن عياض باسنادين له عن ابي سعيد منقطعا وعن ابي هريرة موصولا ومرفوعا في النهي عن ذلك واسمعيل غير محتج به والله اعلم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح الفقيه انبا عبد الرحمن بن ابي شريح انبا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن ابي جعد اخبرني محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم وتمقل - اخرجه ابو داود في المراسيل ثم

قال فهذا يروى من قول مكحول -

باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا اسدين موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال سمعت مالك بن انس يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتره فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك - رواه البخارى في الصحيح عن الحميدى - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضى الله عنه على فرس في سبيل الله فرأى شيئا من نتاجه يباع فاراد شراءه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتريه ولا تعد في صدقتك - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي و ابراهيم بن عبدالله قالا ثنا القعنبى (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ واللفظ له قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه الذى كان عنده فاردت ان اشتره منه وظننت انه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتريه وان اعطاك بدرهم واحدا فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى وانخرجه البخارى عن جماعة عن مالك -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتريه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر يترك ان يبتاع شيئا تصدق به او يرب به الاجعله صدقة - رواه البخارى في الصحيح عن ابن بكير وانخرجه مسلم من حديث معمر بن ابن شهاب -

باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية وانه يجوز

ان يملك ما خرج من يديها يحمل به الملك

(روى معناه) عن الحسن البصرى وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهيه عنه فيما روى عنه -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى انبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان ابن معاوية حدثني عبدالله بن عطاء المدنى حدثني عبدالله بن بريدة الاسلمى عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله انى كنت تصدقت بوليدة على امى فأتت امى وبقيت الوليدة قال قدوجب اجرى ورجعت اليك في الايراث قالت فانها ماتت وعابها صوم شهر قال صومى عن امك قالت وانها ماتت ولم تحج قال فحجى عن امك - انخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء -

باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس برکاز

لقول النبي صلى الله عليه وسلم المعدن جبارونى الرکاز الخمس ففصل بينها في الذكر واطاف الخمس الى الرکاز

(باب من قال المعدن ليس برکاز)

لقوله عليه السلام المعدن جبارونى الرکاز الخمس ففصل بينها

قال

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن غير واحد من علمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبيلة وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكاة الى اليوم (قال الشافعي) ليس هذا مما يثبت اهل الحديث ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الاقطاعه فاما الزكاة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه (قال الشيخ) هو كما قال الشافعي في رواية مالك وقد روى عن عبدالعزيز الدراوردي عن ربيعة موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبيلة الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه للناس العقيق -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر فجعل فيه الزكاة (وروينا) عن عبدالله بن ابي بكر ان عمر بن عبدالعزيز اخذ من المعادن من كل مائتي درهم خمسة دراهم (وعن ابي الزناد) قال جعل عمر بن عبدالعزيز في المعادن ارباع المشور الا ان تكون ركزة فاذا كانت ركزة ففيها الخمس -

باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا علي بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حبان بن علي عن عبدالله بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذي ينبت في الارض (ورواه) ابو يوسف عن عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت -

(حدثنا) ابو سعد الزاهد ثنا ابو العباس بن ميكال ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بفارس ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندي ثنا ابو يوسف فذكره - تفرد به عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدا جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث (وقال الشافعي) في رواية ابي عبدالرحمن الشافعي البغدادي عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابي هريرة حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذي ذكر المقبري في حديثه والذي روى ذلك شيخ ضعيف انما رواه عبدالله بن سعيد المقبري وعبدالله قد اتقى الناس حديثه فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي ومثلها

(١) هامش ي - بخط المصنف في اصله - لم يقطعك لتحجره عن الناس

- قلت - للخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث في الصحيح والبرجبار وفي الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الا لتباس باحتمال عود الضمير الى البر -

قال (باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس)

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمرو

والنكال ليس في شيء من المشايبة قطع الا فيما آواه المراح وبلغ ثمن المجن فقيه قطع اليد ومالم يبلغ ثمن المجن فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يارسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال وايس في شيء من الثمر المعلق قطع الا ما آواه البحرين فماخذ من البحرين فبلغ ثمن المجن فقيه القطع ومالم يبلغ ثمن المجن فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق الممتاء او القرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باغيه فادفعه اليه والافشأ بك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فاده اليه فما كان (١) في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة النعم قال طعام ما كول لك ولا خيك اول الذئب احبس على اخيك ضالته قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عايبها الذئب تأكل الكلاً وترد الماء دعها حتى يأتي طالبها - من قال بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخبر ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهراً فوق الارض في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه اعتلاهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتلاهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو ويكون حجة فالذي روى حجة عليه في غير حكم وان كان حديث عمرو غير حجة فالحجة بنير حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث في الترامه وفي التمر الرطب اذا آواه البحرين وفي الممطرة ثم قال مخالفت حديث عمرو الذي رواه في احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشيء واحد انما هو توهم في الحديث فان كان حجة في شيء فليقل به فيما تركه فيه (قال الشيخ) قوله انما هو توهم في الحديث اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في ما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه (وما كان في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس) ثم قال البيهقي (اجاب عن هذا من قال بالاول) يعني ان المعدن ليس بركاز والجواب ان هذا (ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهراً فوق الارض في الطريق غير الممتاء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وايس ذلك من المعدن بسبيل) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ما ملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالمخالف احتج منه بشيء واحد انما هو توهم وخالفه في غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بنير حجة جهل ثم قال البيهقي (قوله انما هو توهم اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية) - قلت - روى البيهقي في باب الطلاق قبل النكاح عن ابي بكر النيسابوري (انه قال صح سماع عمرو من ابيه شعيب وسماع شعيب من جده عبدالله) ثم قال البيهقي (مضى في باب وطء للمحرم وفي باب الخيار من البجوع ما دل على سماع شعيب من جده عبدالله الا انه اذا قيل عمرو عن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبدالله وليست له صحبة فيكون الخبر مرسلًا واذا قيل عن جده عبدالله زال الاشكال وصار الحديث موصولاً) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبدالله فهو علي هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعي وقد اورد ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث في التمهيد - وقد نقله قال صلى الله عليه وسلم في كثر وجد رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة اوفى سبيل ممتاء فعرفه وان كنت وجدته في قرية جاهلية اوفى قرية غير مسكونة اوفى غير سبيل ممتاء فقيه وفي الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب زكاة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذي ذكر البيهقي (ان الشافعي اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد ظاهراً فوق الارض) لان الكنز على ما ذكره اهل اللغة الجوهري وغيره هو المال المدفون وفي الفائق للزمخشري الركاز ما ركزه الله في المعادن من الجواهر والقطعة منه ركزة وركيزة وقال ابو عبيد لم يروى الركاز القطع العظام من الذهب والفضة كالجلا بيد الواحد ركز وقال ايضا اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا اثبت اصله وذكر نحو هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكنز في الحديث الذي ذكرته دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق

والله اعلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوائيد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

باب من قال لاشىء فى المعدن حتى يبلغ نصابا

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله الانصارى قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصببت هذه من معدن فخذها فهى صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل ركنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فآخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذها بها فلواصابته لا وجمته اولعقرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى احدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن التصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاحاديث فى نصاب الذهب والورق -

باب من قال لاشىء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته

هذا قول مذكور فى مختصر البويطى والربيع وابن ابي الجار ودمنصوص عليه فى رواية ابي عبد الرحمن احمد بن يحيى الشافعى البغدادى عن الشافعى واحتج بحديث مالك فى المعادن القبلية وقد ذكرناه (قال وقد روى) ابن ابي ذئب عن سعيد المقبرى ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئا وهذا خلاف رواية عبد الله بن سعيد - (قال الشيخ) وهذا الحديث قد اخبرناه موصولا ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابن ابي حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الله بن نافع المدينى ثنا ابن ابي ذئب عن المقبرى عن ابي هريرة ان رجلا جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اصببت هذا من معدن فخذ منه الزكاة قال لاشىء فيه وردة اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافعى وقال الخطابى الركاز وجهان فالسأل الذى يوجد مدفونا لا يعلم له مالك وعروق الذهب والقضة ركاز وقال الطحاوى فى احكام القرآن وقد كان الزهرى وهو راوى حديث الركاز يذهب الى وجوب الخمس فى المعادن ثنا يحيى هو ابن عثمان المصرى ثنا نعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهرى فى الركاز المعدن والؤلؤ يخرج من البحر والعنبر من ذلك الخمس -

قال (باب من قال لاشىء فى المعادن حتى تبلغ نصابا)

ذكر فيه (ان رجلا جاء النبي عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصببت هذه من معدن فخذها فهى صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام) وفى آخر الحديث (لخذها بها) قال البيهقى (يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن التصاب ويحتمل غيره) - قلت - الرجل دفع كلها فلم يمتنع عليه السلام من اخذ الواجب منها بل امتنع من اخذها كلها كراهة لخروجه من ماله كله وقد نبه عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذى فهمه البيهقى فذكره فيما بعد فى ابواب صدقة التطوع مستدل به على ذلك ولذا بوب عليه ابو داود فى سننه فقال باب من يخرج من ماله -

هذا وحديث جابر بن عبدالله خيرا عن قصة واحدة الا ان جابرا لم يذكر المقدار وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم يرفه شيئا في الحال والله اعلم -

باب زكاة الركاز

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان بن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجاء جرحها جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجاء جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المازكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشامي انبا سفيان عن داود بن شاور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجدته رجل في نربة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسيل ممتاء فعرفه وان وجدته في نربة جاهلية اوفى قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس -

(اخبرنا) ابو سعد الماليني انبا ابو احمد بن عدي ثنا محمد بن نصر الخواص ثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قد مناع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل صاحب لنا نربة يقضى فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنة فانهارت عليه تبرا فاخذها فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها و زنها فاذا هي ما تى درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه الخمس - عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاز انما هو دفن الجاهلية ما لم يطلب بمال ولم يكف فيه كبير عمل (٢) فاما ما طلب بمال او كلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطى مرة فليس بركاز وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكثر العادي - وسقط ذلك من كتابي -

باب من اجرى بالخمس الواجب فيه محرى الصدقات

فقد سماه المقداد بن يدى النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي فديك ثنا الزمعي عن عمته قرية بنت عبدالله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش ي - بخطه - سمعا (٢) مص - ي - كثير عمل في الموضعين -

قال البيهقي (باب من اجرى الخمس فيه محرى الصدقات)

(ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من جحر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه ثم قال اسناده

ببيع الخبزية (١) فاذا جرد يخرج من جرد ديناراً ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً حتى اخرج سبعة عشر ديناراً ثم اخرج خرقة حمراء يعني فيها دينار فكانت ثمانية عشر ديناراً فذهب بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هويت الى الجرح قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها -

باب ما يوجد منه مد فوناني قبور اهل الجاهلية

(اخبرنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد ابن الشرقي ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابي بجير قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه الى الطائف فررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر ابي فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلما خرج اصابته النقرة التي اصابته تومر بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان اتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن رواه ابو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال قبر ابي رغال -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابو سهل بن زياد القطان ثنا ابو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحرابي ثنا الرياحي يعني عمر بن عبد الوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابي بجير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر او مسير فرروا بقبر فقال هذا قبر ابي رغال كان من قوم ثمود فلما اهلك الله قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى اذابغ هذا المكان او الموضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فخرجناه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحق ثنا عفان ثنا ابو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن ابيه انهم اصابوا قبرا بالمدائن فوجدوا فيه رجلا عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فاتوا به عمار بن ياسر رضي الله عنه فكتب فيه الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه اليه ان اعطهم ولا تنزع - (قال الشيخ) وهذا ان وجدوها في موات ملكوها ففيها الخمس وكانها لم تبلغ نصابا او فوض ذلك اليهم ليخرجوه والله اعلم -

باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاز

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال جاء رجل الى علي رضي الله عنه فقال اني وجدت انقاو خمس مائة درهم في خربة في السواد فقال علي رضي الله عنه اما لا قضين فيها قضاء بينا ان كنت وجدتها في قرية تؤدى نراجها قرية اخرى فهي لاهل تلك القرية وان كنت وجدتها في قرية ليس تؤدى نراجها قرية اخرى فلك اربعة احماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعي قد رووا عن علي رضي الله عنه باسناد موصول انه قال اربعة احماسه لك واقسم الخمس في فقراء اهلك هذا الحديث اشبه بعلي رضي الله عنه والله اعلم - (قال الشيخ) هو كما قال فقد روى سعيد بن منصور المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبد الله بن بشر الخثعمي

(١) في النهاية بفتح الخائين وسكون الباء الاولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بجمعين قال او هو بالخاء اوله وفي شرحه بالخاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

لا يحتاج به وقال ابن القطان صدق في ذلك لان النسوة الثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حالهن - قلت - ليس في هذا الاسناد الا امرأتان وفي العالم للخطابي قوله هل اهويت الى البحر يدل على انه لو اخذها من البحر لكان ركازا يجب فيه الخمس وقوله بارك الله لك فيها لا يدل على انه جعلها له في الحال ولكنه محمول على بيان الامر في اللقطة التي اذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لاخذها انتهى كلامه فعلى هذا ليس هذا الحديث مناسباً للباب -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٥٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى علي رضي الله عنه فقال اقسها خمسة احماس فقسمتها فاخذ منها علي رضي الله عنه حمسا واعطاني اربعة احماس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابو القاسم عبيد الله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان عن عبد الله بن بشر الخثعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عاليا رضي الله عنه فقال اقسها احماسا ثم قال خذ منها اربعة احماس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم ان صابوتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلاة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبا ابو النصر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا ابو الوليد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظ. حديث ابي عمرو في رواية لابي الوليد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن لبي عمر حفص بن عمر وجماعة وانحرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي (قال وانبا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو تلابة قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فباع ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسنها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسنها اللهم بارك فيه وفي ابله -

باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (ورويانا) عن انس بن مالك مر قوما المعتدي في الصدقة كما نهبها فذلك يحتمل هذا (ورويانا) حديث قرة بن دعموص وسويد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن محمد بن عباس عن عاصم بن عمرو بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى تحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لا تأتي يوم القيامة على ربك بعيرك وغناه او بقرة لها خولر او شاة لها يعار ولا تكن كابي رغال فقال سعد رضي الله عنه يلرسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالاطراف في غنيمة قريبة من المائة شصاص الاشاة واحدة وابن صخير لا ام له

فلين تلك الشاة عيشه فقال صاحب النعم من انت قال انا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي
نخذ ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت
تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيده و يبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فابى عليه فلما رأى
ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبتى لاجد ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبل فاتي صاحب النعم صالحا
انبي عليه السلام فاخبره فقال صالح اللهم العن ابارغال اللهم العن ابارغال فقال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف قيسا من
السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايمان انبا الشافعي انبا مالك
(ح و اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن
يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنعم
من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من للصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها
وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات المسلمين تكبوا عن الطعام -

(و اخبرنا) ابو احمد انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا
الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة
الانصاري رضى الله عنه كان ياتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناء من حقه
الاقبلها -

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الخانظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن
ابى خالد (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على
عمانا فكتمنا منه مخيطة فما نوقه كان غلولا ياتي به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما في انظر اليه فقال
يا رسول الله اقبل عنى عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجىء
بقليه وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبيدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طاوس عن
ابيه عن عبادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لانأتى يوم القيامة بغير تحمله له رغاء
او بقره لها خوار او شاة لها ثؤاج فقال يا رسول الله ان ذلك لكائن قل اى والذي نفسي بيده ان ذلك لكذلك الامن رحم الله
قل فوالذى بعثك بالحق لا اعمل على شئ ابدأ او قال على اثنين -

باب الهدى يتلوا الى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد بن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن شران ببغداد انبا اسمعيل
ابن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله
عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن اللببية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى
لى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر لحمد الله واثى عليه وقال ما بال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا
فيجىء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لى انلا جاس في بيت ابيه او في بيت امه فينظر هل يهدى له شئ اولا والذي نفسي محمد بيده
لا ياتي احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة ان كان ييرا له رغاء او بقره لها خوار او شاة تير ثم رفع يديه

رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى على رضى الله عنه فقال اقسه ما خمسة انحاس فقسمتها فاخذ منها على رضى الله عنه خمسا واعطاني اربعة انحاس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسهما بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابو القاسم عبيد الله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن على بن حرب ثنا على بن حرب ثنا سفيان عن عبد الله بن بشر الخثعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عايبا رضى الله عنه فقال اقسه ما انحاس ثم قال خذ منها اربعة انحاس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسهما فيهم (٢) -

باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم ان صاوتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا ابو الوائيد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظا. حديث ابي عمرو في رواية ابي الوائيد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضى الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمر وجماعة واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي (قال وانبا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو تلابة قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فبلغ ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسناتها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسناتها اللهم بارك فيه وفي ابله -

باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرايهم اموالهم (وروينا) عن انس بن مالك مرثوعا المعتدي في الصدقة كما نعيها فذلك يحتمل هذا (وروينا) حديث قرعة بن دعموص وسويد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى تحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لا تأني يوم القيامة على رقبتيك بعير له رغاء او بقرة لها خوار او شاة لها يعار ولا تكن ككبي رغال فقال سعد رضى الله عنه يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالظا تفت في غنيمة قريبة من المائة شصاص الاشاة واحدة وابن صغير لا ام له

فلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب النعم من انت قال انا رسول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي نخذ ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت تحب اللبن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيد و يبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فابى عليه فلما رأى ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاحد ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبلي فاتي صاحب النعم صالحا انبى عليه السلام فاخبره فقال صالح اللهم العن ابارغال اللهم العن ابارغال فقال سعد بن عبادة يارسول الله اعف قيسا من السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايان انبا الشافعي انبا مالك (ح و اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات المسلمين نكبوا عن الطعام -

(و اخبرنا) ابو احمد انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصاري رضى الله عنه كان ياتيهم مصدقا فيقول ارب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناه من حقه الا قبلها -

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن ابي خالد (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عملنا فكنتمنا منه مخيطا فما فوقه كان غلولا ياتي به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما في انظر اليه فقال يارسول الله اقبل عنى عمك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجىء بقلبه وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن عبادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لان اتى يوم القيامة بيعير تحمله له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة لها ثواج فقال يارسول الله ان ذلك لكائن قل اى والذي نفسي بيده ان ذلك لكذلك الامن رحم الله قال فوالذى بعثك بالحق لا اعمل على شئ ابدأ او قال على اثنين -

باب الهدى يتلوا الى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد بن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن شران ببغداد انبا اسمعيل ان محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن اللتبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى لي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا فيجىء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لي انلا جالس في بيت ابيه او في بيت امه فينظر هل يهدى له شئ اولا والذي نفسي محمد بيده لا ياتي احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة ان كان بعيرا له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة تبعر ثم رفع يديه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٥٩) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

حتى رأيت عفرة ابطيح فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوائيد ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -
(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحي عن (ح واخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخالط الصدقة مالا الا اهلكته وفي رواية الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحالط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابواحمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

جماع ابواب زكاة الفطر

قال الله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو حماد الحنفى عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول نزلت هذه الآية (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) فى زكاة رمضان -

(واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق المسيبى ثنا عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) قال هى زكاة الفطر -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثني شيخ من بني سعد عن ابي العالية (قد افلح من تزكى) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصلى (ورويناها) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضى الله عنهم اجمعين -

باب من قال زكاة الفطر فريضته وروى

ذلك عن ابي العالية وعطاء وابن سيرين

(اخبرنا) ابو ذر محمد بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكر ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صغير او كبير - اخرج به البخاري ومسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(واما الذى روى عن قيس بن سعد فى ذلك فاخبرناه) ابوطاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمارة قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله -

(قال الشيخ) وهذا لا يدل على سنوطة فرضها لان نزول فرض لا يوجب سنوطة آخر وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكاة الفطر وان اختلفوا فى تسميتها فرضا فلا يجوز تركها وبالله التوفيق -

باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

من تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورقيقه الذين اشتراهم للتجارة اوليها وزوجاته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا القعنبى ثنا داود بن تيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا علي بن الحسين بن الجنيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن محمد بن رشدين ثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن يزيد حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صدقة على الرجل في نفسه وفي عبده الا زكاة الفطر (ورواه) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابي مريم فقال في الحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير او حرا او عبدا كذا قالوا عن كل صغير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحرا والمملوك كذا وجدته في كتابي عن الصغير وكذلك قاله عباس النوسي عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال على ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر فقال في الحديث على -

(وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حرا وعبدا صاعا من شعير او صاعا من تمر فعنده الناس بمدين من قمح وكذلك رواه عبدالله بن الوايد العدني عن الثوري عن عبيد الله وحده قال عن كل صغير وكبير حرا وعبدا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحرا والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعادل الناس به نصف صاع من بر قال وكان ابن عمر يعطى التمرا فعوز اهل المدينة من التمر

قال (باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مؤنته)

قلت - الحديث الذي فيه عن من تلزم مؤنته لا يخلو عن ضعف كما بينه البيهقي وقوله عليه السلام في صحيح البخاري على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الا بدليل ولانه يلزمها الاخراج عن عبيد هافلان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعي الاخراج عن اجيره ورقيقه الكافر لانه يوجبها -

فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى ان كان يعطى عن بنى نافع -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيل اخبرني ابو يعلى ثنا ابو الربيع ثنا حماد فذكره باسناده نحوه الا انه قال صدقة الفطر لم يشك وقال من التمر ما وزاد قال وكان عبدالله يعطيها اذا تعد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما او يومين رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه يزيد بن زريع عن ابوب قحالة عن الحرو والعبد والذكرو والاثني وبمعناه رواه مالك بن انس والضحاك بن عثمان عن نافع -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن عبدالله ابن عمر انه كان يخرج زكاة الفطر عن غلانه الذين بوادي القرى وخيبر -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن منصور المدني ثنا محمد بن اسحاق المسيبي ثنا انس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في ارضه وغير ارضه وعن كل انسان كان يعوله صغيرا وكبير وعن رقيق امرأته -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم ابن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكرو والاثني ممن تمونون (ورواه) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير او كبير حر او عبد ممن يمونون صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب عن كل انسان -

(وهو) فيما اجاز لي ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا مكى بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا النفيلي ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن علي بن موسى الرضا عن ابيه عن جده عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) محمد بن الحسين السلمي انبا علي بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزي ثنا الحسن بن ابي الربيع ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الاعلى عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال من جرت عليه نفقتك فاطعمه عنه نصف صاع من بر او صاعا من تمر - وهذا موقوف وعبد الاعلى غير قوي الا انه اذا انضم الى ما قبله قويا فيما اجتمعا فيه -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد الهمداني ثنا القاسم بن عبدالله بن عامر بن زرارة ثنا عمير بن عمار الهمداني ثنا الابيض بن الاعرج حدثني الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون - اسناده غير قوي والله اعلم -

باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن بالويه المزكي ثنا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا قطن بن ابراهيم ثنا حفص ابن عبدالله ثنا ابراهيم يعنى ابن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في ارضه وغير ارضه (٢) وعن كل انسان يعوله من صغير او كبير وعن رقيق امرأته وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدي عنده (ورواه) سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنهما الزكاة يوم الفطر -

باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدي عنه زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب حدثني جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

(١) مد - علي بن عمرو (٢) نص - اوفى غير ارضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدي عنه زكاة الفطر)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦٢) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكر او انثى من المسلمين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن (١) الحر والعبد والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وان النبي صلى الله عليه وسلم امر باداء زكاة الفطر (٢) قبل خروج الناس الى الصلوة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازى بجمع ثنا ابن ابى فديك حدثنى الضحاك (ح وانبا) ابو صالح بن ابى طاهر العبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حرا وعبد رجل او امرأة صغير او كبير صاعا من تمر او صاعا من شعير - لفظ حديثها سواء الا ان فى حديث ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكاة الفطر على كل حرا وعبد من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين الفهرى بمصر ثنا يحيى ابن بكير فذكره باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض على كل مسلم حرا وعبد ذكر او انثى من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعيلى ثنا ابى ثنا محمود بن خالد الدمشقى

(١) مص - ي - على (٢) مص - امر بزكاة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر (انه عليه السلام فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حرا وعبد ذكر او انثى من المسلمين) ثم ساقه من وجه آخر وفيه ابو عتبة احمد بن الفرج ولفظه (عن كل نفس من المسلمين) - قلت - رواه هذا الحديث لفظهم على كل حرا ونفس - والمراد من يلزمه الاحراج ولا يكون الامساك فلا دلالة فيه على عدم وجوب الاحراج عن الكافر كما زعم البيهقى واما قول ابى عتبة عن كل نفس من المسلمين فلو كان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على تقدير التنازل وتسليم صحة روايته هذه نقول ثبت فى الصحيح حديث ليس على المسلم فى عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو بمعمومه يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم فى حديث ابن عمر والحدردى عن كل حرا وعبد - ورواية ابى عتبة هذه ذكرت بعض افراد هذا العام فلا تعارضه ولا تخصه اذا المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه خلافا لابي ثور فثبت من هذا انه لا دليل فى الروايتين على ما ادعاه البيهقى ان العبد الكافر لا تؤدى عنه ثم الجمهور على انها تجب على السيد ولهذا لولم يؤد عنه حتى عتق لم يلزمه انرا جها عن نفسه اجماعا فعلى هذا على فى قوله على كل حرا وعبد بمعنى عن ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يجعل على باها وعلى التقديرين هو ذكر بعض افراد العام كما قررناه فعلى كل تقدير لا دليل فى هذه الروايات على مدعى البيهقى - فان قال قائل - ليس هذا ذكر بعض افراد العام بل هو تخصيص للعام بمفهوم الصفة فى قوله من المسلمين - قلنا - نمنع اولا دلالة المفهوم وثانيا لوسلمناه لان سلم انه يخص به العموم وذكر

ثنا مروان بن محمد اندمشقى ثنا يزيد بن مسلم الخولاني وكان شيخ صدق وكان عبدالله بن وهب يحدث عنه ثنا ميار بن عبدالرحمن الصدفي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهارة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

(والصحيح ما اخبرنا) ابو على الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقى وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي قالوا ثنا مروان بن محمد قال عبدالله ثنا ابو يزيد الخولاني كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروي عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخلال عن مروان وذكره ابو احمد الحافظ في الكنى ولم يعرف اسمه -

باب وقت وجوب زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو على الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك (ح واخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عجم ومالك بن انس عن نافع عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكر او اثني من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثناحماد ابن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ابن ابي صغير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر

(١) هامش ي - في اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوى الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرنا وفي الاستذكار قال الثوري وسائر الكوفيين يؤدي الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبدالعزير والنخعي وروى عن ابي هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (فرض عليه السلام زكاة الفطر طهارة للصيام من الرفث والانبؤ) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهارة وزكوة والكافر لا يتزكى وللحصم البيهقي ان يقول هي طهارة للمؤدى فيعتبر كونه من اهلها لا للمؤدى عنه الذي لا يخاطب بها واستدلال البيهقي بشكل بالصبي فانه لا يحتاج الى الطهارة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه في ماله -

قال (باب وقت زكاة الفطر)

ذكر فيه حديث ابن عمر (فرض عليه السلام زكاة الفطر) الحديث - قلت - مذهب الشافعي ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم وان يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها هي كسائر الليالي ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع في اليوم ويدل عليه امره عليه السلام في الصحيح بانحراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه فاو تقدم وقت الوجوب على اليوم لندب عليه السلام الى انحراجها عند ذلك -

قال (باب من قال بوجوبها على الغني والفقير)

ذكر فيه حديث ابن ابي صغير - قلت - هو حديث اضطرب اسناد او متناودين البيهقي بعض ذلك في هذا الباب وبعضه في باب

ادواصاعا من قح او بر على كل ذكر اواشي او صغير او كبير حرا ومملوك فاما الغنى فيزكاه الله واما الفقير فيرد عليه اكثر مما اعطاه -
ورواه سليمان بن داود العتكي عن حماد فقال في الحديث صغيرا وكبير غنى او فقير الا انه قال عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن
عبدالله بن ابي صغير وقال سليمان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابي صغير عن ابيه وذكر في متنه الغنى والفقير وقال في متنه
ايضا ادواصاعا من قح او قال بر عن كل انسان -

(واخبرنا) احمد بن ابي العباس الزوزني (١) انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن
معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال كان زكاة الفطر على كل حرو عبد ذكرا واثني صغير وكبير
فقير وغنى صاع من تمر او نصف صاع (٢) من قح - قال معمر وبلغني ان الزهري كان يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم (ويذكر عن عطاء) انه قال الذي يأخذ من زكاة الفطر يؤدي عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابو العالية
والشعبي -

باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على
الذكر والاثني والحرا والمملوك فعدل الناس به نصف صاع من برف كان ابن عمر يعطى التمر فاعوز اهل المدينة عاما التمر (٣) فاعطى
شعيرا وكان ابن عمر يعطى اذا تعد الذين يقبونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما او يومين وكان يعطى عن الصغير والكبير
من اهله حتى كان يعطى عن بني يعنى بنى نافع - رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن حماد واخرجه مسلم مختصرا من
حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك
(ح واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن
يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح انه سمع اباسعيد الخدري يقول كنا
نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب - لفظ حديث يحيى
ابن يحيى وفي رواية الشافعي صاعا من طعام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة او في هذا الوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثوري
عن زيد بن اسلم فزاد في الحديث كنا نعطي زكاة الفطر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا قبيصة بن عقبة انبا سفيان
فذكره باسناده ومعناه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخاري في الصحيح من حديث يزيد العدني عن الثوري
بطوله وعن قبيصة عن الثوري مختصرا (ورواه) داود بن قيس عن عياض عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر (ورواه) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه اقتصر على ذكر بعض هذه
الاجناس فثبت بذلك رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولولم يجزئهم (٥) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لا خبرهم

(١) مد - ي - الزوري - (٢) ي - اوصاع - (٣) هامش ي - بخطه - عام عن التمر (٤) ي - صاعا من تمر - (٥) مص ي -
ولولم يجزئهم -

من قال يخرج من الخنطة نصف صاع وقال صاحب التمهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وليس دون الزهري في هذا الحديث
من تقوم به حجة واختلف عليه فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاحاديث المشهورة كحديث (امرت
ان آخذ الصدقة من اغنيائكم) - وحديث (انما الصدقة عن ظهر غنى) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا بكر (١) بن محمد بن حمدان الصيرفي انبا عبدالصمد بن الفضل البلخي ثنا مكي بن ابراهيم ثنا عبدالعزیز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سلت او زبيب -

باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السباك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرقي القاضي ثنا القعنبی (ح و اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا داود يني ابن قيس عن عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صنير وكبير حرا او مملوك صاعا من طعام صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا او معتبرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال اني اري ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ابدا ما عشت وفي رواية الرزاز صاعا من طعام او صاعا من اقط - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعنبی دون كلمة اوفي هذا الموضع وقد اخرجاه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وفيه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلاني العدل املاء ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا ابو عبدالله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علي (ح و اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا

(١) ي - مص - ابوبكر (٢) مص - علي بن محمد بن احمد -

قال (باب من قال لا يخرج من الحنطة الا صاعا)

ذكر فيه حديث الخدري ولفظه (صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطلق على البروحه يطلق على كل ما يؤكل كذا ذكر الجوهري وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم) - اي ذبايحهم وفي الحديث الصحيح طعام الواحد يكفي الاثنين - ولا صلوة بحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام ما لم يقبض - وفي حديث المصراة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وقال القاضي عياض يفسره قوله في الروايات الاخر صاعا من تمر وقد قال البيهقي فيما بعد باب جريان الربا في كل مطعم واستدل على ذلك بحديث الطعام مثلا مثل - وذكر في ابواب الربا حديث المصراة ثم قال المراد بالطعام في هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام في حديث ابي سعيد الاصناف التي ذكرها فيما بعد وفسر الطعام بها ويدل على ذلك ما في صحيح البخاري في هذا الحديث وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفي صحيح مسلم كنا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - وللنساءي كنا نخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من شعير لا يخرج غيره - ولا ذكر للبرقي شيء من ذلك - فان قيل - قد ذكر في الرواية التي ذكرها البيهقي بعد من طريق ابن اسحق - قلنا - الحفاظ يتواترون ما يفرده كذا قال البيهقي في باب قتل ماله روح وقد ذكر ابو داود هذا الحديث ثم قال رواه ابن علي وعبد بن غيرهسا عن ابن اسحق عن عبدالله عن عياض عن ابي سعيد بمعناه وذكر رجل واحد فيه عن ابن علي او صاعا من حنطة وايس بحفوظ - ثناء سد ثنا اسمعيل ليس فيه ذكر لحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الثوري عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابي سعيد نصف صاع من بروه وهو وهم من معاوية وغيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لو سلم ان للبر ذكر في الحديث وان الواجب فيه صاع ففي هذا الحديث ان معاوية قرره بنصف صاع والصحابة متوافرون وانهم اخذوا بذلك وهذا يجري مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان الناس يخرجون صدقة الفطر

القاضي الحسين بن اسماعيل المحاملي وعبد الملك بن احمد الدقاق قالا ثنا ياقوت الدورقي ثنا ابن عاينة عن محمد بن اسحاق حدثني
عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة
رمضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا من شعير
او صاعا من اقط فقال له رجل من التوم او مدين من قمح دل لانتك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها وكذلك رواه اسحاق
الحنظلي عن اسمعيل بن عاينة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم الترمذي ثنا سعيد
ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من
تمر او صاعا من بر على كل حرا وعبد ذكر او اثني من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البرنيه ليس
بمفوض -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله الدهري ثنا محمد بن اسحاق انبا محمد بن نيزر الابلي حدثني سلامة بن روح بن عقيل بن خالد
عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يأمر بزكاة
الفطرية قول هي صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من حنطة او سات او زبيب - هذا حديث ابي بكر ولم يذكر ابو عبد الله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سات او زبيب فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل
عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء اخرج ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ما خلا لثيم بن خالد
وهو ثقة وثقه ابو داود والعجلي وتابعه على ذلك شعيب بن ابوب كذا اخرج الدار قطني في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث
على اتفاق تنويم عمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شعير فعدل الناس
به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا اصريح في الاجماع على ذلك ووضح عن النبي
صلى الله عليه وسلم صاعا من بر لما جاز لهم اخراج نصف صاع لانه ربا وتقول الخدرى نلا ازال اخرج كما كنت اخرج يحمل انه
لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البربل اراد الانحراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح
بذلك في رواية لمسلم قال لا اخرج فيها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من
شعير او صاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال ما ذكره البيهقي في هذا الباب (ان الخدرى لما قيل له او مدين من قمح
قل تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها) - قلنا - في سننه ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث
ابن اسحاق - قلت - قد قد منا كلام ابي داود عليه وهو متكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان
الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي (حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر)
قلت - تفرد به عن عبيد الله سعيد الجمحي وقد لينه الفسوي واتهمه ابن حبان وحديث عبيد الله عن نافع رواه عنه جماعة في
الصحيحين وغيرهما ولا ذكر البر فيه ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث (انه سمع عاليا يامر بزكاة الفطر صاعا من تمر او شعير
او حنطة) الى آخره ثم قال (وروى مرفوعا والوتوف اصح) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا موقوفنا لانه مع الاضطراب
في سننه مداره على الحارث الاور وقد كذبه جماعة وحكى البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصحح ابن حزم
عن الشعبي عن عثمان وعلي وغيرهما من الصحابة نصف صاع من بر واخرج الدار قطني في سننه من حديث علي مرفوعا
نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي موقوفنا فيما تقدم في باب اخراج الفطر عن
نفسه ومن يونه -

في اسناده عتبة بن عبدالله (وروى) ذلك مرفوعا وواو توف اصح -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت ابا رجاء يقول سمعت ابن عباس يخطب على المنبر وهو يقول في صدقة الفطر صاعا من طعام - هذا هو الصحيح . وتوف -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن تتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا ابو عمرو بن مطر ابنا محمد بن ايوب ابنا عبدالله بن الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من طعام يعني في الفطر -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشير ثنا ابوداود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير (بئس الاسم الفسوق بعد الايمان) صدقة الفطر صاع صاع - (اخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه ابنا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا تتادة عن الحسن البصري في زكاة رمضان على من صام صاع تمر او صاع بر -

باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن ابي صخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر اوقع عن كل اثنين صغير او كبير حرا وعبد ذكر او انثى اما غنيكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد (١) عليه اكثر مما اعطى - (واخبرنا) ابوعلى الروذباري ابنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد وسليمان بن داود التيمي فذكر الحديث وقال في رواية سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبدالله بن ابي صخير عن ابيه قال وزاد سليمان في حديثه غنى او فقير وروى ذلك

(١) ي - يرد الله -

ثم ذكر عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا (صاعا من طعام) وذكر (ان الصحيح) هو الواو توف - قلت - قد تقدم ان الطعام يطابق على غير البر ايضا وسيأتي ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرفوعا وواو توف نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقي (عن ابي اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع) - قلت - لم يصرح بذكر البر بل لما كان الواجب في غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغالب وقد روى عن ابن الزبير مصرحا ان الواجب في البر نصف صاع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير وهو على المنبر يقول مدان من قمح الى آخره وهذا سند صحيح جليل وهو ارلى من السند الذي ذكره البيهقي لان فيه كتابة وقال ابن حزم رويناه عن عمرو بن دينار انه سمع ابن الزبير يقول على المنبر زكاة الفطر مدان من قمح او صاع من تمر او شعير وقد صح ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين بهذا وهم في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي (عن الحسن على من صام صاع تمر او صاع بر) قلت - لا ادري حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكال فيه خلاف هذا فروى ابن ابي شيبة بسنده عن الشعبي قال صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او صاع من شعير ثم قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار -

قال (باب من قال يخرج من الحنطة نصف صاع)

ذكر في حديث ابن ابي صخير ولفظه (صاع من بر اوقع عن كل اثنين) ثم ذكر ارضطرابه سندا ومثنا ثم قال رواه ابن جريج قال قال الزهري قال عبدالله بن ثعلبة) - قلت - رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله

عن بكر بن وائل الكوفي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير عن ابيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله او عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وقيل عنه في ذلك عن كل رأس وكذلك في حديث النعمان بن راشد وقيل في القمح خاصة عن كل اثنين فاقه اعلم (ورواه ابن جريج) قال قال الزهري قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال في القمح بين اثنين وخالفهم معرو فرواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة موقوفًا عليه ثم قال بلغني ان الزهري كان يرفعه (قال احمد) فقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب العلال انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقم هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والمتن ورواه عن ابي سلمة عن هام عن بكر بن وائل -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالازهر ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جريج اخبرني ايوب بن موسى ان نافعًا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في زكاة الفطر بنصف صاع من حنطة او صاع من تمر وهذا لا يصح وكيف يكون ذلك صحيحًا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين (١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة في آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم فكان الناس لم ياتوا فقال من هاهنا من اهل المدينة اذوا اخوانكم فانهم لا يعلمون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صئير وكبير ذكر واثني حرو وعبد صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير (٢) قال لوجعلتموه صاعًا من كل شيء قال وكان الحسن يراها على من صام - كذا قل خطبنا ورواه محمد بن اثنى عن سهل ابن يوسف فقال خطب وهو اصح -

(فقد اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائني ثنا محمد بن احمد بن البراء قال سمعت علي بن عبد الله المديني وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري واسناده مرسل قل وقل علي الحسن لم يسمع من ابن عباس وماراه قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال وقل لي علي في حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمر بن حصين ومثل قول مجاهد نرج علينا علي وكقول الحسن ان سراقه ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس (قال الشيخ احمد) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقدرونا عن ابي رجاء العطاردي سمعا من ابن عباس في هذه الخطبة في صدقة الفطر صاع من طعام -

(وقد اخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقفى عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قل امرنا ان نعطي صدقة رمضان عن الصئير والكبير والحرو والمواك صاعًا من طعام ومن ادى

(١) هامش ي - بخطه - بمدين - (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - السعر - ح

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقي (ان محمد بن يحيى الذهلي قال في كتاب العلال انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل) - قلت - اخرج ابو داود في سننه من طريق بكر بن وائل وفيه او صاع بر او قمح بين اثنين ثم ذكر البيهقي حديثا (عن ابن جريج اخبرني ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر) - قلت - اخرج الدارقطني عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر و اخرج من وجه آخر عن داود بن الزبرقان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة) وفي آخره (صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح) ثم قال (حديث الحسن عن ابن عباس مرسل) ثم ذكر (عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطي صدقة رمضان) وفيه (صاعًا من طعام ومن ادى بر اقبل منه ومن ادى شعيرًا قبل منه)

براقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زبيبا قبل منه ومن ادى سلنا قبل منه قل واحسبه قال ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولي ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده والله اعلم -
 (اخبرنا) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الارموي انبا شافع بن محمد انبا ابو جعفر الطحاوي ثنا المزي ثنا الشافعي عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة - قال الشافعي حديث مدين خطأ (قال الشيخ) هو كما قال فالاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروينا) في - واز نصف صاع من بر في صدقة الفطر عن ابي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وجابر بن عبد الله وابي هريرة وفي احدي الروايتين عن علي وابن عباس رضي الله عنهما (قال ابن المنذر) لا يثبت ذلك عن ابي بكر وعثمان رضي الله عنهما (قال الشيخ) هو عن ابي بكر منقطع

ثم قال (ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولي ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتدابه) - قلت - قد ذكر في الباب الذي قبل هذا ان الصحيح من حديث ابي رجاء انه موقوف وظاهر كلامه هنا انه مرئوع وليس فيه ولا في رواية ابن سيرين تصريح بذكر البر لانها قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاخذ بحديث الحسن عن ابن عباس اولي لتصريحه بذكر القمح وهو وان كان مرسلا فقد تأيد بما اخرج البيهقي بعد في باب وجوب الفطر على اهل البيادية من حديث عطاء عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما اخرج ابن ابي شيبة فقال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام - واراد به هاهنا البر اذ الواجب في غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا في البر وهذا السند على شرط الصحيح ما خلا حجاجا واطنه ابن اريطة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة وانخرج له مسلم مقرونا بغيره فيصالح للاستشهاد به وتأيد ايضا بعدة مسانيد وبمرسل ابن المسيب الآتي بعد وغيره من الرسائل الكثيرة المشهورة التي جاءت من طرفي فقهاء المدينة وبا توالت جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاجاديب الدالة على اتفاق الناس على ذلك ولم ادر ما معنى قول البيهقي وما شك فيه الراوي فان اراد به ما في حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير او نصف صاع قمح فهذا تخيير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والحدرى وغيرهما في الكتب الصحيحة بلفظ او لم يفهم احد ان ذلك شك من الراوى وتوله ولا شاهد له ليس كذلك بل انه عدة شواهد تقدم كثير منها وبياتي بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقي مرسل ابن المسيب (فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة) ثم قال (قول الشافعي خطأ) - قلت - الشافعي يقبل مراسيل ابن المسيب قال لانها عن الثقات والله وجمدا يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسانيد ومرسلة هذا نص البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني ان ابينا صريح فكيف رده الشافعي وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا وخرج الدارقطني نحوه من طريقين من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريقين من حديث ابن عباس ومن طريقين من حديث ابن عمر في احدهما مدان من حنطة وفي الآخر نصف صاع من حنطة واخرجه من حديث علي مرئوعا نصف صاع من برو من حديث عصمة بن مالك مرئوعا مدان من قمح واخرجه البيهقي في هذا الباب من حديث ابن ابي صغير وابن عمر واخرج احمد في مسنده والطحاوي في شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن لهيعة عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نؤدى زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمدا الذي تقتاتون به - وفي التمهيد روى عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس على اختلاف عنه وابي هريرة

وعن عثمان موصول (١) والله اعلم (وقد وردت) اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صاع من بر ووردت اخبار في نصف صاع ولا يصح شئ من ذلك قد بينت علة كل واحد منها في الخلافيات وروينا في حديث ابي سعيد الخدرى وفي الحديث الثابت عن ابن عمران تعديل مدين من بروه ونصف صاع بصاع من شعير وقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -

باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار في ذلك بصاع اهل المدينة الذين (٢) كانوا يقتاتون به (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذى ثنا محمد بن حبان (٣) ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها انها حدثت انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يقتات به اهل البيت او الصاع الذي يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان بن حنظلة بن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليزان على ميزان اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة -

باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم

كان عياره خمسة ارطال وثلث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالا ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان بن ابي نجيح وايوب وحيد وعبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدره والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك دوامك هذه قلت نعم قال فاحلق رأسك واطم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع اوصم ثلاثة ايام او انسك نسيكة وقال ابن ابي نجيح او اذبح شاة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر وانخرجه البخارى من حديث ابن ابي نجيح وايوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى فيما قرئ عليه من كتاب معارض باصه انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابوداود السجستاني قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعت يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلث قال فمن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبدالرحمن بن احمد الحيرى ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب قال سمعت ابي يقول سأل ابو يوسف مالكا عند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قال السنة عندنا ان الصاع

(١) مص - غير موصول (٢) كذا (٣) حيان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بروفي الاسناد عن بعضهم ضعف وروى ايضا عن ابن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد ومر بن عبدالعزیز وعروة وسعيد بن جبيرة وابي سلمة ومصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابي هريرة وجابر والخدرى وعائشة واسماء قلى وهو عنهم كلهم صحيح -

قال (باب ما دل على ان صاعه عليه السلام

كان خمسة ارطال وثلثا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

لايرطل فقحه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقد مت المدينة بجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعاتهم فكل حدثني (١) عن آباءهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقد رتها فوجدتها مستوية فتركت قول ابى حنيفة ورجعت الى هذا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين بن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فاتيناه فقال اني اريد ان افتح عليكم بابا من العلم ههنا تفحصت عنه فقد مت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لهم ما حجتكم في ذلك فقالوا نأتيك بالحنة غدا (٢) فلما اصبحت اتاني نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت رداه كل رجل منهم يخبر عن ابيه او اهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا هي سواء قال يعايرته (٣) فاذا هو خمسة ارطال وثلث بنقصان معه يسير فرأيت امرأقويا فقد تركت قول ابى حنيفة في الصاع واخذت بقول اهل المدينة - قال الحسين فحجبت من عامي ذلك فلقيت مالك بن انس فسألته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قال ان المكيال لايرطل هو هذا - قال الحسين فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابى عن جدى ان هذا صاع عمر رضى الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الحسرو جردى ثنا داود بن الحسين قال سمعت مجدي بن سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابى اويس بالمدينة عن صاع النبي صلى الله عليه وسلم فاخرج الى صاعنا عتيقا باليا فقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم بمينه فغيرته فكان خمسة ارطال وثلث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمر والمستمل سمعت مجدي بن يحيى يعنى الذهلي يقول استعرت من اسماعيل بن ابى اويس صاع مالك بن انس فوجدت عليه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا احسبني الا غيرته بالعدس فوجدته خمسة ارطال وثلث -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الخصيب بن ناصح عن عبد الله بن جعفر المدني عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر الصيعان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا وقيلنا وكبيرنا واجبل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم نبلك وخيلك دعاك لاهل مكة واني عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة مثل ادعائك به ابراهيم لاهل مكة - والذي رواه صالح بن موسى الطاحي عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغسل من الجنابة صاع والوضوء رطلين والصاع ثمانية ارطال فان صالحا يتفرد به وهو ضعيف الحديث قاله يحيى بن معين وغيره من اهل العلم بالحديث وكذلك ما روى عن جرير بن يزيد عن انس بن مالك وما روى عن ابن ابى ليلي عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويفتسل

(١) - مص - يحدثنى (٢) - مص - عندنا (٣) - مص - فغيرته (٤) - مص - الحسين (٥) - مص - مع ذلك البركة

ذكر فيه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكا فسألته عن الصاع) الى آخره (قال فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابى عن جدى ان هذا صاع عمر) - قلت - عبد الله هذا ضعفه الجمهور كذا قال الذهبي وقال ابن المديني ليس في ولد زيد ابن اسلم ثقة وقال البيهقي في باب الخوت يموت في الماء (اولاده كلهم ضعفاء عبد الرحمن واسامة وعبد الله) ثم ذكر البيهقي (ان النبي عليه السلام كان يغتسل بالصاع ثمانية ارطال) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع النسل مختلفان وان قدر ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قال (فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر) - قلت - لم يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المعدل زكاة الفطر وانه خمسة ارطال وثلث -

بالصاع ثمانية ارطال اسنادهما ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابي بكر انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر بالصاع الذي يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكاة واتقوت صاع الفسل ثم قدرت عائشة رضي الله عنها انها كانت تغتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اداء قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة اصع فاذا كان الصاع خمسة ارطال وثالث كان قدر ما يغتسل به كل واحد منها ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقد ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال لانه منى ترك الا حاديث الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر بمثل هذا وبالله التوفيق -

باب من قال يجزئ اخراج الدقيق في زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان قال وحدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن عجلان سمع عياض (١) قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول لا اخرج ابدا الاصاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او شعير او اقط او زبيب هذا حديث يحيى زاد سفيان بن عيينة فيه اوصاعا من دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان قال ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة (قال الشيخ) رواه جماعة عن ابن عجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرج مسلم في الصحيح ويحيى القطن وابو خالد الاحمر وحامد بن مسعدة وغيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه فتركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسلا موقوفا على طريق التوهم وليس بثابت وروى من اوجه ضعيفة لا تسوى ذكرها -

باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لما روينا في احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم في عمومها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ولقبه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارخا بطن مكة ينادي ان صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم صغير او كبير ذكر او اناثي حر او مملوك حاضر او باد صاع من شعير او تمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان فزاد فيه مدان من قمح وقاله الكديمي ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث بنفرد به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قوله في المدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرثوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم في سائر الفاظه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفاروسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبا ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب بن النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر صارخا يصرخ على كل مسلم قال وذكره

(١) كذا -

قال (باب من قال يجزئ اخراج الدقيق)

- قلت - جوز الشافعي اخراج الارز والذرية والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهر الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعتبر فيه غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت فالدقيق قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقير عن المسئلة في ذلك اليوم ثم ان الشارع ذكر تلك الاشياء باوالمقتضية للتخيير فقتضاه انه لو كان غالب القوت الحنطة فخرج شعيراته يجوز ومنه شب الشافعي انه لا يجوز -

قال (باب وجوبها على اهل البادية)

قال وحدثنا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قمح اوصاعا من تمر اوشعير الحر والعبد فيه سواء (وكذلك) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو ومنقطعا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالحسين احمد بن عثمان الآدمي ببغداد ثنا ابو قلابة عبدالملك بن محمد الرقاشي ثنا مالك بن عبدالواحد ثنا المعتمر بن سليمان عن علي بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحاضر والبادي - ورواه ابراهيم بن مهدي عن المعتمر وساق الحديث بطوله ورواه سالم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو عن ابيه عن جده مرفوعا الا انه لم يذكر الحاضر والبادي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

باب ما يجوز اخراج اهل البادية في زكاة الفطر من الاقطر وغيره

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني انبا محمد بن عبد الوهاب انبا قبيصة يعني ابن عقبة ثنا سفيان بن عيينة عن عياض بن عبدالله بن ابي سرح عن ابي سعيد قل كنا نعطي زكاة الفطر زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام اوصاعا من شعير اوصاعا من اقطر -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان فذكره باسناده الا انه قال كنا نعطي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقطر فلما جاء معاوية وجاءت السمراء عدله الناس بمدين حنطة - اخرج به البخاري في الصحيح من حديث سفيان الثوري كما تقدم ذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب قال وكتب الي كثير بن عبدالله بن عمرو المزني يخبر عن ربيع بن عبدالرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء رجال من اهل البادية الي النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا اولوا اموال فهل يجوز لنا من زكاة الفطر ان نأخذها عن الصغير والكبير والذكر والانثى والحر والعبد صاعا من تمر اوصاعا من زبيب اوصاعا من شعير اوصاعا من اقطر - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن ابي حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكاة الفطر قال صاع (١) من لبن -

باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم

عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابوالحسن احمد بن اسحاق الطيبي ثنا ابو علي بشر بن موسى الاسدي ثنا المقرئ

(١) صاعين -

ذكر فيه حديثا عن ابن عباس وذكروا (ان فيه في رواية زيادة مدين من قمح) ثم قال (وهذا حديث ينفر دبه يحيى بن عباد عن ابن جريج) - قلت - في سنن الدارقطني عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطني من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد للحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ما ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

قال (باب ما يجوز اخراج اهل البادية من الاقطر)

ذكر فيه حديث كثير بن عبدالله المزني (عن ربيع عن ابي سعيد) - قلت - كثير هذا ضعيف وقال ابو داود كذاب وقال الشافعي من اركان الكذب وقال ابن حبان يروي عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس في حديث هذا الباب تخصيص اهل البادية بذلك -

ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يا نبي الله اعطني فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غني فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم هو فيها بغزاهما ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك او اعطيتك حقك -

باب الاختيار في ان يوتر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تلزمه نفقته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن بكرم البراز ثنا عثمان بن عمر انبا ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الراح بنت صليح عن سليمان بن عامر الضبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذى الرحم اثنتان صدقة وصله -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا حفص بن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب (١) عن سليمان بن عامر الضبي رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذى الرحم اثنتان صدقة وصله -

باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالله بن المؤمل قال سمعت ابن ابى مليكة ورجل يقول له ان عطاء امرئ ان اطرح زكاة الفطر في المسجد فقال ابن ابى مليكة افتاك العليج بغير رأيه اقسما فانما يعطيها ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة ورويناه عن جماعة -

باب وقت اخراج زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حفص بن ميسرة عن موي بن عقبة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو خيثمة عن موي بن عقبة عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة - لفظ حديث ابى خيثمة رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابى اياس عن حفص بن ميسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا

(١) هي ام الراح - ح -

قال (باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه)

ذكر فيه عن ابن ابى مليكة ثم قال (ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة) - قلت - لا ذكر له في ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بستة ابواب في آخر باب الاختيار في قسمها اذا امكنه ذلك -

قال (باب وقت اخراج زكاة الفطر)

الضحك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بانخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وان عبدالله كان يؤديها قبل ذلك يوم او يومين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبدالله ابن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر او شعير قال وكان يؤتى اليهم بالزبيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسموه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا نجيح السندی المدینى غيره اوثق منه وحديث ابن عباس في هذا الباب وقد مضى ذكره -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن جعفر بن برقان قال اتانا كتاب عمر ابن عبد العزيز رضى الله عنه تصدقوا قبل الصلوة (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) وقولوا كما قال ابوكم (ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) وقولوا كما قال نوح (والافتقرى وترجنى اكن من الخاسرين) وقولوا كما قال ابراهيم (والذي اطمع ان يغفرلى خطيئى يوم الدين) وقولوا كما قال موسى (رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى فغفرله انه هو الغفور الرحيم) وقولوا كما قال ذوالنون (لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين) واداه كتب من لم يكن عنده ما يتصدق به فليصم يريده والله اعلم بعد العيد -

جماع ابواب صدقة التطوع

باب التحريض على الصدقة وان قلت

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بمرو ثنا ابو عثمان سعيد بن مسعود بن عبدالرحمن ثنا النضر بن شمير انبا شعبة بن الحجاج (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك واللفظ له انبا عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبدالله قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في صدر النهار فجاء قوم حفاة عمرة مجتأى النار عليهم العباء اوقالتم تلدى السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لما يرى (١) بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاقام فصلى الظهر فخطب ثم قال (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى آخر الآية ثم قال (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) الآية تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولوبشقى تمره قال فاتاه رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه ان تعجز عنها بل قد عجزت عنها فندفعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتابع الناس فى الصدقات فرأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كومين من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمللكانه مذهبة (٢) وقال من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

(١) هامش ي - بخطه - رأى (٢) مص - مدهنة

ذكر فيه حديثا في سننه ابو معشر نجيح السندی المدینى (فقال غيره اوثق منه) - قلت - اختلاف كلام البيهقي فيه نظاهر كلامه ههنا انه ثقة وضعفه في باب انتظار العصر بعد الجمعة وفي باب النيابة في الحج عن المعصوب وذكر في باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا وقال ابن الجوزى قال يحيى والنسائي والدارقطني ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن المدینی وقال البخارى وغيره منكر الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه ويضحك اذا ذكره -

من غير ان ينتقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شئ - لفظ حديث ابى داود الطيالسى وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتأبى التمار (١) او العباء متقلدى السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتأبى التمار متقلدى السيوف وليس عليهم ازرو ولا شئ غيرها عامتهم من مضرب بل كلهم من مضرب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بهم من الجهد والعري والجوع تغير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبرا صغيرا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الله عز وجل ازل في كتابه (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقيبا) (اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) الى قوله (هم الفاضلون) تصدقوا قبل ان لا تصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهمه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق ثمرة فقام رجل من الانصار بصرة في كفه فنا ولها رسول صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من من سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينتقص من اجورهم شئ ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينتقص من اوزارهم شئ فقام الناس فنفرتوا فن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع فقسمه بينهم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابى الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابى الفوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا جعفر ابن محمد الصائغ ثنا عفان ثنا شعبة عن ابى اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فاني سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق ثمرة - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابى اسحق -

(اخبرنا) ابو الحسين غلى بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخارى الرازى ثنا عبدالله بن محمد بن شاكر ثنا ابو اسامة ثنا الاعمش عن خيشمة بن عبد الرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكله ربه ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه - وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق ثمرة - رواه البخارى في الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابى اسامة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو الحسن غلى بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو الوليد وسليمان بن حرب واللفظ لابي الوليد قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيشمة عن عدى بن حاتم الطائى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة امامس بين فلاشك ثم قال اتقوا النار ولو بشق ثمرة فان لم تجدوا فبكلية طيبة - رواه البخارى في الصحيح عن ابى الوليد وسليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حنيفة المقرئ وابو صادق بن ابى الفوارس قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا ابو النضر ثنا وزياد عن عبدالله بن دينار عن معيد بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله

(١) هامش ي - بخطه - رواه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتأبى التمار - (٢) لى هامش ي - قلت هذا كأنه على طرق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذابفتح الذال والله اعلم وفي اصل المؤلف في الجميع ذابالافتح - (٣) مص - حجاب

صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الا طيب فان الله يقبلها بيمينه فيريها لصاحبها كما يري احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرجہ البخارى في الصحيح فقال وقال ورقاء عن ابن دينار فذكره وانخرجه مسلم من حديث المقبرى عن سعيد بن يسار وانخرجه من حديث ابي صالح عن ابي هريرة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود (ح و اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدى ثنا احمد بن سلمة انبا اسحق بن منصور انبا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابي مسعود قال كنا نتحا مل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرأى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لغنى عن هذا فنزلت (الذين يلهمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات) الى (عذاب اليم) نفظ حديث ابي صالح وفي رواية ابي بكر قال عن ابي مسعود البدرى قال كنا نتحامل فيجئ الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور وانخرجه البخارى من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن محمد بن بجيد الانصارى ثم الحارثي عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن عبد الرحمن احدينى حارثة حدثته جدته وهى ام بجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابى فما اجده شيئا اعطيه اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدى شيئا تعطيه اياه الا لظفا محرقا فادفعه اليه وقال سعيد بن سايمان عن الليث عن عبد الرحمن بن بجيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزى انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله ثنا حرمة بن عمران انه سمع يزيد بن ابي حبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس او قال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابو الخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشئ ولو كعكة او بصلة -

باب الاختيار في صدقة التطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ احدكم بمن يمول وخبر الصدقة ما كان عن (١) ظهر غنى ومن يستغف يفته الله ومن استغنى اغناه الله -

(و اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسما عيلي اخبرنى ابن ياسين حدثنى محمد بن سفيان بن ابي الزرد الابلئى ثنا حبان ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه الا انه قال ومن يستغنى يفته الله ولم يذكر كلمة الاستغفاف قال وحدثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة بمثل حديث حكيم بن حزام هذا - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاسنادين جميعا وذكر كلمة الاستغفاف وانخرجه مسلم من حديث

وسى بن طلحة عن حكيم ومن حديث قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة يزيد وينقص -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ابا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر انه قال اعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الك مال غيره فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتره منى فاشتره نعيم بن عبدالله العدوي بثمان مائة درهم فحساء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعتها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عايمها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا انفق نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس واحرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وعارم وابو الربيع ومحمد ابن عبيد ومسدد ومحمد بن ابي بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله دينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله قال ابو قلابة وبدأ بالعيال فالى رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يقوتهم الله وينفعهم به - رواه مسلم فى الصحيح عن ابي الربيع -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ابي حميد حدثني عبدالله ابن عمرو بن امية الضمرى (ح و اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصغار ثنا عباس الاسفاطى ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابي حميد عن عبدالله بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه ان عمره عليه وهو يساوم بمرط فقال ما هذا قال اريدان اشتريه واتصدق به فاشتراه فدفعه الى اهله وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة فقال عمر رضى الله عنه من يشهد معك فاقى عائشة رضى الله عنها فقام من وراء الباب فقالت من هذا قال عمرو قالت ما جاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ حديث انس بن عياض وحديث ابي داود تم - ابن ابي حميد حماد بن ابي حميد (ويقال محمد بن ابي حميد) (٢) -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معاشر النساء واومن حليكن قالت وكنت اعول عبدالله بن مسعود ويثامى فى حجره وكان عبدالله خفيف ذات اليد فقلت لعبدالله انت النبي صلى الله عليه وسلم فسبه ايجزى ذلك عنى او وجهه عنكم تعنى الصدقة فقال لا بل انتيه انت سلبيه قالت فاتيته فحلمت فوجدت عند الباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتى وكانت قد القيت عايه المهابة قالت نخرج ثاينا بلال فقلنا سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فسأله فقال امرأتان تولان ازواجهما ويثامى فى حجورهما هل يجزى ذلك عنهما من الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قال اى الزيانب قال امرأة عبدالله بن مسعود وامرأة من الانصار فقال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة - احرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابي الاحوص عن الاعمش بطوله واحرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ابا ابو العباس محمد بن

(١) هامش ى - بخطه ابا (٢) هامش ى - ضرب فى اصل المؤلف على المعلم عايه - يعنى ما بين القوسين -

يعقوب ابناً محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ابناً انس بن عياض عن هشام بن عمرو عن ابيه انه اخبره عبدالله بن عبدالله عن ربيعة بنت عبدالله امرأة عبدالله بن مسعود وام ولده وكانت امرأة صناعة وايس لعبدالله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعتهما فقالت والله لقد شغابني انت ووالدك عن الصدقة فما استطعت ان اتصدق معكم فقال ما احب ان لم يكن لك في ذلك اجر ان تفعل فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي وموقالت يا رسول الله انى امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لى ولا لولدى ولا لزوجى شئ فاشغلونى فلا اتصدق فهل لى (١) فى ذاك اجر فقال النبى صلى الله عليه وسلم لك فى ذلك اجر ما انفقت عليهم فانفقى عليهم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابناً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابناً معمر عن هشام ابن عمرو عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان بنى ابى سلمة فى حجرى وايس لهم شئ الا ما انفقت عليهم ولست بتاركهم كذا وكذا فى اجر ان انفقت عليهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجر ما انفقت عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبدالرزاق وانحرجه البخارى من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وايدة فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد وانحرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

(واخبرنا) ابو الحسن ابناً احمد ثنا محمد بن الفرج ثنا السهمى يعنى عبدالله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتى رجل مولاة فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الادعى اليه يوم القيامة شجاعاً اقرع يتلمظ فضله الذى منع -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ابناً محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منفعة عن جده انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من ابر قال امك واباك واختك واخاك وهولالك الذى يلى ذاك حقاً واجباً ورحماً موصولة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو وابوبكر القاضى قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بنية ابن الوليد عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كريب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يوصيكم بامهاتكم ثم يوصيكم بابائكم ثم يوصيكم بالاقراب فالاقرب قال المقدم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور عن على بن عبدالله بن عرفة عن خدش ابى سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرء اباه ثلثاً وصى امرءاً

(١) هامش ي - بخطه - اقل (٢) هامش ي - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكر بن كريب عن - وكذا فى صحيح مسلم (٣) هامش ي - بخطه - فهو لك صدقة (٤) مص - خدش بن سلامة - وفى هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر تهذيب التهذيب ترجمة خدش بن سلامة - ح -

بابه مرتين اوصى امرءا بولاه الذي يليه وان كانت عليه اذاه تؤذيه (قال الشيخ) اختلف اصحاب منصور على منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عبيد الله بن علي وقيل غير ذلك والله اعلم -

باب ابرالبران يصل الرجل ودابيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو الطاهر (ح و اخبرني) محمد بن علي الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن يونس ثنا (١) احمد بن سعيد قال ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وحمله على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبد الله ان ابا هذا كان وادالعمر بن الخطاب رضى الله عنه واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابرالبرصلة الولد اهل ودابيه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر -

باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه ابا عبدان اخبرنا عبد الله ابا يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول -

(و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ابا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ومحمد بن بشار العبدى قولا ثنا يحيى يعينان ابن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اواخر الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة ومحمد بن بشار -

باب ما ورد في جهد المقل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ابا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابي الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابي هريرة انه قال يا رسول الله اى الصدقة افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد ابا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن ابي سليمان عن علي الازدى عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال ايمان لاشك فيه وجهاد لاغول فيه وحجة مبرورة قيل اى الصلوة افضل قال طول القيام قيل فاي الصدقة افضل قال جهد من مقل قيل فاي الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فاي الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاي القتل اشرف قال من اهرق دمه وعقر جواده -

باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقواه حين سئل عن افضل الصدقة جهد من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس في الصبر على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان نتصدق فوافق

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٨١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ذلك ما لا عندى فقات اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوم ائمت بنصف مالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله قال فأتى ابو بكر بكل ما عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقات لا اسابقك الى شئ ابدا - رواه ابو داود فى كتاب السنن عن عثمان بن ابي شيبه وغيره عن ابي نعيم الفضل بن دكين -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قات يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فانى امسك سهمى الذى يخبروذك الحديث - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القحطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدى عن الزهرى عن حسين بن السائب بن ابي لبابة ان جده حدثه ان ابابابة حين تاب الله عليه فى نخله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما كان سلف قبل ذلك فى امور وجد عليه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم نزع حسين ان ابابابة قال حين تاب الله عليه يا رسول الله انى اهجردار تومى التى اصببت فيها الذنب وانتقل واسا كنتك وانخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين يجزى عنك الثلث ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهرى عن حسين بن السائب بن ابي لبابة عن ابيه قال لما تاب الله على ابي لبابة قال ابابابة جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقات نذكره وقال فقال يجزى عنك الثلث -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ثنا محمد بن الجهم السمرى ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعنى ابن اسحاق بن يسار عن عاصم يعنى ابن عمر بن قتاده عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل بمثل البيضة من ذهب اصابها فى بعض المغازى او قال المعادن فحماها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الايمن فقال يا رسول الله خذها منى صدقة والله مالى مال غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال هاتها فخذنه حذنة او اصابتها لا وجعته او عقرته ثم قال يعمد احدكم فياتى بماله فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غنى خذ الذى لك لا حاجة لنا به فاخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق فى هذا الحديث اصببت هذه من معدن -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان قال حدثنى عياض عن ابي سعيد الخدرى ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعا وامره ان يصلى ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا وامره ان يصلى ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين مما تصدقوا ثم قال تصدقوا فأتى هو احد ثوبيه فانتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قال انظروا الى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فدعوته فرجوت ان تظنوا له فتصدقوا عليه وتكسونه فلم تفعوا فقات تصدقوا فتصدقوا فاعطيته ثوبين مما تصدقوا ثم قات تصدقوا فالتقى احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر بكار بن تميم القاضى بمصر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رجل كان له درهمان فاخذ احدهما تصدق به وآخر له مال

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعني فتصدق بها -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد آباذي ثنا العباس الدوري ثنا ابو داود الحفري (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن يوسف قالنا ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال جاء ثلاثة نفر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لي مائة اوقية فتصدقت بعشرة اواق وقال الآخر لي مائة دينار فتصدقت بعشرة دنانير وقال الثالث لي عشرة دنانير فتصدقت بد دينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كماكم في الاجر سواء -

باب كراهية امساك الفضل وغيرها محتاج اليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو زكريا بن ابي اسحاق الترمذي قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم و محمد بن النضر قالنا ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عمر بن يونس (ح واخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا عمر بن يونس الحنفى ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عيد الله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شرك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار و في رواية الجهضمي شداد ابو عمار والياقي سواء رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي الجهضمي و محمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام و احمد بن النضر بن عبد الوهاب ابو الفضل قالنا ثنا شيبان بن ابي شيبة الايلي حدثنا ابو الا شهب عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال بينا نحن في سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يضرب يميننا و شمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى ظننا انه لاحق لاحد منا في فضل - رواء مسلم في الصحيح عن شيبان بن ابي شيبة -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار حدثني محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة و مهدي بن حفص قالنا ثنا اسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم عن نصيب (٢) العنسي عن ركب المصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل في نفسه من غير مسكنة واتفق مالا جمعه في غير معصية ورحم اهل الذلة (٣) والمسكنة وخالط اهل الفقه و الحكة طوبى لمن ذل في نفسه و طاب كسبه و صاحبت سريره و حسنت علانيته و عزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه و اتفق الفضل من ماله و امسك الفضل من قوله -

(اخبرنا) علي انبا احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطعم بن مقدم و عنبة بن سعيد الكلاعي عن نصيب عن ركب المصري فذكره بنحو من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل في نفسه و طاب كسبه و قال طوبى لمن حسنت سريره و كرمت علانيته -

باب ما ورد في حقوق المال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن ثمر ثنا ابي ثنا عبد الملك يعني ابن ابي سليمان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها الا اعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه ذات الظلف بظلفها و تنطحه ذات القرن بقرنها ليس يومئذ فيها حماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله و ما حقها قال اطراق لخلها و اعارة دواها و منيحتها و حلبها على الماء و جعل عابها في سبيل الله و لا من صاحب مال لا يؤدي

(١) ي - نفر (٢) هامش ي - في اصله مضبوط نصيب - ضبطه بالتصغير - ح (٣) ي مص - الذل -

زكوته الاتحول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بدله منه ادخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم ورواه ابن جريج عن ابي الزبير بمعناه قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فخنها ومنيححتها وحمل عليها في سبيل الله -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور ابا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ابا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله فذكره - رواه مسلم عن محمد بن رافع ورواية ابي الزبير عن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى ابا عبدالله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقها ومن حقها حلبها يوم وردها الا وهى تجمع له يوم القيامة لا يفقد منها فصيلا واحدا ثم يطح لها بقاع قرقر تطاه باخفافها وتعضه بانواها كلما مر عليه (١) آخرها رجع عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدي زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) في الحلب ورواه ابو عمر الغداني عن ابي هريرة بمعناه فيمن لا يؤدي حقها فقيل له وما حق الابل يا ابا هريرة قال تعطى الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقى اللبن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المجبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابي عمر الغداني عن ابي هريرة فذكره واللفظ مختلف الاما قلته من لفظ ابي هريرة وهذه الرواية قد توهم ان تفسير الحق في رواية ابي صالح من قول ابي هريرة كما هو في رواية ابي عمر الغداني من قول ابي هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكاة نبيخ وجوب هذه الحقوق سوى الزكاة مالم يضطر اليه غيره وقد مضت الدلالة (٣) على ذلك في اول كتاب الزكاة وقد وردت اخبار في التحريض على النيحة وهى محمولة على الاستحباب والله اعلم -

باب ما ورد في تفسير الماعون

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا قتبية بن سعيد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن عبدالله قال كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الفأس وما تتعاطون بينكم -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ابا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن مسعود عن كهيل عن ابي العبيد بن عن ابن مسعود قال هو منع الفأس والدلو والقدر وما يتعاطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله - (حدثنا) ابو طاهر الفقيه ولبوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله ابا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ويمنعون الماعون) قال عارية المتاع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن

مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاع البيت وكذلك رواه عبيدالله بن ابي يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكاة المفروضة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثوري (ح وحدثنا) ابو عبدالله الحافظ املاء حدثني علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة (١) جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن علي رضي الله عنه (ويمنعون الماعون) قال هي الزكاة المفروضة يراؤن بصلاتهم ويمنعون زكاتهم لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث الثوري قال قال علي الماعون الزكاة لم يزد عليه وكذلك رواه السدي عن ابي صالح عن علي رضي الله عنه -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابي مريم انبا ابن وهب حدثني يحيى بن عبدالله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبدالله بن علي بن اسحاق المؤملى (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ويمنعون الماعون) قال الزكاة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوسايمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشي عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكاة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة الوالبي قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قلت يقولون ما يتعاطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذي لا يعطى حقه -

باب ما ورد في المنيحة

(اخبرنا) ابو عبدالله اسحق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السومى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوايد بن مزيد انبا ابي (قال وحدثنا) محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة والحديث للعباس قالوا ثنا الاوزاعي ثنا حسان بن عطية قال دخل ابو كبشة السلولى مسجد دمشق فقام اليه عبدالله بن ابي زكريا ومكحول (٣) وابو بخرية في اناس قال حسان فكنت فيمن قام اليه فحدثنا قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العنز لا يعمل رجل بمصلحة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فذهبنا نعد رد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العنز فما اجزنا خمسة عشر -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولى قال سمعت عبدالله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما يعمل عبد منها بخصلة رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله عز وجل بها الجنة ثم ذكر قول حسان بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الانماطى ثنا هرون بن عبدالله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيدالله بن عمرو عن زيد عن عدى بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصا لا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابي خلف عن زكريا -

(واخبرنا) ابو عبدالله انبا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المنيحة الارجل من المسلمين يمنح اهل بيت ناقة تغد وبرند

(١) هامش ي - بخطه يعنى ابن عيينة (٢) هامش ي - بخطه اسحاق الموصلى (٣) زاد فى ي - وابوبكر

وتروح برفد ان اجرها عند الله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفيان -

باب ما ورد في قوله تعالى

(ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قال انبا ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن فضيل يعني ابن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقالوا ما عندنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما معنا الا اتوت الصبيان فقال هيئي طعامك واطفئي سراجك ونومي صبياتك اذا ارادوا العشاء فهيات طعامها واصلحت سراجها ونومت صبياتها ثم قامت كأنها تصاح سراجها فاطفأته وجعل يريانه انها يبأيا كلان وباتاطاوين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة او يعجب من فعالكما وقال وانزل الله (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) تلا الآية - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن نافع قال مرض ابن عمر رضى الله عنه فاشتهى عبا اول ما جاء العنب فارسات صافية بدرهم فاشترت عنه ودا بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما اتى الباب دخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به عنه ودا فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسلت صافية الى السائل فقالت والله لئن عدت لاتصين منى خيرا ابدا ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به -

باب ما ورد في سقى الماء

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا شعبة (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسن الماللي ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن تسمية عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عباد انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اى الصدقة اعجب اليك قال سقى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفي حديث عفان ان سعد بن عباد قال يا رسول الله اى الصدقة افضل وزاد قال وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من قال لآل سعد قال الحسن -

(اخبرنا) ابو على الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا على بن الحسين ثنا ابوبدر ثنا ابو خالد الذى كان ينزل في بنى دالان عن نبيح عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايا مسلم كسا ثوبا على عرى كساه الله من خضر الجنة وايا مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايا مسلم سقى مسلما على ظم سقاه الله من الرحيق المختوم -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح و اخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة عن مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل بها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يا كل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ بهذا (٣) من العطش مثل الذى كان بلنى وفي رواية قتيبة مثل ما بانمت فنزل البئر فلأ خفه ماء فامسكه بفيه

(١) ي - ثنا ابوالحسن (٢) هاشم - ي - بخطه - انبا - (٣) هاشم - ي - بخطه - بلغ هذا

حتى رقى فدى الكلب فشكر الله له فغفر له فقالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبه اجر - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسleme القعني ورواه مسلم عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عمرو بن سراقه بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه فقال ارايت الضالة ترد على حوض ابل هل لي اجر ان سقيتها قال نعم في الكبد الحري اجر (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقه بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضي هل لي من اجر قال نعم وكل ذى كبد جرى -

(اخبرناه) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد و انبا ابوبكر الشامي ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن اسحاق فذكره (ورواه) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابى اسحاق اخبرني ك. ير الضبي ان رجلا اعرايا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني بعمل يقربني من طاعته ويباعدني من النار قال اوها اعلمتاك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطي الفضل قال والله ما استطيع ان اتول العدل كل ساعة وما استطيع ان اعطي فضل مالي قال فتطعم الطعام وتفشى السلام قال هذه ايضا شديدة قال فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بعيرا من ابلك وسقاء ثم اعمد الى اهل ابيا لا يشربون الماء الا غيا فاسقهم فذلك ان لا يهلك بك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجيب لك الجنة قال فانطلق الاعرابي يكبر قال فما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

باب كراهية البخل والشح والافتار

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الامرج عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخل كمثل رجلين عليهما جنتان او جبتان من حديد من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق سبغت عليه الدرع او مرت حتى تجن بنه وتعزواثره واذا اراد البخل ان ينفق قاصت عليه واذا وكل حلقة موضعها حتى اخذت بعنقه او بقرتوته فهو يوسعها وهي لا تتسع فهو يوسعها وهي لا تتسع -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الجافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولا تتسع مرة واحدة (قل و اخبرنا) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولا تتوسع - رواه مسلم في الصحيح عن عمر والناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخاري من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبدالوهاب بن حبيب القراء انبا محاضر ثنا

(١) في هامش ي - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه - وفي مص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه (٢) ي - عن جده (٣) ي - مص - اذلتك و بهاش ي - بخطه في المتن اعلمتاك ص -

ذكر فيه حديثا (عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه عن عمه سراقه) الى آخره - قلت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية وانخرجه ابن ماجه في سننه على الصواب -

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة يعني بنت المنذر عن اسماء يعني بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انتمي وانضمي هكذا وهكذا ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك - اخرج البخاري ومسلم من اوجه عن هشام -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق بن ابي الفوارس العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج الاعور قال قال ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير انه اخبره عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء الا ما ادخل علي الزبير فهل علي جناح في ان ارضع مما يدخل علي فقال ارضخي ما استطت ولا توعى فيوعى الله عليك - اخرجاه في الصحيحين فرواه البخاري عن محمد بن عبدالرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال لي انفق انفق عليك - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من اصله وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرع عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منقفا (١) خفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا (٢) تلقا - رواه مسلم في الصحيحين عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - وانخرجه البخاري من وجه آخر عن سليمان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بغفر الاعز او ما تواضع احدته الارفعه - رواه مسلم في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بالطبران ثنا ابو القاسم عبدالرحمن بن العباس بن عبدالرحمن البراز لفظا ثنا ابراهيم ابن اسحق الحربي ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبدالله بن الحارث يحدث عن ابي كثير انه سمع عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والشح فانه اهلك من كان قبلكم امرهم بالقطيعة فقطعوا وامرهم بالبخل فبخاوا وامرهم بالفجور ففجروا -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابن بريده عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن الحربي سبعين شيطانا -

باب وجوه الصدقة

وما على كل سلامي من الناس منها كل يوم

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله انبا ابو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ي - كل منفق (٢) ي - كل ممسك -

كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال ما تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته وتمله عليها وترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخاري عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكري بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فيامر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابى اياس وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع اباسلام يقول حدثني عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او عزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاثمائة السلامي فانه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابى توبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى ابى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الدبلي عن ابى ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم ايذ هب اهل الدثور بالاجر يصاون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتى احد ناشهوته ويكون له فيها اجر قال ارايم لو وضعها في الحرام اكان عليه فيها وزر قالوا بلى قال كذلك اذا هو وضعها في الحلال كان له اجر - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكي انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عثمان بن عمر ثنا ابو عامر الخزاز صالح بن رستم عن ابى عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحترن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه منبسط واوان تفرغ من دلوك في اثناء المستقي واذا طبخت قدرافا اكثر مرقتها واغرف لجيرانك منها - رواه مسلم في الصحيح عن ابى غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبري انبا جدى يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابى مالك الاشجعي عن ربيع بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفي رواية ابى داود قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وانخرجه البخاري من حديث ابن المنكدر عن جابر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابو جعفر حفدة على بن حرب ثنا على بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح و اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاصر ابى ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد الا في اثنتين رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آتاه الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاه الليل والنهار - رواه البخاري في الصحيح عن على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره

عن ابن عيينة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا انبا القاضى ابوبكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد العوفى ثنا روح ثنا شعبة عن ساجان الاعمش قال سمعت ذكوان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاحسد الا فى اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتاوه آناه الليل وآناه النهار فسمعه جاره فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ورجل آناه الله ما لافه ويهلكه فى الحق فقال رجل يا ليتنى اوتيت مثل الذى (١) اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل رواه البخارى فى الصحيح عن على بن ابراهيم عن روح بن عباد -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الامارى قال ضرب لئارسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل اربعة منارجل آناه الله علما وآناه ما لافه ويعمل بعلمه فى ماله ورجل آناه الله علما ولم يؤته ما لافه يقول لو آتاني الله عز وجل مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما فى الاجر سواء ورجل آناه الله ما لا ولم يؤته علما فهو يمنع من حقه وينفق فى الباطل ورجل لم يؤته الله علما ولا مالا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما فى الوزر سواء كذا رواه الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن ابي المعروف الفقيه انبا بشر بن احمد الاسفرائنى ثنا احمد بن الحسين بن نصر ثنا على بن المدينى ثنا عبدالرزاق بن همام انبا معمر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابن ابي كبشة الامارى عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل اربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال على وابن ابي كبشة هذا معروف وهو محمد بن ابي كبشة قد روى عنه حديث آخر يعنى عن ابيه فى وادى ثمود -

باب فضل من اصبح صائما

وتبع جنازة واطعم مسكينا وعاد مريضا

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الانجم ومحمد بن احمد بن على المقرئ قالوا ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابوبكر انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابوبكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن فى امرئ (٢) الا دخل الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابونصر احمد بن على القامى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا ابن المصفى ثنا يحيى بن سعيد عن المختار بن فلفل عن انس قال باكر وبالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة . ووقوف (٣) وكان فى كتاب شيخنا ابي نصر القامى مرفوعا وهو وهم وروى عن ابي يوسف القاضى عن المختار بن فلفل مرفوعا -

باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(اخبرنا) ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان النزال وابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل وابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالوا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن

(١) ي - مص - مثل ما (٢) ي - رجل (٣) هامش ي - بخطه - هو ووقوف -

ذكر فى آخره حديثا عن ابن ابي كبشة عن ابيه ثم ذكر (عن ابن المدينى انه محمد بن ابي كبشة) - قلت - ذكر المزى فى اطرائه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن ابي الجعد عن عبدالله بن ابي كبشة عن ابيه وفى الثقات لابن حبان عمر بن سعد ابو كبشة روى عنه اهل الشام وابنه عبدالله -

عرفة ثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الصدقة افضل قال لتبأن ان تصدق وانت صحيح صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلثوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وانحرجه البخارى من وجهين آخرين عن عمارة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ابا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا محمد بن عبدالوهاب ابا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة قال اوصى الى رجل بطائفة من ماله اضعها فاتيته ابا الدرداء فاستأمرته في الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالمهاجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يعتق عند الموت كالذى يهدى بعد الشبع -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة الطائى عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذى يتصدق او يعتق عند الموت مثل الذى يهدى بعد ما يشبع -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ابا على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ابا شعبة عن زيد عن مرة عن عبدالله في قول الله عز وجل (و آتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين) قال تصدق وانت صحيح شحيح تأمل الفنى وتخشى الفقر -

باب فضل صدقة السر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى (ح واخبرنا) ابو عبدالله ابا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجل اتى الله اجتمعاً عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال اتى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٢) يمينه ما تنفق شاله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله لا تعلم يمينه ما تنفق شاله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه -

(كما اخبرنا) ابو عمرو والاديب ابا ابوبكر الامم اعلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد ثنا يحيى ثنا عبيد الله حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها لا تعلم (٣) شاله ما تنفق يمينه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وبهناه رواه سائر الرواة عن عبيد الله بن عمر -

باب فضل الصدقة من المال الحلال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابوبكر بن الحسن القاضى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن محمد الدوري ثنا ابوالنضر هاشم بن القاسم ثنا ورقاء عن عبيد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عز وجل يقبلها

(١) مص - في المساجد - ي معلق في المسجد - (٢) حتى لا تعلم (٣) ي - حتى لا تعلم

ييمينه ويربها لصاحبها كما يربى احدكم فاوله حتى تكون مثل احد - اخرج البخارى فقال وقال ورفاه فذكره وانجده مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله بيمينه وربها كما يربى احدكم فاوله او قلوبه حتى تكون له مثل الجبل او اعظم - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة و اشار البخارى الى رواية سهيل فى ذلك وانجده كما مضى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفى ثنا ابوعوانة عن سماك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يوده فقال يا ابن عمر الاتدعولى فقال ابن عمر انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة الا يطهور ولا صدقة من غاؤل وقد كنت على البصرة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره -

باب المنان بما اعطى

قال الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باان والأذى)

(واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السامك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن نحرشة بن الحر عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلخته بالخلف الكاذب او الفاجر - اخرج مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمد فعله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو بكر الشافعى ثنا محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال كانوا يكفرون ان يرضوا لانسيائهم وهم مشركون فنزلت (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء) حتى يبلغ (وانتم لا تظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى انبا لبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المحرمى (ح. واخبرنا) ابو الحسين بن بشران وابوعلى الروذبارى قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابى بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اتنى امى وهى راغبة افاعطيها قال نعم صلحها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع ابيه يقول اخبرتنى اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنها قالت اتنى امى راغبة فى عهد فريش فسألت رسوا الله صلى الله عليه وسلم اصلها قال نعم قال سفيان وفيها نزلت (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتواكم) الآية - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى وانجده مسلم من حديث عبد الله بن ادريس وابى اسامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعى انبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها فذكره مثل رواية الحميدى دون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحق قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر القشبرى وعمران ابن موسى (ح. واخبرنا) ابو عبد الله قال وانبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن اسحق السراج قالوا ثنا سويد بن سعيد

حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقتك فوضعها في يد زانية فاصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقتك فوضعها في يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غنى فقال اللهم لك الحمد على غنى لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقتك فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق فأتى فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلملها ان تستعف بها عن زناها ولعل العنى يعتبر (١) فينشق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقتها - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وانخرجه البخارى من حديث شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد -

باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة

فيعطى الامين ما امر به كاملا

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا ابو الازهر احمد بن الازهر (ح) واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الاموى ثنا ابو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارثى الكوفى الرجل الصالح قال ثنا ابو اسامة حدثني بريد عن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا وفراطية به نفسه حتى يدفعه الى الذى امر له به احد المتصدقين او المتصدقين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة ورواه مسلم عن ابي كريب وجماعة عن ابي اسامة -

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

باشئ اليسير غير مفسدة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه وانخرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اجر بعض شيئا - رواه البخارى ومسلم جميعا عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور في هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم اذا تصدقت من بيت زوجها -

(حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبا ابو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المراكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد الاباذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الاباذنه وما انفقت من كسبه عن غير امر فان نصف اجره له - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق وانخرجه البخارى حديث الإنفاق عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق - (اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار (ح) واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان

(١) مص - ان يعتبر

(باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير)

قال

ذكر فيه اخبارا

ابن احمد بن عبيد الصنار ثنا ابراهيم بن عبدالله ثنا سليمان قال ثنا عبدالسلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ابن حية عن سعد قال لا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جلييلة كانها من نساء مضر فقالت يا رسول الله انا كل على آبائنا وابنائنا قال ابوداود وارى فيه وازواجنا وفي رواية سليمان بن حرب على ابنائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تاكله وتهدينه قال ليس في حديث ابن سوار الطعام تابعه سفيان الثوري عن يونس بن عبيد -
(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري عن سفيان حدثني يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن سعد ان امرأة قالت يا رسول الله (١) انا كل على آبائنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من رطب مانا كان وتهدين -

باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها وجعله بحكمها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه (وبما اخبرنا) ابر على الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن سوار المصري ثنا عبدة عن عبد الملك عن ابي هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي (٢) انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا سهل بن عمار ثنا ابوغسان مالك بن اسمعيل النهدي ثنا اسرائيل عن أم حميد بنت العيزار عن امها ام عفار عن ثمامة بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضى الله عنهن ما يحل للمرأة من بيت زوجها ففتت كل واحد منهن من الارض عودا ثم قالت لا ولا ما يزن هذا الا باذنه -

(اخبرنا) ابوالحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثني تميم بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة قالت فسألته امرأة منا فقالت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئا من غير اذنه (٤) فغضبت وقطبت وساء لها ما قالت قالت لا تسرقى منه ذهابا ولا فضة ولا تأخذى من بيته شيئا وذكر الحديث -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعتة يقول وذكر الحديث وفيه الا لا يحل

(١) هامش ي - بخطه - لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) مص - الحرصي (٣) كذا في النسخ كلها - ح (٤) مص - ي بغير اذنه -

ثم قال باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطى من الطعام الذي اعطاها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه وبما اخبرنا الروذباري فذكر اثره عن ابي هريرة وفي آخره (لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه) ثم قال (هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار - قلت - في سند هذا الاثر عبد الملك العرزمي متكلم فيه وقال البيهقي في باب التراب في وادغ الكلب (لا يقبل منه ما خالف فيه الثقات) وقال في باب شفعة الحوار (قيل لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع حديث عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهو حسن الحديث قال من حستها فررت) ثم لوسلنا صحة هذا الاثر فذهب الشافعي والمحدثين ان العيرة لما روى الراوى لا لما رأى وكيف يحمل ذلك على الطعام الذي اعطاها وفي حديث ابي هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحمل ذلك على كل ما هو ما دون فيه اما صريحها وعرفا واعدة -

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئاً الا باذنه فقال (١) رجل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك افضل اوالنا (وروى)
ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق الزوج على امرأته قال لا تعطى من بيته شيئاً
الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعابها الوزر -

(اخبرناه) ابوبكر بن نورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا جرير عن ليث فذكره -

باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن
محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت مماوكا فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم
والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبأ جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا حاتم بن
اسماعيل المدني عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم قال امرني مولاى ان اقدم لهما بقاء في مسكين فاطعمته
منه نعم بذلك مولاى فضررت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطى طعامى
بغير ان آمره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) الامام ابو الفتح العمري انبأ عبدالرحمن بن ابي شريح انبأ ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد انبأ ابن ابي ذئب
عن درهم قال فرض على سيدى كل يوم درهما فاتيت ابا هريرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من
مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك او تطعم مسكينا لقمة -

ومن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشيء اليسير من ماله ابوهريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن حبير والحسن البصرى
والشعبي والنخعي والزهرى ومكحول الا ان مكحولا علل بانه يتحلله -

(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني
عبد الملك بن ابي غنية عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابي الهذيل قال كتب معى اهل الكوفة بمسائل اسأل عنها ابن عباس
فجئت اليه فاتاه عبد فقال يا ابن عباس انى ارعى غنما لاهلى فيمربى الظآن اسقيه (٢) قال لا ثم لا الا بامر اهلك قال فانى اتخوف
عليه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -

(واخبرنا) ابو منصور الفقيه وابو نصر بن قتادة وابو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان القارسي قالوا انبأ ابو عمرو بن نجيد
السنهبي انبأ ابو مسلم (٣) ثنا الانصارى ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال
(ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ) لا يتصدق بشئ الا ان يكون في ابل راعية فيأتيه رجل قد انقطع حلقه من العطش
يخشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصارى ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك ان يتصدق بشئ
فقال لا يتصدق بشئ -

(١) هامش ي - بخطه - قال (٢) ي - فاسقيه (٣) مص - ابوهشام -

قال (باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه)

ذكر فيه حديث عمير مولى ابي اللحم (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما
نصفان) - قلت - الحديث يشمل اليسير والكثير فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة (انهم اباحوا له التصديق باليسير
ثم ذكر (ان عبدا قال لابن عباس انى ارعى غنما فيمربى الظآن اسقيه قال لا ثم لا الا بامر اهلك) - قلت - هذا يدل على امتناع
التصدق باليسير فهو مخالف لمدعاه

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابواليمان انبا شعيب قال قال نافع كان عبدالله بن عمر يقول لا يصح للعبد ان يتفق من ماله شيئا ولا يعطيه احدا الا باذن سيده الا ان يأكل فيه بالمعروف او يكتسى والحديث المسند يحتمل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب المالك في ان يأذن لمأوكه في ان يتصدق عنه والاجريتها وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب في متابعة السنة وبالله التوفيق -

باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديده

وبما آتاه الله عز وجل من غير سؤال

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني من اصحابه انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم جبلا (١) فيأتى الجبل فيجىء بمجزمة من حطب على ظهره فيبيعهما فيستغنى بها خيرا له من ان يسأل الناس اعطوه او يمنعه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن قيس (ح وحدثنا) ابو عبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد ومحمد بن النضر واحمد بن سلمة قال محمد انبا وقال الآخرون حدثنا هناد بن السرى ثنا ابو الاحوص عن بيان بن بشر (٢) عن قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يندوا احدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق به ويستغنى به عن الناس خيرا من ان يسأل رجلا اعطاه او يمنعه ذلك بان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السرى وانخرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - وانخرجه البخاري من حديث ابى صالح وغيره عن ابى هريرة - (اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى ثنا اسمعيل ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الخائظ وابوزكريا بن ابى اسحاق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو المستملى ومحمد بن شاذان قالا حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابى سعيد الخدرى ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سأوه فاعطاهم حتى اذا نفذ ما عنده قال ما يكن عندي من خيراتن ادخره عنكم ومن يستغف (٣) يعفه الله ومن يستغنى يفنه الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خيرا ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الخائظ ثنا ابوبكر بن اسحق النقيبه انبا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثني شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن عطاء بن يسار وعبدالرحمن بن ابى عمرة انها سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمر تان ولا اللقمة واللقمتان انما المسكين الذى يتعفف اقرأوا ان شئتم

(١) مص - ي جبهه (٢) مص - بيان ابى بشر - وقال في الخلاصة بيان بن بشر الاحمسي ابوبشر (٣) مص - يستغف - وفي هامش ي - بخطه - يستغف

ثم قال (وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب عن متابعة السنة يعنى ظاهر حديث عمر) - قلت - الاولى بمن رغب في متابعة السنة ترك ما يدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استباحة مال الغير والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقي فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد في باب تحريم اكل مال الغير بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بماط زان او ما شئته وذكر فيه عن الشافعي انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز اكل مال احد الا باذنه انبى كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحا او عرفا كما تقدم -

(لا يسألون الناس الحافا) - رواه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن ابى مریم ورواه مسلم عن ابى بكر بن اسحق عن ابن ابى مریم -

(اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل وابوزكريا بن ابى اسحق المزكى قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا خشنام ابن الصديق ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابى ايوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن ابى عبدالرحمن الحلبى عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن المقرئ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزى انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا بشير بن سلمان (١) عن سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغنى اما يموت عاجل او غنى عاجل -

باب كراهية السؤال والترغيب فى تركه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبدالله بن مسلم انى الزهرى عن حمزة بن عبدالله بن عمر قال خرجنا الى الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر اتيتم الشام تسألون اما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما تزال المسئلة بالرجل حتى يلتقى الله وما فى وجهه مزعة من لحم - اخرجه البخارى فى الصحيح فقال وقال معلى بن اسد فذكره وانخرجه مسلم من حديث معمر عن عبدالله بن مسلم مختصرا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحق قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى وحسين ابن محمد القباني قالوا ثنا ابو كريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس اموالهم تكثرا فاما يسأل جمرًا فليستقل منه اوليستكثر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى كريب -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدورى ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار (ح و اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن يعنى ابن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا فى المسئلة فوالله لا يسألنى احد منكم شيئا فتخرج مسئلته منى شيئا وانا كاره فيبارك له فيها - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن نمير عن سفيان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد الحسن بن حليم المروزى ثنا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله انبا يونس عن الزهرى عن عروة وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سألت فاعطانى ثم سألت فاعطانى ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا قال وكان ابو بكر رضى الله عنه يدعوك حكيما الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر رضى الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر رضى الله عنه انى اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم انى اعرض عليه حقه من هذا الفى فيأبى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان وانخرجه مسلم مختصرا من حديث ابن عيينة عن الزهرى -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله بن

يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قال ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن قال ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الأمين أماهو حبيب إلى وأماهو عندي فأمين عوف بن مالك الأشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة في بيت عائشة فقال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد بيعة فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ولا تشر كراهه شيئا والصلوات الخمس وتطيعوا وأسر كلمة خفية ولا تسألوا الناس شيئا فلقدم كان بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فاسأل أحدا يناوله إياه - لفظ حديث الحافظ - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبل لي بواحدة اتقبل له بالجنة قال ثوبان أتايا رسول الله قال لا تسأل الناس شيئا قال فلربما سقط سوط ثوبان وهو على البعير فلا يقول لأحد ناوئيه حتى ينزل فيأخذه - وروى عن أبي العالية عن ثوبان -

باب الرجل يسأل سلطانا

أوفي أمر لا بد منه صلحا

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عتبة عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أتقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل في أمر لا يجد منه بدا أو إذا سلطان قال زيد بن عتبة فحدثت به الحجاج بن يوسف فقال سئلتني فأنى ذو سلطان -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سواد عن مسلم بن مخشى أنه قال أخبرني ابن القراسي أن القراسي قال للنبي صلى الله عليه وسلم أسأل يا نبي الله فقال لا وإن كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين - رواه أبو داود عن قتيبة عن الليث -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن موسى بن أعين قال وجدت في كتاب أبي عن عمرو بن الحارث عن بكر بن مسلم بن مخشى أن القراسي حدثه عن أبيه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فإن كنت لا بد سائلا فاسأل الصالحين - وحدثت قبيصة بن مخارق وغيره من الأحاديث فيمن تحمل له المسئلة ولا تحمل موضعها كتاب قسم الصدقات -

باب بيان اليد العليا واليد السفلى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن تاذان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتعفة والسفلى السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن قتيبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله علي بن عبد الله العطار صاحب الحكيمى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اليد العليا خير

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنفقة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن عازم يرواه عبد الوارث عن ايوب فقال في الحديث اليد العليا المتنفقة (١) وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع المتنفقة - (اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا عبدالله بن الوايد العدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتنفقة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة نقيلاً عنه واليد العليا المتنفقة -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابن مهران يعني الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعني ابن سعيد ثنا حفص عن موسى فذكره -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا معاذ بن المثني ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث ان اليد العليا هي المتنفقة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الققيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذلي اباي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبا بشر بن بكر عن ابن جابر عن عروة بن محمد بن عطية قال حدثني ابي ان اياه اخبره قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من بني سعد بن بكر وكنت اصغر القوم خلفوني في رحالهم ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضوا حوائجهم ثم قال هل بقي فيكم احد تاتوا يا رسول الله فلام منا خلفناه في رحالنا فامرهم ان يبعثوني اليه فاتوني فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فآرا في قال ما اغناك الله لاتسئل الناس شيئاً فان يد المنطية (٢) العليا وان اليد السفلى هي المنظاة وان مال الله لمسئول ومنطى قل فكلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم بلنتنا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد حدثني ابو الزعراء عن ابي الاحوص عن ابيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة فيد الله جل وعز العليا ويد المعطى التي تايها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك - ورواه ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً -

(اخبرناه) ابو الحسن بن بشر انبا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب انبا علي بن عاصم انبا ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة ايد فيد الله العليا ويد المعطى التي تايها ويد السائل اسفل الى يوم القيامة فاستعفوا من السؤال ما استطعتم ومن اعطاه الله خيراً فالير عليه وابدأ بن تعول وارتضخ من الفضل ولا تلام على (٣) كفاف ولا تعجز عن نفسك - تابعه ابراهيم بن طهمان عن الهجري مرفوعاً ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجري موقوفاً -

باب اخذ ما يحل له اخذاً

اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله انه قال قال عبدالله سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه انقره في فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل لخذ وما لا فلا تتبعه نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس -

من

باب المسئلة في المساجد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا سهل بن مهران البغدادي ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبدالرحمن بن ابي ايملى عن عبدالرحمن بن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا فقال ابو بكر رضى الله عنه دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبدالرحمن فاخذتها فدفعتها اليه -

باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوالعباس القاوري (١) يني عمرو بن العباس كان ينزل درب خزاعة ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن سليمان بن معاذ ثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله الا الجنة -

باب عطية من سأل بالله عز وجل

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالله فاعيدوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن اتى اليكم معروفا فكاثبوه فان لم تجدوا ماتكاثبونه به فاثبوا عليه حتى تعلموا انكم قد كاثبتموه (٢) -

كتاب الصيام (٣)

باب فرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو علي الحسين بن علي بن يزيد الحافظ انبا ابو علي الموصلي ثنا محمد بن عبدالله بن نعيم ثنا ابو خاند الاجر عن ابي مالك الاشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم وزاد فيه فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابواحمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبدالله بن نعيم فذكره زيادته -

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق المعروف بابن البياض ببغداد ثنا ابوالحسن علي بن محمد بن سليمان الجزري (٤) ثنا ابو قلابة ثنا ابو زيد الهروي ثنا قرة بن خالد عن ابي جمره نصر بن عمران الضبي قال قلت لابن عباس ان لي جرة نبيذ حلوا فاشربه فاذا اكثرت منه بفالست القوم فاطلت المجلس خفت ان اقتضح فقال لي قدم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخزايا قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر وانا لانصل اليك الا في شهر حرام فمرنا بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا قال امركم بالايمان تدرؤن ما بالايمان شهادة الا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام قال واحسبه قال وتعطوا الخمس من الغنائم وانها لكم عن الشرب في الجر والدباء والمزفت والنقير - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث قرة بن خالد -

(١) ضبطه السمعاني وابن الملتن بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو وراه بعدها ياء النسبة وفي الخلاصة كذلك الا ان بدل الراء زايا وفي التقريب بكسر القاف وفتح اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراه مهملة والياء - ح
(٢) ي - مص - كتاب الصوم (٤) ي الحربي - مص - الجرفي -

باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ

بفرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو احمد يعني الحافظ انبا الحسين بن محمد بن عفير ثنا علي بن الربيع الانصاري ثنا عبد الله بن نير عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبد الرحمن بن ابي ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثر وا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم في ذلك ونسخه (وان تصوهوا خير لكم ان كنتم تعلمون) قال قامروا بالصيام - قال البخاري وقال ابن نير حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما حول الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ما قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) الآية وذكر باقي الحديث هذا مرسل عبد الرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

باب ما كان عليه حال الصيام

من الخيار بين الصوم وبين الاطعام الى ان تعين فرضه على من اطاقه ولم يكن له عذروا الامر الاول منسوخا (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى بطعام مسكين حتى انزلت الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدى حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عمرو محمد بن عبد الله الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني محمد بن محمد بن سليمان ثنا وهب بن بقية وابوبكر بن ابي شيبه قالا ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني (فدية طعام مسكين) (١) هذه الآية التي بعدها (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - اخرج البخاري في الصحيح -

(كما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوسعيد النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ (فدية طعام مسكين) قال هي منسوخة -

باب ما كان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصلى صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصاد الامر الاول منسوخا -

(١) ي - مص - مسكين - وهي قراءة نافع وابن عامر كما في تفسير الأوصى -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عماد بن دنوقا (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوي قال ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فحضر الانطار تمام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة كان صائما فلما حضر الانطار اتى امرأته قل هل عندك طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فغلبته عيناه بغاءت امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فاصبح فلم ينتصف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نساءكم هن لباس لكم وانتم لباس هن) ففرحوا بها فرحا شديدا (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) لفظ حديث الحسن بن حمشاذ - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شويه حدثني علي بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لئلا تتمتون) وكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضاوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاوا الى القبابة فاختان رجل نفسه بخام امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة فقال (علم الله انكم كنتم تخافون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) الآية وكان هذا مما نفع الله به الناس اخص (١) لهم ويسر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم انزل رمضان وكانوا تواما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم اطعم ستين مسكينا نزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للرخص والمساكن وامروا بالصيام قال وحدثنا اصحابنا وكان الرجل اذا انظر تمام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح بخاء عمر و اراد امرأته فقالت اني قد نمت نظن انها تعتل فاتاها بخاء رجل من الانصار فاراد طعاما فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما اصبحوا نزلت عليه هذه الآية فيها (احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نساءكم)

باب لا يجب صوم ياصل الشرع غير صوم رمضان

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان امرأيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ما (٢) فرض الله على من الصيام فقال صيام شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذي اكرمك لا تطوع شيئا ولا تنقص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناح وايه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر -

باب ما روي في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابي معشر (ح و اخبرنا) ابوسعيد المديني وابو منصور احمد بن علي الدامغاني قال ثنا ابو احمد بن عدي ثنا علي بن سعيد ثنا محمد بن ابي معشر حدثني ابي عن سعيد المديني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبد الله الخازن عن ابي معشر وابو معشر هو نجيح السندی ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه والله اعلم (وقد قيل) عن ابي معشر عن محمد بن كعب من قوله وهو اشبه -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينوري ثنا عبدالله بن يوسف بن احمد بن مالك ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا محمد بن بكار بن الريان ثنا ابو معشر عن محمد بن كعب قال لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان (وروى ذلك) عن مجاهد والحسن البصري والطريق اليهما ضعيف (وقد احتج) محمد بن اسماعيل البخاري في الصحيح في جواز ذلك بالحديث -

(الذي اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني (ح و اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن صالح بن هاني قال ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة عن اسماعيل (١) بن جعفر عن ابي سهيل بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصدت الشياطين رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد قال البخاري وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدر موا رمضان -

باب الدخول في الصوم بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا ابن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب ثنا عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له (٢) (ورواه) عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني ابن لهيعة ويحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع (٣) الفجر فلا صيام له كذا قال (ورواه) احمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهري في اسناده وفي رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن ابي بكر اقام اسناده ورفعوه وهو من الثقات الاثبات -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ قال رفعه عبدالله بن ابي بكر وهو من الثقات الرفعاء (وقد حدثنا) انسيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي وابوطاهر الفقيه املاء وقراءة عليهما قال انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالازهر ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له (ورواه) معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهري عن حمزة بن عبدالله عن ابيه عن حفصة (ورواه) يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من قوله (ورواه) عقيل عن الزهري عن سالم ان عبدالله وحفصة قال ذلك وقيل غير ذلك -

(ورواه مالك كما اخبرنا) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

(١) - مص - ثنا اسمعيل (٢) زاد في بين السطرين - كذا قال - (٣) مد - من -

قال (باب الدخول في الصوم بالنية)

ذكر فيه حديث عبدالله بن ابي بكر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن حفصة عنه عايه السلام ثم قال واختلف على الزهري في اسناده ورفعوه وعبدالله بن ابي بكر اقام اسناده ورفعوه وهو من الثقات الاثبات) - قلت - اضطرب اسناده اضطرب اباشديدا والذين وقفوه اجل واكثر من ابن ابي بكر ولهذا قال الترمذي وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضى الله عنهما بمثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابو الزبناح روح بن الفرغ المصري حدثني عبد الله بن عباد ثنا المفضل بن فضالة حدثني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن

عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني تفرد به عبد الله بن عباد عن المفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

باب المتطوع يدخل في الصوم

بنية النهار قبل الزوال

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا ابو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري

ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شئ قلت فقلت يا رسول الله ما عندنا شئ قال فاني صائم

وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عباد البصري ثنا سفيان الثوري

(ح و اخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن

كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان نبي الله صلى الله

عليه وسلم يحب طعاما بقاء يومه فقال هل عندكم من ذلك الطعام فقلت لا فقال اني صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية روح

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال اني صائم (ورواه) وكيع بن الجراح

عن طلحة بن يحيى فقال في الحديث قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شئ قلنا لا قال فاني اذا

صائم وبذلك اللفظ اخرجه مسلم في الصحيح -

(اخبرناه) ابو محمد بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى و ابو عبد الله بن يزيد قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج

ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فاني اذا صائم -

(وحدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن

سماك عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شئ قلت لا قال اذا

اصوم وهذا اسناد صحيح -

ثم ذكر البيهقي حديثا عن روح ابي الزبناح عن عبد الله بن عباد عن المفضل بن فضالة الى آخره ثم قال (قال الدارقطني تفرد به

عبد الله بن عباد عن المفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات) - قلت - كيف يكون كذلك وفي كتاب الضعفاء للذهبي عبد الله

ابن عباد البصري ثم المصري عن المفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابو الزبناح روح نسخة موضوعة -

قال (باب المتطوع يدخل بنيتة قبل الزوال)

ذكر فيه حديثا في سننه سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال (هذا اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا

وسليمان هذا قال فيه ابن معين ليس بشئ وقال ابن حبان كان رافضيا غالبا وكان يقلب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ

ينسب الى حده -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طاحنة كان يأتي اهله من الضحى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا الاصام ذلك اليوم وقل انى صائم -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة وابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه قالوا ثنا ابو عمرو بن نجيد قال اخبرنا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن ابي ذئب عن عثمان بن نجيح عن ابن المسيب قال رأيت ابا هريرة يطوف بالسوق ثم يأتي اهله فيقول اعندكم شئ فان قالوا لا قل فاناصائم -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال حدثني ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يجي بعد ما يصبح فيقول اعندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد اباذي ثنا ابو تلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن السري وغيره عن سفيان الثوري عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمي ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد ما زالت الشمس فصام -

(و اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن ابي معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هو ابن مسعود قال احدكم بالخيار ما لم يأكل او يشرب (وقال الشافعي) هم يعني العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لا يكون صائما حتى بنوى الصوم قبل زوال الشمس واما نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

باب الصوم لرؤية الهلال

او استكمال العدد ثلاثين

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالعزيز ثنا القعنبى قال قرأت على مالك (ح و اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر و جعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له وفي رواية القعنبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقل فان غم عليكم - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان الاصم ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب (ح و اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زاد حماد في روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظره فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سبحان ولا ترة اصبح مفطرا وان حال دون منظره سبحان او ترة اصبح صائما وكان يفطرمع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرج مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن عافية دون فعل ابن عمر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال (١) فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم

(١) هامش ي - بخطه - حدثني سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رأيتموه -

فاقدر واه - انخرجه البخارى من حديث عقيل عن الزهري ورواه مسلم عن حرملة عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله النسي ثنا روح بن عباد ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي عن مالك الا انه قال فاكلوا العدة ثلاثين كذا وجدته فى نسختي -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك فذكره بماء وقال فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الاول (وقد روى مالك) هذا الحديث فى الموطأ على اللفظ الاول ثم روى عقيبه حديثه عن ثور بن زيد الدبلى عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) بذلك ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره فكأنه ذكر الحديثين جميعا فغلط الكاتب فدخل له بعض متن الحديث الثانى فى الاسناد الاول وان كانت رواية الشامي والقعنبي من جهة البخارى عنه محفوظة فيحتمل ان يكون مالك رواه على اللفظين جميعا والله اعلم (وقد رواه) اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نحو الرواية الاولى عن مالك -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه الا ان يغم عليكم فان غم عليكم فاقدروا له - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب حدثنى ايوب قال كتب عمر بن عبد العزيز الى اهل البصرة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وان احسن ما يقدر له انا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا (١) والصوم ان شاء الله لكذا وكذا الا ان تروا اهلال قبل ذلك (قال الشيخ) والذي يدل على صحة ما ذكره عمر بن عبد العزيز سائر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب منها عن ابن عمر -

(ما اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا محمد بن عبيد ثنا عاصم بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض فى الثالثة ايهاه فان غم عليكم فاتموا ثلاثين -

(واخبرنا) ابو ظاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد ثنا ابى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى جعل الالهة مواقيت فاذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتغوه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له اتموه ثلاثين (ومنها) عن غير ابن عمر الروايات الثابتة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوما معنى عدوا شعبان ثلاثين - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس الا انه قال فى الحديث فان غم عليكم فاكوا العدة شعبان ثلاثين -

(واخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ حدثنا

ابى ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -
 (واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا انبا يحيى بن يحيى انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال تصوموا واذ رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -
 (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا احمد بن سلمة البرازي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا محمد بن بشر العبدي ثنا عبيد الله عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال فقال صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن بشر (١) -
 (اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة قال سمعت ابا البخري قال اهلنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قدمه لرؤيته فان اغمى عليكم فاكوا العدة - اخرج في الصحيح من حديث غندر عن شعبة (ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس في اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيره هؤلاء ايضا) (٢) -
 (واخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطبراني بها انبا عبد الله بن احمد بن منصور الطومى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -
 (وحدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عمر ان القطان عن قتادة عن الحسن عن ابى بكرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين يوما -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن صالح اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابى قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام (وكذلك) رواه عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا (٣) ابوبكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان -
 (واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى فذكره وزاد فيه ولا تخلطوا رمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه احدكم وصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته (٤) فان غم (٥) عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

باب النهى عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهى عن صوم يوم الشك

قال (باب النهى عن استقبال رمضان بصوم)

(١) في هامش ي بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 (٢) هامش ي - المعلم عليه (بني ما بين القوسين) ضرب في اصل المؤلف (٣) هامش ي - بخطه - انبا (٤) ي - للرؤية - في الاوضاع
 (٥) ي - نغمى (اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البراز ثنا ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم (ح و اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من احدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون صوما يصومه رحل فليصم ذلك الصوم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب الفقيه املاء انبا بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريرى ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم او يومين (١) الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فصومه - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه ايوب والاوزاعى وعلى بن المبارك ومعمرو وشيبان وحسين المعلم وهمام وابان عن يحيى بن ابي كثير بنحو من رواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق املاء ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن العباس وحذيفة بن اليمان وطلق بن علي وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن (٢) بن اسحق البراز ببغداد قالا ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهى بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا عبدالسلام بن عاصم الرازى بمكة انبا ابو زهير عبدالرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن مالك بن ابي عامر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار ان محمد بن حنين اخبره انه سمع ابن عباس يقول انى لا يحب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبدالله بن بكر السهمى عن حاتم هو ابن ابي صغيرة عن سماك يعنى ابن حرب قال دخلت على عكرمة فى يوم وقد اشكل على امن رمضان هوام من شعبان فاصبحت صائما فقلت ان كان من رمضان لم يسبقنى وان كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهو يا كل خبزا وبقلا ولبنا فقال هلم الى الغداء قلت انى صائم فقال احلف بالله لتفطره قلت سبحان الله قال احلف بالله لتفطره فلما رأيته لا يستثنى افطرت فعدت ببعض الشئ وانا شعبان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت بينكم وبينه صحابة او غيابة (٣) فاكلوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا لا تستقبلوا رمضان يوم من شعبان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود حدثنا الحسن بن علي ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه غمامة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا الشهر تسع وعشرون - قال ابو داود ورواه حاتم بن ابي صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا ثم افطروا قال الشيخ ورواه ابو عوانة عن سماك مختصرا فجعل اكمال العدة لشعبان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٠٨) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه غمامة اوضابية فاكلوا شهر شعبان ثلاثين ولا تستقبوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم في الطرفين جميعا نروي كل واحد منها احد طرفيه -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تكالوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او تكالوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا محاضر بن الورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اليوم الذي يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابي شيبه ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر قل كنعند عمار بن ياسر فاتي بشاة مصلية فقال كوا فمتنحي بعض القوم فقال اني صائم فقال عمار من صام يوم الشك فقد عصي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثاروح بن عباد ثنا الثوري عن ابي عباد عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم والاضحى والقطر وايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابو عباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير قوى -

(اخبرنا) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا عبد الرحمن بن عبدالله السعودي عن هلال عن عبدالله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصلى المغرب ثم قل ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فمن استطاع منكم ان يتوم فليقم فانها من نوافل الخير التي امر الله عز وجل بها ومن لم يستطع فليتم على فراشه ولا يقل قائل ان صام فلان صمت وان قام فلان قمت فمن صام او قام فليجعل ذلك لله عز وجل اتلوا اللغو في بيوت الله عز وجل وليعلم احدكم انه في صلاة ما انتظر الصلوة الا لا يتقدم من

ذكر فيه حديثا (عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي عن حذيفة) ثم قال (وصاه جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - قوله (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة) يوهم ظاهره ان رواية الثوري ومن معه ليست بموصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن وقد اطلقنا البحث معه في مثل هذا في باب النهي عن فضل الحديث فيما مضى - ثم ذكر حديثا فيه ابو عباد عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال (ابو عباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير قوى) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه في مجلس وقال ابن حبان كان يقاب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها واليه في الان القول فيه ههنا وقال في باب من اتى الجمعة من ابعد من ذلك (منكر الحديث متروك قاله ابن حنبل) وقال في باب من قال المعدن ركاز (ضعيف جدا جرحه ابن حنبل وابن معين وجماعة من الاثمة وقال الشافعي اتقى الناس حديثه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٠٩) (كتاب اعيام) (ج - ٤)

الشهر منكم احد صوموا لرؤيته وانفطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تفطروا حتى يفسق الليل على الطراب -
(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا هشيم عن
مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يخطب اذا حضر رمضان ثم يقول هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه
ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم فلان او افطر اذا افطر فلان الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب
ولكن من الكذب والباطل واللغو الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فانفطروا فان غم عليكم فاكوا
العدة قل كان يقول ذلك بعد صلاة الفجر وصلاة العصر -

(واخبرنا) ابو الفتح انبا الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر رضي الله عنه كان يقول
مثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبا عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن الصوفي ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا حفص
ابن غياث عن مجالد عن عامر ان عمر وعليا رضي الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا احمد بن الحسن بن ماجه القزويني ثنا محمد بن منده ثنا الحسين
ابن حفص ثنا اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال سمعت ابن عمر يقول لو صمت السنة كلها لانفطرت ذلك اليوم
الذي يشك فيه من رمضان - ورواه الثوري عن عبد العزيز قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفطر في اليوم الذي يشك فيه -

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبدالله ثنا علي بن محمد بن ماهان ثنا علي بن محمد
الطنافسي ثنا وكيع ثنا ابو الضريس عقبة بن عمار (١) عن عبدالرحمن بن عابس النخعي عن ابيه قال قال عبدالله بن مسعود لان افطر
يوما من رمضان ثم اقضيه احب الى من ان ازيد فيه يوما ليس منه -

(واخبرنا) ابو عبدالله بن فنجويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبا ابوسلمة ثنا همام ثنا قتادة قال اختلفوا في
يوم لا يدري امن رمضان هو ام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغدى (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى
عن صوم اليوم الذي يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول انفصوا يعني بين صوم رمضان وشعبان بفطر -

باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام

اذا انتصف شعبان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبد العزيز بن محمد عن
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن
الصيام حتى يدخل رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال سمعت ابا النضر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن قتيبة الطوسي يقول سمعت قتيبة بن
سعيد يقول سمعت عبد العزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة فقال الى مجلس العلاء يعني فاخذ بيده فاقامه ثم
قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا فقال
العلاء اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - رواه ابو داود عن قتيبة ثم قال ليو داود وقال
احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لا يحدث به -

باب الرخصة في ذلك

بما هو اصح من حديث العلاء

قد مضى حديث ابي سلمة عن ابي هريرة في النهي عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يعجل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فيأتى ذلك على صيامه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الا شعبان فانه كان يصوم شعبان كله - اخرج البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابو النضر عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رأيت فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان ورواه ابن ابي لبيد عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور (ح وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفى رواية سفيان قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبرى عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهر اتماما الا شعبان يصله برمضان -

باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان

(اخبرنا) ابونصر احمد بن على بن احمد الفامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له او لرجل وهو يسمع صمت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين مكانه - رواه البخارى فى الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدي ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على ثنا محمد بن الفضل ابوالنعمان ثنا مهدي بن ميمون فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صمت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قل لا يبنى شعبان قال فاذا افطرت فصم يوما او يومين - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي النان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

(اخبرنا) ابونصر احمد بن على بن احمد الفامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هديبة بن خالد ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له او لرجل صمت من سرر شعبان شيئا قل لا قل فاذا افطرت فصم يومين - رواه مسلم فى الصحيح عن هداى (٣) بن خالد -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدى من كتابه ثنا الوايد بن مسلم ثنا

(١) مص - سر (٢) مص - سر (٣) هو - هديبة - ح -

قال (باب الخبر الذى ورد فى صوم سرر شعبان)

عبد الله بن العلاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسحل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة السبأى فقال يا معاوية اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رأيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

(اخبرنا) ابو على انبا ابوبكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى في هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعنى الاوزاعى يقول سره اواه - قال وحدثنا ابو داود ثنا احمد بن عبد الواحد ثنا ابو مسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله (قال الشيخ) ورواه غيره عن الاوزاعى انه قال سره آخره وهو الصحيح وادبه اليوم او اليومين اللذين يستتر فيها القمر قبل يوم الشك او اراد به صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عادته في صوم آخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شئ جونه فعلى هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن (ح و اخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسى بها ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن خمير عن عبد الله بن ابي موسى مولى لبنى نصر انه سأل عائشة رضى الله عنها عن اليوم الذى يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان - لفظ حديث روح وفي رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يقل مولى لبنى نصر -

(و اخبرنا) ابو عبد الله بن فنجويه الدينورى بالدامغان ثنا عبيد الله (١) بن محمد بن شعبة ثنا محمد يعنى الحضرمى ثنا عثمان ثنا يحيى ابن ضريس ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضى الله عنها انها كانت تصوم اليوم الذى يشك فيه من رمضان (قال وحدثنا) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي مريم عن ابي هريرة قال لان اصوم اليوم الذى يشك فيه من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان كذا روى عن ابي هريرة بهذا الاسناد ورواية ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهى عن التقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك (واما الذى روى) عن علي رضى الله عنه في ذلك فانما قاله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يردان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضى الله عنها في ذلك كذهب ابن عمر في الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون صحوا ومتابعة السنة الثابتة وما عليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولى بنا والله التوفيق -

باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخترى عبد الله بن محمد بن شاذان الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء امرأى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى رأيت الهلال يعنى هلال رمضان فقال اتشهدان لاله الا الله قال نعم قال اتشهدان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا -

(١) مص - عبد الله وكذا في تاج العروس -

ذكر فيه (عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره) - قلت - هذا الحديث غير مطابق للباب اذ ليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلا شك وان سره مضاف اليه سواء كان اواه او آخره او وسطه فهو من رمضان لامن شعبان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا الوليد بن ابي ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل يعني هلال رمضان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم انبا ابوالوجه انبا الفضل بن موسى ثنا سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء امرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يا رسول الله اني قد رأيت الهلال فقل اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم قال فنادى ان صوموا - وكذلك روى عن ابي عاصم عن الثوري موصولا ورواه غيرهما عن الثوري مرسلًا -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جاد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوه واولا يصوموا بفناء امرابي من الحرة فشهد انه رأى الهلال فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهدان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان يصوموا وقال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر القيام احد الاحقاد بن سلمة (قال الشيخ) حديث حماد رواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسلًا -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک انبا احمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بمثله الا انه لم يقل مرة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي وانا لحديثه اتقن قال ثنا مروان هو ابن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابي بكر بن تافع عن ابيه عن ابن عمر قال ترايا الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيت فصام وامر الناس بصيامه -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة (قال الشيخ) هذا الحديث يعد في افراد مروان بن محمد الدمشقي رواه عنه الربيع بن سليمان -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا هارون بن سعيد الابلي ثنا عبدالله ابن وهب اخبرني يحيى فذكره بمثله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الابلي ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابي عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال شهدت المدينة وبها ابن عمرو ابن عباس قال بفناء رجل الى واليها فشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمرو ابن عباس عن شهادته فامراه ان يجيزه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان قالوا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيز على شهادة الا فطر الا شهادة رجلين -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزير بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابو احمد الحسين بن علي التيمي انبا ابو عبدالله محمد بن مخلد بن حفص الدورى ببغداد ثنا يحيى بن عياش ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الابلي ثنا ابو عوانة ومسعر فذكره وهذا مما لا ينبغي ان يحتج به وفيما مضى كفاية -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالعزير بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان -

باب الهلال يرى بالنهار

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن سفيان عن منصور عن ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن بمخاتين ان الالهة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيت الهلال نهارة فلا تفطروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلان مسلمان انهما اهلاه بالامس عشية - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل انهما اهلاه بالامس عشية -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثني منصور فذكره قال على قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدي (قال الشيخ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ انبا ابوبكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج ابن محمد (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن صفير ثنا النضر بن شميل (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الجنيد قالوا ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل قال اتانا كتاب عمر بمخاتين ان الالهة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال من اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان انهما رأياه بالامس (ورواه ايضا) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعي مرسلًا بخلاف ذلك -

(اخبرناه) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن مغيرة عن شبك عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيت الهلال نهارة قبل ان تزول الشمس تمام ثلاثين فافطروا واذا رأيتموه بعد ما تزول الشمس فلا تفطروا حتى تصوموا - هكذا رواه ابراهيم النخعي منقطعًا وحديث ابي وائل اصح من ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان اناسا رأوا هلال الفطر نهارة فاتم عبدالله بن عمر صيامه الى الليل وقال لاحق يرى من حيث يرى بالليل ورواه عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناسا يفطرون اذا رأوا الهلال نهارة وانه لا يصح لكم ان تفطروا حتى تروه ليلا من حيث يرى -

(اخبرناه) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة فذكره وروينا في ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضى الله عنهما -

باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر املاء انبا محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له -

باب من اصبح جنبًا في شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع اني اصبح جنبًا وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبًا وانا اريد الصيام فاعتسل ثم اصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتا خرف غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال واقه اني لا رجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى - تابعه اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد (ح واخبرنا) ابو الحسن المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع قالوا ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر ابن حزم ان ابا يونس مولى عائشة اخبره عن عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وعائشة رضى الله عنها تسمع من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدر كنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله انى لارجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الققيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبدربه بن سعيد بن قيس عن ابي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجى النبي صلى الله عليه وسلم انها قالتا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم - (واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بمثله - زاد فى متنه فى رمضان ثم يصوم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قوله فى رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قال ابو محمد ثنا وقال ابو عبدالله انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبدربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الجيرى ان ابا بكر بن عبدالرحمن حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنباً يصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع لاحتلم ثم لا يفطر ولا يقضى - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابى بكر بن عبدالرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فى رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن حملة كلاهما عن ابن وهب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ فى آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك عن سمى مولى ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبدالرحمن يقول كنت و ابي عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبغ جنباً فطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن الى امى المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألنهما عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة قال من اصبغ جنباً فطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة رضى الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم نخر جناحتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة نخر جناحتى جنباً مروان فقال له عبد الرحمن ما قلنا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد ان كبن دابتي بالباب فلتأتين ابا هريرة فلتخبرنه بذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدثت معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لى بذلك انما اخبرنى مخبر - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى مد رجاً فى روايته عن ابي اليان عن شعيب عن الزهرى عن ابي بكر بن عبدالرحمن بمعنى هذا الحديث الا ان فى حديثه فقال كذلك حدثنى الفضل بن عباس وهو اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله الشيباني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرنى عبد الملك بن ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي بكر بن اباة قال سمعت ابا هريرة يقول فى قصصه من ادركه الفجر جنباً

فلا يصم قال فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لانيه (١) فانكر ذلك فانطلق عبدالرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضی الله عنهما فسألها عبدالرحمن عن ذلك قال فكلتاها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال مروان عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة ورددت عليه ما يقول قال فحجنا ابا هريرة وابوبكر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك قلنا في رمضان قال كذلك يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ابوالعباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب هو ابن عطاء انبا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضی الله عنه رجع عن قوله قبل موته -

(قل واخبرنا) عبد الوهاب انبا عمر بن قيس المكي قال قال عطاء رجع ابو هريرة عن قوله رجوعاً حسناً يعني في الجنب اذا اصبغ ولم يغتسل (وروينا) عن ابي بكر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت في هذا ان يكون ذلك محمولاً على النسخ وذلك ان الجماع كان في اول الاسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح الله عز وجل الجماع الى طلوع الفجر جاز للجنب اذا اصبغ قبل يغتسل ان يصوم ذلك اليوم لارتفاع الحظر فكان ابو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الامر الاول ولم يعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار اليه -

باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطبران قالنا انبا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا هشيم عن حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت (كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) الآية عمدت الى عقالين عقال ابيض وعقال اسود فحلتها تحت وسادتي فعملت اقوم من الليل فانظر فلا يتبين لي فلما اصبحت غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك فقال ان كان وسادك لمرضا انما ذاك بياض النهار من سواد الليل - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال عن هشيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا ابوالنضر الفقيه انبا عثمان بن سعيد الدارمي انبا سعيد بن ابي مریم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضی الله عنه قال نزلت هذه الآية (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود) ولم ينزل (من الفجر) قال وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له زيهما فانزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فعملوا انه انما يعني بذلك الليل والنهار قال ابن ابي مریم وحدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مریم بالاسنادين جميعاً ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق عن ابن ابي مریم بالاسناد الاول -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا مخلد بن جعفر الدقاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سواد القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرنكم من سحوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحتى حماد بنده قال يعني معترضاً - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع الزهراني -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هما بفران فاما الذي كانه ذنب السرحان فانه لا يحل شيئاً ولا يجرمه واما المستطيل الذي يأخذ بالافق فانه يحل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روى موضوعاً بذكر جابر بن عبد الله فيه -

(اخبرنا) ابوسعيد سعيد بن محمد بن احمد الشعبي انبا ابوالحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البرزاز الزينبي ببغداد ثنا احمد بن عبدالرحمن بن مرزوق بن ابي عوف ثنا عمرو الناقد ثنا ابواحمد الزبيرى (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي بالفسطاط بنجر غريب ثنا ابواحمد الزبيرى ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القجر بفران فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا يحل الصلوة واما الثانى فانه يحرم الطعام ويحل الصلوة (لفظ حديث ابن محرزوفى رواية عمرو الناقد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القجر بفران فجر يحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلوة وبجر يحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام) (١) اسنده ابواحمد الزبيرى ورواه غيره عن الثورى موقوفا على ابن عباس -

باب الوقت الذى يحل فيه فطر الصائم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرنى ابي قال سمعت عاصم بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى واخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة (حدثنا) ابومحمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عمرو الحرشى ثنا يحيى ابن يحيى انبا هشيم عن ابي اسحاق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فى شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يانلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا انزل بلجدح له فاته به فشر به النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من وجه آخر (٢) عن الشيباني -

باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر عن سليم بن عامر ابي يحيى الكلاعى قال حدثنى ابوامامة الباهلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اذا تانى رجلا ن فاخذا بضبعى فاتيا بى جبلا وعرا فقالا لى اصعد فقلت انى لا اطيعه فقالا انا سنسهاه لك فصعدت حتى اذا كنت فى سواء الجبل اذا انا باصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذا عواء اهل النار ثم انطلق بى فاذا انا بقوم (٣) معلقين بعراقيهم مشققة اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم -

باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابومنصور العباس بن الفضل النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من أكل من اول النهار فلما كل من آخره - قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم انبا منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولائى عليه (قال وحدثنا) سعيد ثنا صهر بن عبد الواحد من اهل دمشق عن النعمان بن المنذر النساني عن مكحول قال سئل ابوسعيد الخدرى عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فلما كل من آخره فقد أكل من اوله (وروينا) عن سعيد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصبح لما مضى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ما روينا فى هذا الباب من الاثر وبالله التوفيق -

(١) العلم عليه (يعنى ما بين القوسين) ضرب عليه فى اصل المصنف وقبالة فى حاشيته بخطه - صح (٢) ي - مص - اوجه آخر

باب من اكل وهو يرى ان الشمس

قد غربت ثم بان انها لم تغرب

(اخبرنا) ابو عمرو ومهد بن عبدالله الاديبي ابنا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء قالت افطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت لهشام فلمروا بالقضاء قال فبد من ذلك - رواه البخارى في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشافعى ابنا مالك عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطر في رمضان في يوم ذى غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر لخطب يسير وقد اجتهدنا قال الشافعى يعنى قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالك بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ايبة عن عمرو وروى من وجهين آخرين عن عمر مفسرا في القضاء -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ابنا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب ابنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن جبلة بن سحيم عن على بن حنظلة عن ايبة قال كنا عند عمر رضى الله عنه فأتى بجفنة في شهر رمضان فقال المؤمن ذن الشمس طالعة فقال اغنى الله عنا شرك انلم نر سلك راعيا للشمس انما ارسلناك داعيا الى الصاوة يا هؤلاء من كان منكم افطر فقضاء يوم يسير والافايم صومه - لفظ حديث ابى نعيم وفي رواية يعلى فأتينا بطعام فافطروا وقال فما يسر قضاء يوم ومن لافلتم صومه -

(و اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت على بن حنظلة يحدث عن ايبة وكان لهوه صديقا لعمر قال كنت عند عمر في رمضان فافطروا فافطر الناس فصعد المؤمن ذن ليد ذن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك انلم نبعثك راعيا ثم قال عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه بمعناه ابواسحاق الشيبانى عن على بن حنظلة (وروى) من وجه آخر عن عمر -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء ابنا اسرائيل عن زياد يعنى ابن علاقة عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية في رمضان وكان يوم غيم فظن ان الشمس قد غابت فشرب عمر وسقانى ثم نظروا لليها على سفح الجبل فقال عمر لانبالى والله نقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابى ثور عن زياد وفي تظاهر هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في القضاء دليل على خطأ رواية زيد ابن وهب في ترك القضاء -

(وهى فيما اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ابنا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن وهب عن شيان عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جلوس في مسجد المدينة في رمضان والسماء متغيمة فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فانحرجت لنا علس من ابن من بيت حفصة فشرب عمرو وشربنا فلم نلبث ان ذهب السحاب وبدت الشمس فجعل بعضهم يقول لبعض تقضى يوما هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا نقضيه ومتجاننا لا ثم - كذا رواه شيان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان القارى مى يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية الخلقة للروايات المتقدمة ويعدها بما خواف فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير مأمون والله يعصمنا من الازل والخطايا بمنه وسعة رحمته -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن سايان ثنا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صيفي بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصاري وكان اتي عليه مائة وخمسة عشرة سنة قال افطرتنا مع صهيب الخبر (١) انا وابي في شهر رمضان في يوم غيم وطش فيينا نحن نتعشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمة الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه -

باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم و ابراهيم بن نصر الرازيان قالانا ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن عبدالملك بن سعيد بن سويد الانصاري عن جابر بن عبدالله عن عمرو ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال هشتت يوما قبلك وانا صائم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امر اعظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت بماء وانت صائم قال فقلت لا باس بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم - قال الشافعي فان ازدردته بعد الفجر قضى يوما مكانه -

(قال الشيخ) وقد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمذي ثنا روح ابن عباد (ح) واخبرنا ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن احمد الرياحي ثنا روح (٢) ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والثناء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه (قال وحدثنا) حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الرياحي في روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد - وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادي كان ينادي قبل طلوع الفجر بحيث يقع شره قبيل طلوع الفجر وقول الراوي وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ يحتمل ان يكون خبرا منقطعا عن دون ابي هريرة او يكون خبرا عن الاذان الثاني وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والثناء على يده خبرا عن النداء الاول ليكون موافقا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير والمعتز بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبدالله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدنا منكم اذان بلال من سموره فانما ينادي ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم - قال جرير في حديثه وليس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعتز و ليس بالمستطيل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من اوجه اخر عن التيمي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي اسامة -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن اشعث عن ابي هريرة عن جده شيبان قال دخلت المسجد فناديت فتتحيث فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اباحي قال نعم قال ادنه لم الى النداء قلت اني اريد الصوم قال وانا اريد الصوم ولكن مؤذنتا في بصره سوء اوشى اذن قبل ان يطلع

(١) ي مصى - الخير - (٢) هاشم الملعلم عليه - يعني ما بين القوسين - وضروب عاياه في نسخة الاصل بخطه -

قال (باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه)

ذكر في آخره (انه عاياه السلام قال لرجل لم للنداء فقال اني اريد الصوم فقال عليه السلام وانا اريد الصوم ولكن مؤذنتا

الفجر - كذا رواه حفص ورواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصاري وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث تفرد به اشعث بن سوار فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تاذينه قبل الفجر فلم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل وعلى هذا الذي ذكرنا تاتفق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

باب من طلع الفجر وهو مجامع اخر جده من ساعته واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني الليث ابن سعدان نافعاً حدثه ان عبدالله بن عمر كان يقول لو نودي بالصلوة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام واغتسل ثم اتم صيامه -

باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاه افطر

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ومن تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القى فلا قضاء عليه وبهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن علي بن محمد السبعي وابو سعيد بن ابى عمرو وابو نصر منصور بن الحسين المفسر قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب ثنا عبدالله بن عمرو ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه قال من ذرعه القى فلا قضاء عليه ومن استقاه فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن السبعي وابو نصر منصور بن الحسين العنزي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني عيسى بن يونس عن (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوبكر القطان ثنا محمد بن يزيد السلمى ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الحمد اباذي ثنا ابوطاهر محمد ابن الحسن المحمدا باذي ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القى وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاه فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى داود البرلسي ثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان الجعفي ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان الفردوسي (وقد اخرج) ابو داود في السنن وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذاشى قلت وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابى هريرة مرفوعاً وروى عن ابى هريرة انه قال في القى لا يفطر وروى في ذلك عن علي رضي الله عنه من قوله -

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى اسحق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسياً وهو صائم فانما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقياً وهو صائم

(١) هامش ي - بخطه يونس عن -

بصره سوء اوشى اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقي (فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تاذينه قبل الفجر فلم يمتنع عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا في ابواب الاذان ان بلالا كان في بصره شئ فعلى هذا كان الاولى بالبيهقي ان يقول فكان بلالا وقع تاذينه قبل الفجر لانه هو الذي كان يبصره ضعف فيخالف (١) بذلك عليه لاعلى ابن ام مكتوم الذي كان لا يؤذن حتى يقول له الجماعة اصبحت اصبحت -

(باب من ذرعه القى)

قال

(١) كذا -

فعلية القضاء وإذا ذرعه القى^١ فليس عليه القضاء -

(فأما الحديث) الذي أخبرناه علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن إبراهيم ابن جناد ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ثنا عبد الوارث ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني عبد الرحمن ابن عمرو والأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه أن أباه حدثه قال حدثني معدان بن طلحة أن أبا الدرداء أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فافطر قال فقلت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق قلت له إن أبا الدرداء أخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فافطر فقال صدق وأنا صببت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف في أسناده فإن صح فهو محمول على ما لو تقياً عامداً وكانه صلى الله عليه وسلم كان متطوعاً بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن أبي الحودى عن أبي بلج (١) عن أبي شيبة المهري قال قلنا ثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فافطر -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا أبي ثنا عبد الله بن طهبة والمفضل بن فضالة قال ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق عن حنش بن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً فافطر فسمعت عن ذلك فقال انى قلت (وكذلك) رواه يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب وهو أيضاً محمول على العمدة -

(وأما الحديث) الذي أخبرناه أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قام ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول أن ثبت على ما لو ذرعه القى^١ (وقد رواه) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء ابن يسار عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القى^١ والاحتلام والجمامة وعبد الرحمن ضعيف -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن أسلم هو الأول -

باب من أصبح يوم الشك لا ينوى الصوم

ثم علم أنه من شهر رمضان

أمسك بقية يومه استدلالاً

(بما أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا أبو عاصم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من أسلم إلى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما لرائي آتيتهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخارى في الصحيح عن أبي عاصم

(١) هامش ي - بخطه عن بلج - وهو الصواب كما في لسان الميزان - ح (٢) ي - مص - فهذا

ذكر فيه حديث جاء عليه السلام فافطر (ثم قال) مختلف في أسناده (- قلت - تقدم في أبواب الطهارة إن ابن منده صححه وإن الرمضى قل هو أصح شئ في هذا الباب -

قال (باب من أصبح يوم الشك لا ينوى الصوم فيه)

وانخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى في الحديث انه امر بالقضاء وذلك -

(فيما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة (١) عن عمه ان اسلم انت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صتم يومكم هذا قالوا لا قال فاتموا بقية يومكم واقضوه - رواه ابو داود في السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه ابو تلابة عن محمد ابن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك في بعض النسخ سعيد وقد رواه ايضا سعيد نخاف شعبة في الاسناد والمتمن -

باب من رأى إعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء في صوم (٢) عاشوراء يحتمل ان يكون عاما في الذي اكل والذي لم يأكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا في كونه واجبا في الاصل -

(وقد حدثنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج قالوا انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له -

باب من اكل وهو شاك في طلوع الفجر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر و قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثني الاعمش والحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى ان رجلا قال لابن عباس متى ادع السحور فقال رجل اذا شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت قال ارسل ابن عباس رجلين ينظران الى الفجر فقال احدهما اصبحت وقال الآخر لا قال اختلفا ارني شرابي وروى في هذا عن ابي بكر الصديق وعمر وابن عمر رضي الله عنهم -

باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبد الله (٣) ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجدا تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجدا تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فلقي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا فقال اقرمنا (٤) فابين لابتها بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت اناياه ثم قال له اذهب (٥) فاطعمه لهلك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبيد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى (اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ليوالربيع

(١) مص - سلمة - وفي التهذيب ابن مسلمة ويقال ابن سلمة - ح (٢) ي في يوم (٣) مص - س - عبيد الله (٤) مص - فقال اهل بيت اقرمنا (٥) مص - اذهب اذهب -

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال (رواه ابو داود ووقع في بعض النسخ سعيد) - قلت - الذي رأيناه في سنن ابي داود سعيد ولم يذكر المزي في اطرافه غيره -

ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الانحرواق على امرأتك في رمضان فقال له اتجد ما تحرق رقة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجرد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزنبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اطعمه اهلك قال محمد بن مسلم انما كانت رخصة لهذا فن اصاب مثل ما اصاب فليصنع ما امر به - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة ورواه مسلم عن ابي حنيفة بن ابراهيم عن جرير -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو ذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكري وابو سعيد بن ابي عمرو الصيرفي قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا ابو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري الاصبهاني ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وقعت بامرأتك في رمضان فقال اعتق رقة قال لا اجدها قال صم شهرين متتابعين قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال فخذها (٣) فاطعمه عنك قال يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال خذ فاطعمه اهلك وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن منصور بن المعتمر قال في الحديث بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فذكره (ورواه) الاوزاعي ومحمد بن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب فالذي يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب والله اعلم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عيدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله اخبرني ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا وقع بامرأتك في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجرد رقة قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير في روايته متابعين - رواه البخاري ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وماذا لك قال اصببت اهلي في رمضان قال النبي صلى الله عليه وسلم اتجد رقة قال لا يا رسول الله قال انت تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا يا رسول الله قال انت تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجده قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال علي اقمرني والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

(١) مص - ي - فتجد (٢) ي - مص - الزيل (٣) ي - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من اتى اهله ناسيا ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعي وابي حنيفة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الاعرابي من رواية الزهري عن حميد عن ابي هريرة وذكر في رواية (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من تمر) ثم قال (ورواه الاوزاعي وابن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب فالذي يشبه ان يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب) - قلت - تقدم في رواية الزهري هذا التقدير عن حميد وعن ابي سلمة فلا ادري ما الذي حمل البيهقي على ان جعله من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب فقط

الى اهلك - قال الزهري وانما كان هذا رخصة للرجل وحده ولوان رجلا اصحاب اهله في رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفر -
رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب
الزهري ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عراك بن مالك عن الزهري -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه وابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء قالوا انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني
ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي انبا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيدان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره
انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضي الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق
فسأله ماله فقال اصبت اهل في رمضان قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام
الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث
عبدالوهاب الثقفي والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ انبا محمد بن احمد بن زهير و محمد بن سليمان بن فارس قالنا ثنا محمد بن اسمعيل البخاري
حدثني الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في ظل فارع (١) فجاءه رجل من بني بياضة فقال احترقت وقتت باسرا في رمضان فقال اعتق رقبة
قال لا اجد قال اطعم ستين مسكينا قال ليس عندي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرون صاعا فقال تصدق فقال
مانجد عشاء ليلة قال فعده على اهلك (قال الشيخ) الزيادات التي في هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابي هريرة ومن دونه لتلك
القصة وقوله فيه عشرون صاعا بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير و قد روى الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن
جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفي آخره قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا من تمر
وقد روى في حديث ابي هريرة خمسة عشر صاعا وهو اصح والله اعلم -

باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه في صوم رمضان ونها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطئه المظاهر وقع ايلاني القمر -

(١) هامش ي - فارع حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ي - مص - بلغ محمد (٣) س ببعض
معناه - وفي هامش ي - بخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثا بسنده الى البخاري (قال حدثنا الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر
عن عباد عن عائشة فذكر الحديث) وفيه (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرون صاعا) الى آخره ثم قال البيهقي
(قوله عشرون صاعا بلاغ بلغ محمد بن جعفر و قد روى الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص)
وفي آخره (قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقال البيهقي
في باب تحريم قتل ماله روح (الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحق) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث
رواه ابوداود في سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابي مريم عن ابن ابي الزناد كما رواه البخاري والحديث الصحيح انما
يعلل برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والافرواية الضعيف لا تكون سببا لضعف رواية القوي وقال الخطابي
ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعا كاف للكفارة لكل مسكين مد وجعله الشافعي اصلا في اكثر المواضع التي
فيها الاطعام الا انه روى في خبر سلمة واوس في كفارة الظهار في احدهما اطعم وسقا والوسق ستون صاعا وفي الآخر اتى بعرق
وفسره ابن اسحق في روايته ثلاثين صاعا فالاحتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التقدير بخمسة عشر صاعا امر بان
يتصدق به وتام الكفارة باق عليه الى زمن السعة كن عليه ستون درهما فيعطى صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط
ماوراءه من حقه ولا براءة ذمته منه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد عيسى ثنا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بيئنا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبيئنا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل آتفا خذ هذا التمر فتصدق فقال الرجل اعلى اققرمني (١) يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت اققر من اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابها ثم قال اطعمه اهلك رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوالحسن علي بن العباس الاسكندرا في بمكة ثنا سعيد بن هاشم بن مرثد ثنا دحيم ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذلك قال وقعت على اهل في يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال ما استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذ تصدق به قال على اققر من اهل فوالله ما بين لابتي المدينة احوج من اهل قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابها قال خذ واستغفر الله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبد الله بن المبارك والمقل بن زياد ومسرور ابن صدقة عن الاوزاعي غير ان ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسرور في الحديث كما انخرجه دحيم عن الوليد -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن داود الزاهد اخبرني علي بن الحسين بن الجنيد الرازي وانا سألته ثنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن نجاد (٢) بن يزيد بن اسحق يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذلك قال اتى وقعت على امرأتي وانا صائم في رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبيئنا نحن على ذلك اذ اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال ابن الرجل آتفاخذ هذا فتصدق به قال على اققر من اهل يا رسول الله والله ما بين لابتيها اهل بيت اققر منا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابها ثم قال اطعمه اهلك (وبمعناه رواه) محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن عمرو وصالح بن ابي الاخضر وغيرهم عن الزهري واتفقت رواية جماعتهم ورواية من سميناهم في الباب قبله على ان فطر الرجل وتم بجباة وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذي يقتضى الترتيب وروى عن عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مقيد ابالوطء في رمضان نهارا -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجويني (٣) ثنا محمد بن الروم انبا الليث عن يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطئت امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ما عندى شي فامر ان يجلس بقائه عن فان فيها طعام فامر ان يتصدق به

(١) ي مص - من اهل (٢) في التهذيب ابن ابي النجاد في نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ي مص - الجوني

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

لفظ حديث محمد بن الرمع وثى رواية يحيى بن بكير فامره ان يكث بخمسه عرق من طعام فامره ان يتصدق به - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الرمع ورواية ابن بكير في العرق اصح لموافقها سائر الروايات عن الليث ورواية عبدالوهاب الثقفي ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل انبا بشر بن مويى ان محمد بن سعيد بن الاصمعي حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ان اعرايا اتي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعره فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فامره ان يكفر كفارة الظهار وكذلك رواه شعبة عن ابراهيم بن عامر القرشي -

باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقة في الفطر دون التقييد بالجماع وبلفظ يومهم التخيير دون الترتيب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا انظر في شهر رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتق رقبة او صيام (١) شهرين او اطعام ستين مسكينا قال اني لا اجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق ثم قال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (٢) احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه ثم قال كله - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى عن مالك وبيعض معناه رواه ايضا ابن جريج -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل و ابراهيم بن ابي طالب قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبيد الرزاق انبا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا انظر في شهر رمضان بان يعتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ولم يقل متتابعين (وبمعناهما) رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري ورواية الجماعة عن الزهري مقيدة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم وادانهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهري نحو رواية الجماعة -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل وقع على اهله

(١) مص - او بصيام (٢) مص - ما احد -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر)

ثم ذكرها ورجع رواية التقييد بالوطء - قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان من اكل او شرب في نهار رمضان عامد ابلا عذر فعليه القضاء والكفارة الا الشافعي قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمدان انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشافعي لم يقتصر بالكفارة على الجماع في القرح بل لوجبه في وطء للبيضة والوطء الذي في الدبر وقد روى النسائي في سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت في رمضان فامره بالتصدق بالعرق ولم يسأله بماذا افطر وقد قال الشافعي ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم المقال -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر و بلفظ يومهم)

التخيير دون الترتيب (١)

قلت - الرواية المذكورة في هذا الباب صريحة في التخيير لاموومة له وبالتخيير قال مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع في الجوهر ترجمتان هذه والتي قبلها وليس في السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

في رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال نعم شهرين قال ما استطيع قال فاطعم ستين مسكينا -

باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرني الليث ابن سعد عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه (وكذلك روى) عن عبد العزيز الدراوردي عن ابراهيم بن سعد وابراهيم سمع الحديث عن الزهري ولم يذكر عنه هذه اللفظة فذكرها عن الليث ابن سعد عن الزهري ورواها ايضا ابو اويس المدني عن الزهري -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني ابي ان محمد ابن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذي يفطر يوما في رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلي عن الزهري وليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مرجم انبا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلاك ماذا قال اني وقعت على اهل اليوم وذلك في رمضان فقال هل عندك رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل بغاء رجل من الناس بعرق عظيم فيه صدقة ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل قالوا قد انصرف قال على به بغاءه الرجل فقال خذ هذا فتصدق به كفارة لما صنعت قال يا رسول الله اعلى احوج مني واهل بيتي والذي نفسي بيده ما بين لابتيها احوج مني ومن اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فاكل واطعم اهل بيتك واتص يوما مكانه (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مرجم انبا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (وقد روى ذلك) ايضا في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا الحاج بن ارطاة عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن (١) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الانحروم على امرأتها في رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال خذ هذا فاطعمه ستين مسكينا قال يا ابي الله ما بين لابتيها اهل بيت افقر اليه منا قال كل انت وعيالك -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا ابوبكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا احمد بن عبيد الله انبا يزيد بن هارون انبا الحاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو وامره ان يقضى يوما مكانه (ورواه ايضا) يحيى بن ابي طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب في حديثه فامره ان يصوم يوما مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهري الا انه خالف الجماعة في اسناده فقال عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصغار الاصبهاني ثنا ابو الحسن محمد بن النضر الزبيري الاصبهاني ثنا الحسين بن حفص الاصبهاني ثنا هشام بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام اهله في رمضان فقال النبي صلى الله عليه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وسلم اعتق رقبة قال لا اجد قال صم شهرين متتابعين قال لا اقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (١) احوج الى هذا منى ومن اهل بيتي فقال كله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله (وكذلك) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال اصبت اهلى في رمضان وانا صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج منى قال فكله وصم يوما مكان ما اصبت قال عطاء فسالت سعيدا كم في ذلك العرق قال ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابى هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه في لفظ الحديث والاعتماد على الاحاديث الموصولة وبالله التوفيق -

باب روايته من روى في هذا الحديث لفظه
لا يرضاه اصحاب الحديث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني ابو احمد الحسين بن على التميمي ثنا محمد بن المسيب الارغواني ثنا محمد بن عقبة حدثني ابى قال ابن المسيب وحدثني عبد السلام يعنى ابن عبد الحميد انبا عمر والوليد قالوا انبا الازاعي حدثني الزهري ثنا حميد بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثني ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال ويحك وما شانك قال وقعت على اهلى في رمضان قال فاعتق رقبة وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الارغواني فقد رواه ابو على الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كاتبة اصحاب الازاعي عن الازاعي دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الازاعي عن ابى ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كافة اصحاب سفيان رووه عنه دونها

(١) مص - ما احد - (٢) مص - ما احد

قال (باب من روى في هذا الحديث لفظه لا يرضاه اصحاب الحديث)

ثم ذكر من حديث الازاعي (حدثني الزهري ثنا حميد عن ابى هريرة بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت) الحديث ثم قال (ضعف شيخنا ابو عبدالله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال (ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الازاعي عن ابى ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة) - قلت - اسند الدارقطني في سننه هذا الحديث من رواية ابى ثور كذلك وابو ثور فقيه معروف جليل المقدر ذكر الحاكم ابو عبدالله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه في صحيحه فلا تترك روايته هذه

والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد اخبرني ابي قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليها كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليها جميعا قيل له فان استكرها قال عليه الصيام وحده -

باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابي هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد ثنا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجسر ثنا عبيدة بن حميد ثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبد الله اليشكري قال حدثت ان عبد الله بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يأتي الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء عذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن عبد الملك ثنا ابو المغيرة الثقفي عن عريفة قال قال عبد الله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبد الملك هذا اظنه ابن حسين التخمي ليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم ويعلى عن سعيد بن جبيرة عن رجل افطر من رمضان يوما متعمدا قال ما اندري ما كفارته

(١) ي - مص - امرأته -

بسقوطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهوا من الكاتب وليس اسقط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف كيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي اولا وبما اخرج ابن الجوزي في كتاب التحقيق من طريق الدارقطني ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عزيز حدثني سلامة بن روح عن عقيل عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة فذكر الحديث وفيه هلكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرک وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت يا رسول الله هكذا بائبات الالف وفي العالم للخطابي ماملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان على المرأة كفارة مثله لان الشريعة سوت بينها الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذا الزمها القضاء بجماعها عمد الزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة وتجزئ عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذكرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لا عموم له ويمكن ان تكون مفطرة بمرض او سفر او مستكرهة او ناسية لصومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا على ان المرأة اذا طاوعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعليها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالوا كفارة تجزئ عنها -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

يصوم يوما مكانه ويستغفر الله (وروى) عن جابر بن زيد والشعبي نحو قول سعيد بن جبير و ابراهيم النخعي ان لا كفارة عليه (فاما الحديث) الذي ابرناه ابو الحسين بن بشر ان ينعقد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا يحيى الحماني ثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الذي افطر في رمضان يوما من رمضان بكفارة الظهار -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا ابو جعفر ثنا اسماعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموسى بن اعين وعبد الوارث بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن ابي هريرة مفسرا في قصة الواقع على اهله في شهر رمضان وهكذا كل حديث كان روى في هذا الباب من وجه مطلقا فقد روى من وجه آخر مبينا مفسرا في قصة الواقع ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر بالاكل شيئا -

باب من اكل او شرب ناسيا فليتم صومه ولا قضاء عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابو نصر احمد بن علي بن احمد القامي قالا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم فاكل او شرب وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث يزيد بن زريع واخرجه مسلم من حديث اسماعيل بن علية كلاهما عن هشام بن حسان -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن انبا ابو احمد محمد بن جعفر الكرابيسي ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف عن خلاص ومحمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صام احدكم يوما نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرجه البخاري من حديث ابي اسامة عن عوف -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا ابو الازهر ثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اكلت وشربت ناسيا فقال اتم صومك فان الله اطعمك وسقاه ورواه حماد بن سلمة عن ايوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين بهذا اللفظ وروى ايضا عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصري عن الانصاري وهو ما تفرد به الانصاري عن محمد بن عمرو وكلهم ثقات والله اعلم وروى في ذلك عن علي وابن عمر من قولهما قال الدارقطني يرويه محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث ابي حاتم وقد روينا عن مجاهد والحسن في ذلك وفي الجماع ناسيا لا قضاء عليه وكان عطاء يقول في الجماع ناسيا عليه القضاء -

باب من تلدن بامرأته حتى ينزل

افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد

استدلالا

(بما اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر انبا الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن ابي عدي عن شعبة (ح واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم ان علقمة وشريح بن اوطاة رجل من النخع كلنا عند عائشة رضي الله عنها فقال احدهما لصاحبه سلها عن القبلة للصائم فقال

ما كنت لأرث عند أم المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث ابي داود قريب منه وفي رواية ابن ابي عدى قال عن علقمة وشريح بن اوطاة انها ذكرا عند عائشة القبلة للصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انبا ابو قريش ثنا محمد بن عبدالله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو غريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح كما مضى وانحرجه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

باب الحامل والمرضع

اذا خافتا على ولديهما انطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سرزوق ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن ابي عروة (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد الفسوي ثنا مكي بن ابراهيم اخبرني سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن عروة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاء ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك في هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كانا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خافتا (١) انطرتا واطعمتا مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكي وفي رواية روح والحلب والمرضع اذا خافتا الباقى سواء ورواه محمد بن ابي عدى عن سعيد فقال في الحديث والحلب والمرضع اذا خافتا على اولادهما انطرتا واطعمتا -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو المثنى ثنا ابن ابي عدى عن سعيد فذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها فقال تفرط وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة - زاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي قال مالك واهل العلم يرون عليها مع ذلك القضاء قال مالك عليها القضاء لان الله تعالى يقول (فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر) (قال الشيخ) وقد روى انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن لبيبة او ابن ابي لبيبة عن عبدالله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا فاستعطشت في رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تفرط وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجزئها فاذا صحت قضته ذكره ابو عبيد في كتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن ابي مريم عن انس

قال (باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا

وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضتا)

قلت - ظاهر الحديث الذي ذكره في الباب الذي بعد هذا الباب انه لافدية عاينها ولانها يرجى لها القضاء فاشبهت المسافر وايضا فتى وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشيء كقوله تعالى (فدية من صيام) الآية ولهذا اوجب بعض السلف الفدية ولم يوجب القضاء وايضا ايجابها مخالف لظاهر قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) وهما غير مرادين بهذه الآية لانها منسوخة على ما عرف وقوله تعالى في سياق هذه الآية (وان تصوموا خير لكم) يدل على ذلك لانها ان خافتا تعين فطرهما ولم يكن الصوم خير الهابل محظورا والاعتين صومهما وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان الحامل اذا خافت على حملها انطرت

ابن عياض وهذا قول مجاهد تفرط وتطعم وتقضى وفي رواية قتادة عن الحسن البصرى تفرطان وتقضيان وفي رواية يونس ابن عبيد عن الحسن المرضع اذا خافت افطرت واطعمت والحامل اذا خافت على نفسها افطرت وقضت كالمرضى -

باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمرضى

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن ابي هلال عن عبدالله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل اخوة قشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فوجدته يأكل فقال ادن فكل فقلت انى صائم قال اجلس احديثك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم او الصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما او احدهما فيألف نفسى الا كنت طيمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره رجل من بني عبدالله بن كعب اخوة بنى قشير كذا رواه ابو هلال الراسبي دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبدالله بن سواده عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبدالله بن سواده القشيري عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فأتى المدينة في طلب ابله فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فوافقه وهو يتعدى فقال هلم الى الغداء فقال انى صائم فقال ان الصيام وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبل والمرضع (١) - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بنى عامر قال ايوب فلقيته فسألته فحدثني عن رجل منهم انه أتى المدينة في طلب ابل له فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثوري) عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك الكعبي (ورواه معمر) عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بنى عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابي قلابة ويزيد بن عبدالله بن الشيخير عن رجل من بنى عامر ان رجلا منهم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي امية او ابي المهاجر عن ابي امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابو امية انس بن مالك الكعبي -

باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا نصر بن علي انبا احمد انبا اسرائيل عن ابي العنيس عن الأغر عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأناه آخر فسأله فنهاه فاذا الذي رخص له شيخ والذي

(١) كذا في النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشافعي قال في احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر فيه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقي في هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا في باب صلوة المسافر اضطراب متنه ايضا وبسطنا الكلام عليه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ليس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنها ان لا قضاء عليها كما انه لا كفارة -

قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوته)

نهاه شاب -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابان البجلي عن ابي بكر بن حفص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه (قال) وحدثنا يحيى بن زكريا عن امراة عن ابي العباس عن الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا مسعر عن ابن ابي سلمة عن ابيه قال سأل شيخ ابا هريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا -
وباسناده قال انبا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب -
(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا ابن جريج عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها قال ايضا اعفوا الصيام -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا اسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ابن عطاء انبا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن ان قتي سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا فقال شيخ عنده لم تخرج الناس وتضيق عليهم والله ما بذلك بأس قال ابن عمر ما انت فقبل فليس عندك خير -

(واخبرنا) ابوعبدالله وابوسعيد قالا ثنا ابو العباس ثنا يحيى انبا عبد الوهاب انبا هشام الدستواي عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قلت لعائشة اياها شر الصائم قالت لا قلت اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قالت كان املككم لاربه -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (١) الخارثي ثنا ابواسامة عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيت لا ينظرني فقلت يا رسول الله ما شأنى فالتفت الى فقال الست المقبل وانت الصائم فوالذى نفسى بيده لا اقبل وانا صائم امرأة ما بقيت - تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمربن الخطاب رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم -

(١) مص - احمد بن عبد الجبار -

ذكر في آخره حديثا (عن عمر رضى الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فرأيت لا ينظرني) الحديث ثم قال (تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمربن رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم) - قلت - هذا الحديث يرد من وجهين - احدهما - ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابو احمد والرازي احاديثه مناكير - والثاني ان الشرائع لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد اتفق النبي صلى الله عليه وسلم عمر في اليقظة بأباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو في ذلك الوقت اشد واقوى منه حين رأى هذا المنام فمن المحال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمر اسن واضعف من ذلك الوقت فلا حاجة اذا الى تأويل البيهقي هذا الحديث بهذا التأويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا يتوهم تحريك القبلة شهوته كما زعم البيهقي لما اباحها النبي صلى الله عليه وسلم له في اليقظة بالطريق الاولى -

باب اباحة القبلة

لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العيدي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قل سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر وخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو ظاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك وقل قال عروة لم اد القبلة تدعوا الى خير -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن هشام بن عروة فذكره بمثله الا انه لم يذكر قول عروة في روايتنا وقد ذكره في المبسوط - رواه البخاري في الصحيح عن القعبي عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضى الله عنها سئلت عن القبلة لاصائم فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليظل صائما فيقبل ابن شاء من وجهي حتى يفطر -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز انبا يحيى بن جعفر انبا الضحاک يعني اباعاصم ثنا ابو بكر النهشلي عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل في رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث بهز بن اسد عن ابي بكر النهشلي ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم

عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودي عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - (حدثناه) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابي الاحوص -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله (١) بن معمر التيمي عن عائشة قالت لراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلني فقلت اني صائمة فقال وانا صائم ثم قباني -

(١) في التسخ عبد الله وفي التهذيب والتقريب عبيد الله -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا بجر بن نصر الخولاني ثنا يحيى بن حسان ثنا محمد بن دينار البصرى (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاو ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نضرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب انبا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبد الله حدثني يمي بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بيما اننا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيملة اذ حضرت فانسلت فاخذت ثياب (٢) حيفتي فقال مالك انفسيت قالت نعم فدعاني فدخلت معه في الخيملة قالت وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاو ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهران قالنا ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب الجيرى عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة فاجرتة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله انى لأتقاكم الله واخشاكم له - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي وروينا في ابا حنبا عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم -

باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحق انبا محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يبنى ابن يساف يحدث عن الهزاهان ابن مسعود قال في القبلة للصائم قولا شديدا يعنى يصوم يوما مكانه وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق الزكى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثني ابو ميسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم (ورويانا) عن مجاهد

(١) ي - بثياب -

ذكر في آخره (حديثا عن عمر بن ابى سلمة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) قلت - اخرج الشافعى في مسنده عن عطاء بن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارسل امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقال ابن الاثير في شرح المسند ذكرنا اخرج البويطى مرسلوا قال الشافعى وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرنى ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التى وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث امرأته تسأله فكأنه سألها هولتفق الروايتان وقال البيهقى (فيه نظر فان عمر لم يكن يومئذ من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيبا ولد في الحبشة في السنة الثانية وقيل قبض عليه السلام وعمره تسع سنين وليس من اقدار المتأهلين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن ابن مسعود وابن عباس انها كانتا لا يريان بمباشرة الصائم بأسا وفي هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالرواية الاولى غير ما دل عليه ظاهرها والله اعلم -

باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله قال اصحابنا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عز وجل في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى -

(اخبرناه) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله عز وجل والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (١) - رواه البخارى ومسلم جميعا عن القعنبى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالوا ابنا ابو حفص عمر بن محمد بن احمد الجمحي ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لى وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلى والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عندا فطاره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ربح المسك - رواه البخارى في الصحيح عن ابى نعيم وانخرجه مسلم من اوجه عن الأعمش -

(اخبرنا) محمد بن ابى المعروف ابنا ابوسهل الاسفرائنى ابنا ابوجعفر الحذاء ابنا على بن المدينى ثنا المعتمر بن سليمان التيمى قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيغشى عليه فلا يفطر (قال الشيخ) هذا يدل على ان لانتهاء خلال الصوم لا يفسده -

باب الحائض تفطر في شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو الحسن محمد بن عبد الله الجوهري ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وزكريا بن يحيى بن ابى ابان (٢) قال ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثنى زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن (٤) اكثر اهل النار فقلن وجم ذلك يارسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرجل الحازم من احدا كن يا معشر

قال (باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها)

(قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات) - قلت - اذ انوى ايلان فقد صح الصوم فطريان الأغماء عليه لا يضره كالنوم وكونه دخل فيه وهو لا يعقله يشكل بما لو افاق فى بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهو لا يعقل -

النساء فقلن له ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١) من نقصان عقلها وليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابي مريم ورواه مسلم عن الحلوانى والصنغانى عن ابن ابي مريم -

باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد يعنى الصيدلانى وجعفر بن احمد يعنى الحافظ قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق (قال ح وانبا) ابو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضى الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة فقالت لها حرورية انت فقالت لست بحرورية ولكنى اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة (قال معمر) واخبرنا ايوب عن ابي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاقى -

باب استحباب السحور

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه وابو محمد عبد الله بن يوسف قالا انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادى ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا شعبة عن (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة - لفظ حديث آدم وفى رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس - (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن قتادة وعبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان فى السحور بركة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمير قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنى (ح واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوزكريا ابن ابي اسحاق المزكى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك موسى بن على عن ابيه عن ابي تيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيا منا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق بن الحسن الحربي ثنا احمد بن حنبل على باب عفان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية يعنى ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابي رهم عن العرياض بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى شهر رمضان الى السحور قال هلموا الى الغداء المبارك -

باب ما يستحب من السحور

(اخبرنا) ابوالحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ابن ابي الوزير هو ابوالمطرف

(١) مص - فذاك -

(باب استحباب السحور)

قال

ذكر فيه حديث (تسحروا) - قلت - هو امر وظاهره الوجوب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم محمود المؤمن التمر -

باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي و أبو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و أبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن أبي حازم بن دينار (ح وحدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن ابي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخروا تأخير أهل المشرق -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن محمد بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو صادق بن أبي القوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما جعل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله المحقق بن محمد السوسي ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المنيرة ثنا الاوزاعي حدثني قرة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عبادي الى أعلمهم فطرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يجعل الصلوة ويجعل الافطار والآخر يؤخر الصلوة ويؤخر الافطار قالت أيهما الذي يجعل الصلوة ويجعل الافطار قلنا عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر أبو موسى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيشمة يحدث عن ابي عطية الوادي قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أو قال دخلنا على عائشة فقلنا يا أم المؤمنين أن تيتا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اما احدهما فيجعل الافطار ويؤخر السحور واما الآخر فيؤخر الافطار ويجعل للسحور فقالت من هذا الذي يجعل الافطار ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك كانت يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن ابي عروبة (١) وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن خيشمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الأسدي أنبا جعفر بن محمد القرطبي ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتقبل الليل

(١) ي - وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة - مص - وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣٨) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وادبر النهار وغابت الشمس قد أنظر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم بن إبراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قلت كم كانت بين الأذان وبين السجود قال قدر خمسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطية عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نجعل أفطارنا ونؤخر سجودنا ونضع أيما ننا على شئنا في الصلاة هذا حديث يعرف بطلحة بن عمرو المكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطية عن أبي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمر وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ما ورد فيه وقد مضى في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان - قال الشافعي في الميسوط كأنها يريان تأخير ذلك واسعاً لأنها بعد أن أبيض لها وصاراً مفطرين بغير أكل وشرب لأن الصوم لا يصلح في الليل -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أجعل الناس أفطارا وأبطامهم محورا -

باب ما يفطر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فليأكل الماء فإن لم يجد الماء فليأكل التمر - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

ذكر فيه حديث (إذا قبل الليل وادبر النهار) - قلت - هذا الحديث أيضاً غير مناسب للباب ثم ذكر حديثاً في سننه طلحة بن عمرو المكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوى -

قال (باب ما يفطر عليه)

ذكر فيه حديث (إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر) من رواية (عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر) ثم قال (وكذا رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه) (وقد

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن خبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سليمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء فإنه طهور - هكذا وجدته في المسند قد أقام استاده أبو داود وقد رواه محمود بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عبادة عن شعبة موصولا ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فغلط في استاده - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فإنه طهور - قال البخارى فيما روى عنه أبو عيسى حديث سعيد بن عامر وهم بهم فيه سعيد والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين (قال الشيخ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم السماعى بمرجان ثنا الحضرمى ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصل على رطبات فإن لم تكن فتمرات فإن لم تكن حنات من ماء - ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا عبد الله بن حماد الآملى ثنا محمد بن عبد العزيز الرملى ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصل المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبي عروبة -

باب ما يقول إذا أفطر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا يحيى بن ابى طالب (ح وانبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمر وثنا إبراهيم بن هلال قالا ثنا على بن الحسن بن شقيق أنبا الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم المقفع قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثها سواء -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن دلسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت -

باب ما يدعوه به الصائم لمن أفطر عنده

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام الدستوائى عن (ح وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن أبى كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم قال لهم أفطروا

قلت - لم أجد في الكتب المتداولة بيننا لهشام الدستوائى رواية في هذا الحديث وأخرجه النسائى من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعا ثم أخرجه عن عبد الله بن الهيثم عن يوسف بن يعقوب وحماد بن مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفانظر هر سياق النسائى لهذا الحديث أن هشاما الذى رواه موقوفان الطريق الثانى هو هشام ابن حسان لا الدستوائى على أن الحافظ أبى عبد الله ابن منده أخرجه في كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عبادة عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفانصرح بأن الراوى له موقوفاهو ابن حسان -

عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة - لفظ حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زبيب ويقال ابن زبيب عن أنس -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن عهد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ثابت عن أنس أو غيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عباد فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت ففرب له زيبا فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال اكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون -

باب من فطر صائما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره من عمله من غير ان ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا أو خلفه في اهله كان له مثل أجره من غير ان ينقص من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن عهد القرابي ثنا ابو جعفر النفيلي قال قرأت على معقل ابن عبد الله عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد انبا عثمان بن همر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن ابي ليلي عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في اهله أو فطر صائما فله مثل أجره من غير ان ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثوري فخالف الجماعة في إسناده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا حميد بن عياش الرملي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من فطر صائما أو جهز غازيا فله مثل أجره -

باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير

قال الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن الزهري (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن عهد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحداث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وعهد بن رافع وعهد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقال ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) س - ينتقص (٢) مص - س - ينتقص (٣) س - ينتقص (٤) مص - س - ينتقص -

النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين هسفان وقديد فأفطر وأفطر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئاً قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهري فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي (ح وأنبأ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا محمد بن عبد الحميد المدني قال سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو والأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يا رسول الله أنى صاحب ظهر اعلمه اسافر عليه وأكرهه وأنه ربما صادق في هذا الشهر يعني شهر رمضان وأنا أجد القوة وأنا شاب وأجدنى أن اصوم يا رسول الله أهون على من أن أخره فيكون ديناً أفصوم يا رسول الله اعظم لأجرى أو افطر قال أى ذلك شئت يا حمزة - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الروذباري أى ذلك شئت يا حمزة (١) وفي هذا دلالة على جواز الفطر في السفر المباح -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو عمران موسى بن سهل الجوفى ثنا ابن زغبة يعنى عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن منصور الكلبى أن دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبه من القسطنطينية وذلك ثلاثة أميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس فكره ذلك آخرون فلما رجع الى قريته قال والله لقد رأيت أمراً ما كنت اظن أنى اراه ان قوما رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضنى اليك (قال الليث) الأمر الذى اجتمع الناس عليه ان لا يقصروا الصلوة ولا يفطروا الا في مسيرة اربعة برد في كل بريد اثنا عشر ميلاً (قال الشيخ) قد روينا في كتاب الصلوة ما دل على هذا عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والذى روينا عن دحية الكلبى ان صحح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية في الرخصة في السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أى في قبول الرخصة لا في تقدير السفر الذى افطر فيه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جاران النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم وصام الناس معه فقبل له يا رسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعوا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه ان ناساً صاموا فقال اولئك العصاة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكى (٢) ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه وزاد في الحديث وإنما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصرى ثنا مقدم بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا سعيد بن

(١) كذا في النسخ وسنن أبي داود والمستدرک ولم يظهر لنا فرق بينهما (٢) س - الترمذى -

عبد العزيز (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبأ أبو نصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأناه على أبي العيمان فأنبأني أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنونى عن عطية بن قيس عن قرعة بن يحيى عن أبي سعيد الخدرى قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلتا من شهر رمضان نحر جناصوا ما (١) حتى بلغنا الكد يد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرجين منهم الصائم والمفطر حتى إذا بلغنا المنزل الذي نلقى العدو فيه أمرنا بالفطر فأفطرنا أجمعين وفي رواية ابن يوسف حتى إذا بلغ الظهر إن آذتنا بلقاء العدو فأمرنا (٢) بالفطر فأفطرنا أجمعين - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ الجبلى (٣) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكى ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم العبدى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا معاوية بنى ابن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثني قرعة قال أتيت أباسعيد وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت انى لا أسألك عما سألك هؤلاء أسألك عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام فزلنا منزلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دونتم من عدوكم واقطروا قوى لكم فكانت رخصة منامن صام ومنامن افطرتم زلنا منزلاً آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم واقطروا قوى لكم فأفطروا فكانت عنمة فأفطرنا ثم قال لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدى -

(أخبرنا) ابوبكر بن الحسن الخبزي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس الأصم انبأ الربيع انبأ الشافى انبأ مالك عن سمي مولى ابى بكر عن أبى بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام النبي صلى الله عليه وسلم قال ابوبكر يعنى ابن عبد الرحمن قال الذى حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق رأسه الماء من العطش او من الحر فليل يا رسول الله ان طائفة من الناس صاموا حين سمعت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر فشرب فأفطر الناس -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عبدالرزاق انبأ معمر عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من امر صيام في السفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبدالرزاق مرة يقول أخبرنا معمر عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري وكان من أصحاب السفينة قال عبدالرزاق قوم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم من وفد اليمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من البر الصيام في السفر - (وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى املاء انبأ ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة انبأ الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في السفر -

(أخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب انبأ ابوداود ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن يعنى ابن سعد بن زرارة الأنصارى عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلل عليه فسأل عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر -

(وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصارى قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن على يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلل عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ليس من البر الصوم في السفر - رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم عن احمد بن عثمان النوفلي عن ابي داود الطيالسي -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم (قال أبو يعلى) وحد ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن عاصم عن مودق العجلي عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أكثرنا ظلا يومئذ الذي يستظل بكساء فاما الذين افطروا فسقوا الركاب وامتنهوا وعالجوا واما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال أبو معاوية في حديثه **كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر منا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار أكثرنا ظللنا الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضر بوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر** - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الربيع عن اسماعيل بن زكريا ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -

باب الرخصة في الصوم في السفر

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأنظر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل اسرد الصوم افاصوم في السفر قال صم ان شئت وأنظر ان شئت - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القاسمي وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الأسود عن عروة عن أبي نراوح عن حمزة بن عمرو الأسلمي انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اجدي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تبارك وتعالى فمن اخذ بها فحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فأنظر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأنظر فمن شاء صام ومن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

شاء أفطر - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدنى ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -
(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مقدم بن دواد ثنا عبد الله بن
يوسف ثنا مالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا
القعنبي فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يعب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - لفظ حديث أبى عبد الله وفى رواية أبى الحسين فثنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشى والحسن بن عبد الصمد قالا
ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو خيثمة عن حميد الطويل قال سئل أنس عن صوم رمضان فى السفر فقال سافرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يعب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد
قال خرجت فصمت فقاوا الى أعد فقلت ان انسا أخبرنى ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فقلت ابن أبى مايكة فأخبرنى عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر
ابن أبى شيبة -

(حد ثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا
سروان بن معاوية عن عاصم عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم انهم كانوا معهم فى سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم فى
الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعثى وغيره عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى وأبو عبد الرحمن السلمى قالا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن
الوليد بن مزيرد أخبرنى أبى سمعت الأوزاعى حدثنى زياد النميرى حدثنى أنس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله
عليه وسلم رمضان فى سفر فصامه ووافق رمضان فى سفر فأفطره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح
ثنا شعبة عن أبى الفيض قال كنت فى غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان فى السفر فليقضه
فسألت أبا قرصافة رجلى من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال لو صمت ثم صمت حتى عد عشر الم اقضه (وروى)
عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم فى السفر كما لفطر فى الحضر وهو موقوف وفى اسناده انقطاع وروى مرفوعا
واسناده ضعيف -

ذكر فى آخره (عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم فى السفر كما لفطر) ثم قال (هو موقوف وفى اسناده انقطاع وروى
مرفوعا واسناده ضعيف) - قلت - أخرجه النسائى وغيره من رواية أبى سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وقد قال ابن معين
والنسائى لم يسمع من ابيه فهذا معنى قول البيهقى وفى اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بسأعه من ابيه وتابع حميد بن
عبد الرحمن اخاه ابا سلمة فرواه عن ابيه كذلك كذا أخرجه ايضا النسائى فى سننه بسند صحيح وذكر ابن حزم ان سننه
فى غاية الصحة وحميد سمع من ابيه نص عليه صاحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه فى سننه من رواية
ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر فى اسناده ضعفا الا اسامة بن زيد وهو وان
تكلموا فيه يسيرا فقد أخرج له مسلم فى صحيحه -

باب من اختار الصوم في السفر

ان اقوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء والسري ابن خزيمة قال محمد أنبا وقال السري حد ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت قال أبو الدرداء لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار شديد الحر حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما منا أحد صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة وأخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسين محمد بن أحمد بن الحسن المعالي ثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو ابن زرارة ثنا اسمعيل بن إبراهيم عن الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفاً فأنظر فإن ذلك حسن - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم قالنا ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذى عن أبيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في سفر على حمولة يأوى إلى شبع فليصم حيث أدركه رمضان (قال البخاري) عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث ذاهب ولم يعد البخاري هذا الحديث شيئاً -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسر وجردي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو جعفر الحضرمي ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح بن عاصم عن أنس قال إن أفطرت فرخصة الله وإن صمت فهو أفضل - وروى ذلك عن حسن بن صالح بإسناده مرفوعاً وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا الكديمي ثنا روح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان ابن أبي العاصم يقال الصوم في السفر أحب إلى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى أن أفطر أحب إليه - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن عمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال لأن أفطر في رمضان في السفر أحب إلى من أن أصوم -

قال (باب من اختار الصوم في السفر)

قال

ذكر فيه حديثاً عن سلمة بن المحبق وفي سننه عبد الصمد بن حبيب فحكى عن البخاري (أنه قال منكر الحديث ذاهب) - قلت - الذي في تاريخ البخاري عن عبد الصمد هذا أنه لين الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخاري ولم ينقل أحد عنه فيما علمت أنه قال فيه هذا اللفظ الذي حكاه عنه البيهقي فليُنظر فيه -

باب المسافر

يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح

صائما في سفره ثم يفطر

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فصام حتى إذا بلغ الكديد أفطر وإنما يؤخذ بالآخر من فعله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب فذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الأحداث فلاح حدث من أمره ويروونه الناسخ المحكم - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسماعيل القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع الغميم يعني وصمنا معه فقيل إن الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينتظرون فافطر الناس وصام بعض فبلغه أن ناسا صاموا فقال أولئك العصاة أولئك العصاة مرتين - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهاد وهيب وعبد الوهاب الثقفى وحيد بن الأسود عن جعفر -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العالوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري ببغداد وأبو الأزهري أحمد بن الأزهري قال ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطعام وهو يمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر كلا فقالا أنا صائمان فقالا ادحوا لصاحبيكم اعموا لصاحبيكم ادنوا فكلا - فرده أبو داود الحفري عن سفيان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البخري قال قال عبيدة إذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم ما بقي قال وقرأ هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البخري قال ابن عباس وكان أفقه منا من شاء صام ومن شاء أفطر -

باب من قال يفطر

وإن خرج بعد طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد (قال أبو داود)
(ح وثنا) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المعنى عن سعيد يعني ابن أبي أيوب زاد جعفر والليث قال حدثني يزيد بن أبي جيب أن كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر بن جبر قال كنت مع أبي بصرة الفخاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من القسطنطينية في رمضان فدفعت ثم قرب غداه قال جعفر في حديثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقرب قال قلت لست ترى البيوت قال أبو بصرة أترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فأكل -

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبا اوالم أخبر أنك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت بلى قال فاذا خرجت فاخرج مفطرا واذا دخلت فادخل مفطرا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي مرزوم ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم أخبرني محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تقارب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم ركب فقلت له سنة قال نعم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل انه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

باب من رأى الهلال وحده عمل على رويته

(استدلالا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قال ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان انعمي عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واخرجه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

(وحدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاصبهاني ثنا محمد بن عبيد الله المناذري ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فصوموا ثلاثين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي مرزوم أنبا محمد بن جعفر أخبرني محمد بن أبي حرملة أخبرني كريب انه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم لرؤية الهلال ونفطر لرؤيته فان غم علينا ان نكل ثلاثين -

باب من لم يقبل

على رويته هلال الفطر الاشاهد بين عدلين

(أخبرنا) أبو علي ابراهيم بن داود ثنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرازي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن ابي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجذلي جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشها دتها فسألت حسين بن الحارث من امير مكة قال لأأدرى ثم لقيني بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوما (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

(باب من لم يقبل على هلال

قال

الفطر الارويته شاهدين)

ورسوله منى وشهد هذان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأومى بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبى من هذا الذى أومى اليه الأمير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان أعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت أبا راهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سايمان ثم قال أبا راهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن خذافة بن جمح كان من مهاجرة الحبشة - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب أخبرك سفيان الثورى عن منصور بن المعتمر عن ربيع بن حراش عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس صيا ما ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان لا صبهانى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن (١) منصور عن ربيع بن حراش عن بعض اصحابه قال اصبح الناس تمام ثلاثين يوما فقدم (٢) اعرابيان فشهدا انها اهلاه بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وكذلك رواه أبو عوانة عن منصور -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن احمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربيع بن حراش عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبى صلى الله عليه وسلم باقاه لاهلا الهلال بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا على بن عبد العزيز ثنا اسحق بن اسمعيل الطالقانى ثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن ربيع بن حراش عن أبى مسعود قال اصبح الناس صيا ما تمام ثلاثين بغاء رجلا فشهدا انها رأيا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فافطروا - وكذلك رواه أبا راهيم بن بشار عن سفيان ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبى وائل قال اهلنا هلال رمضان ونحن بمخاتين فنا من صام ومنا من أفطر قال بغاء كتاب عمر رضى الله عنه إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان انها رآياه بالأمس (قال الشيخ) يريد به هلال آخر رمضان -

(وأخبرنا) أبو نصر همر بن عبد العزيز أنبا أبو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد القهستاني ثنا محمد بن أيوب أنبا حفص بن همر ثنا شعيب عن سايمان الأعمش عن أبى وائل قال كتب ائمتنا عمر رضى الله عنه ونحن بمخاتين ان الأهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان ذوا عدل انها رآياه بالأمس (٣) هذا اثر صحيح عن عمر رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبى داود المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا ورقاء بن عمر عن عبد الأعلى الثعلبى عن عبد الرحمن بن أبى ليلي قال كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما بالقيع فنظر الى الهلال فقبل راكب فالتقاء عمر رضى الله عنه فقال من اين جئت قال من المغرب قال اهللت قال نعم قال عمر الله اكبر انما يكفى المسلمين

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد ثنا يزيد أنبا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعالبى عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فاتاه رجل فقال رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم
ذكر الحديث في المسح على الخفين -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن
ابن مهدي ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر رضى الله عنه أجاز شهادة رجل واحد في رؤية
الهلال في فطر أو أصحى -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى قال قال محمد بن علي أنوراق قلت لأبي نعيم
سمع ابن أبي ليلى من عمر قال لا أدري قال محمد بن علي قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبي ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال
علي عبد الأعلى هو ابن عامر الثعالبى غيره أثبت منه وحديث أبي وائل أصح اسنادا عن عمر منه رواه الأعمش ومنصور
عن أبي وائل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدورى قال سئل يحيى بن معين عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر فقال لم يره فقلت له الحديث الذى يروى كئامع عمر ترايا الهلال فقال ليس بشئ -

باب الشهادة تثبت

على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أصبح أهل المدينة صيا ما في
آخر يوم من رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا ويفدوا إلى مصلاهم - وكذلك رواه
بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وهو اسناد حسن وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا أو لم يسموا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحق الصغلى ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا سعيد بن عامر
عن شعبة عن قتادة عن أنس أن عمومة له من الأنصار شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم
أن يخرجوا العيد من الغد - فردبه سعيد بن عامر عن شعبة وغلط فيه إنما رواه شعبة عن أبي بشر -

ذكر في آخره أثر عن عمر رضى الله عنه وفي سننه عبد الأعلى بن عامر الثعالبى فحكى عن الدارقطنى (انه قال غيره أثبت منه)
قلت - هذا اللفظ من الدارقطنى توثيق له وقد ضعفه هو في سننه في مواضع أخر وقال البيهقى في باب من قال الرحمن
مضمون (عن ابن المدينى سألت يحيى القطان عن عبد الأعلى الثعالبى فقال يعرف وينكر) وقال في باب انراج زكوة
الفطر (غير قوى) وفي الضعفاء لابن الجوزى قال احمد وابوزرعة ضعيف الحديث -

قال (باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال)

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا روح ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عومته من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء ركب إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنهم رأوه بالأوس يبنى الهلال فأمرهم أن يفطروا وإن يخرجوا من الغد قال شعبة أراه من آخر النهار -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا خلف بن هشام المقرئ ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربيع بن حراش عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخريوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لا هلال الهلال أمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وإن يغدوا إلى مصلاهم -

باب الشهر يخرج

تسعا وعشرين فيكمل صيامهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبيد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنامة أمية لأنكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين ثم قال وهكذا وهكذا وضم إبهامه يعني تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز فيما قرأت عليه من أصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السباك ثنا حامد بن سهل الثغري ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا إسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين أياكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما سمعت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

(حدثنا) أبو سعد الزاهد أملاء ثنا أبو علي حامد بن محمد عبد الله الهروي ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثني أبي أنه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ما سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما سمعت معه ثلاثين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت إسحاق ابن سويد وخالد الخذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان

(١) ي - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبي عمير عن عومة له من الصحابة ثم قال (إسناد حسن وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا أولم يسموا) - قلت - حسن أسناده ههنا وصححه فيما مضى في ابواب العيدين وكيف يكون صحيحا وحسنا وأبو عمير مجهول قاله ابن عبد البر وقول البيهقي هنا (كلهم ثقات) مخالف لكلامه فيما مضى في باب فضل المحدث واطلنا الكلام معه هناك -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

والمراد بالحديث والله أعلم انها وان خرجا تسعا وعشرين فهما كاملان فيما يتعلق بهما من الاحكام -

باب الشهر

يخرج في حساب الصائمين ثمانى وعشرين

فيقضون يوما واحدا استدلالا بما مضى في حديث ابن عمر

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى انبا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني انبا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى ثنا ابو نعيم ثنا حميد بنى ابن عبد الله الأصم الكوفى سمع الوليد قال سمنا على عهد على رضى الله عنه ثمانية وعشرين يوما فأمرنا بقضاء يوم -

باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن نصر ابو عبد الله الروزى ثنا يحيى بن يحيى انبا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن ابى حرملة عن كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام قال فقد مت الشام فقضيت حاجتى (١) فاستهل وميضان وانا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألنى عبد الله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأينا ليلة الجمعة قال انت رأيتك نعم ورواه الناس وصاهوا وصام معاوية فقال لكنا رأينا ليلة السبت فلا تزال نصوم حتى نكل ثلاثين او نراه فقلت اولاً تكتفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل ان يكون ابن عباس اراد ما روى عنه فى قصة اخرى ان النبى صلى الله عليه وسلم امد له لرؤيته او تكل العدة ولم يثبت عنده رؤيته ببلد آخر بشهادة رجلين حتى تكل العدة على رؤيته لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

باب القوم

يخطئون فى رؤية الهلال

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عاوية عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبى هريرة رضى الله عنه (ح قال وأخبرنا) على ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

(١) ي مص - حاجتها -

قال (باب الهلال يرى فى بلد ولا يرى فى آخر)

ذكر فيه اخبار كريب لا بن عباس برؤيتهم الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس (لكنا رأينا ليلة السبت فلا تزال نصوم حتى نكل ثلاثين يوما او نراه فقال كريب اولاً تكتفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ثم قال البيهقى (يحتمل ان يكون ابن عباس اراد انه عليه السلام فى قصة اخرى امد له لرؤيته او تكل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهدين لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله) - قلت - قول ابن عباس لا حين قال له كريب اولاً تكتفى برؤية معاوية يبعد هذا الاحتمال -

محمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبا أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاكوا (١) العدة ثلاثين فطرتم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحرو كل بفاج مكة منحرو (وقد روينا (٢)) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد بن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صومه والرؤية ثم ذكر أمثله إلى آخره ولم يذكر الشهر تسع وعشرون وروى عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبا أبو الشيخ الأصماني ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عبد الجبار ومحمد بن منصور قالا ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عبد الله بن جعفر المخزومي عن عثمان الأحنسي عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت أبا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقرع عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا سويقا وأكثروا حواها قال نقلت أني لم يمنعني أن أصوم اليوم إلا أني خفت أن يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

باب المفطر من شهر رمضان

يوخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع أن أقضيه إلا في شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن أحمد بن يونس -

(١) ي مص - فأتوا - (١) كذا في النسخ

قال (باب المفطر من رمضان يواخر القضاء

ما بينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع أن أقضيه إلا في شعبان) - قلت - عموم قوله تعالى فعدة من أيام أخر - يقتضى أن تأخير القضاء ليس بمقيد لى يحيى ربه رمضان آخر وتأخير عائشة إنما كان لأنه عليه السلام كان يستمتع بها وكان في شعبان يستغل بالصوم تشتغل هي بالقضاء وفي غير رمضان تنفرغ لخدمته وفي الاستاذة كان قال داود من أوجب القديرة على من أخر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع -

باب المفطر

يمكنه ان يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في رجل ادركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا ويطعم عن ذلك كل يوم مسكينا ويقضيه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عروة عن رجل تتابع عليه رمضانان وفرط فيما بينهما فأخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة انه قال يصوم الذي حضر ويقضى الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -

(قال وأخبرنا) عبد الوهاب أنبا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بمثله - ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدا من حنطة لكل مسكين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكرا ثنا أبو عوانة عن رقية قال زعم (١) عطاء انه سمع ابا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا (وروى) هذا الحديث ابراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مر فوعا وليس بشيء ابراهيم وعمر متروكان (وروينا) عن ابن عمرو وأبي هريرة في الذي لم يصح حتى ادركه رمضان آخر يطعم ولا قضاء عليه وعن الحسن وطاوس والنخعي يقضى ولا كفارة عليه وبه تقول لقواه تعالى (فعدة من ايام أخر) -

باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات

فلا يكون عليه شيء

(روى) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ماتر كتمم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالأمر فأتوا منه ما استطعتم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

(١) مد - سمع -

قال (باب من قال اذا فرط في القضاء حتى مات اطعم)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصد قواعته من ماله للصوم لكل يوم مسكينا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثني جويرة بن اسماء عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يقول من أفطر في رمضان أيا ما هو مريض ثم مات قبل أن يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أنظره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة فان أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه فأطاق صوم الذي أدرك فليطعم عما مضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل - هذا هو الصحيح . ووقوف على ابن عمر ورواه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن نافع فأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البخري ثنا يزيد بن هارون أنبا شريك عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين أحدهما رفعه الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخر قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرطاسي ثنا أبو عاصم البجلي ثنا عيثر بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه في الصيامين جميعا - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا عبدالوهاب ابن عطاء أنبا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت أو رجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا أو يصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس -

باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا في النسخ -

ذكر فيه اثر عن ابن عمر ثم أخرجه مرفوعا من حديث شريك (عن محمد بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم) ثم قل (هذا خطأ من وجهين - أحدهما - رفعه وإنما هو من قول ابن عمر - والآخر - قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع) ثم أخرجه من حديث (أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات) الحديث - قلت - فهم البيهقي أن محمد الذي روى عنه أشعث هذا الحديث هو ابن أبي ليلى وكذا صرح الترمذي به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر مرفوعا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين ابن أبي ليلى على رفعه فلما نزل ان يمنع الوقف -

قال (باب من قال يصوم عنه وليه)

(أخبرنا)

(الدين الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث موسى بن أعين عن عمرو ثم قال تابعه ابن وهب عن عمرو - ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخاري ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أنبا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم (١) شهر فقال ارأيت لو كانت عليها دين اكنت تقضينه عنها فقالت نعم فقال دين الله احق بالقضاء - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ومعهناه رواه يحيى بن سعيد القطان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نعيم وأبو معاوية عن الأعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الفاي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر (٢) افا قضيه عنها قال لو كان على أمك دين اكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى - قال سليمان قال الحكم وسلمة ونحن جاوس حين كان مسلم يحدث بهذا فقلا سمعنا مجاهدا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث حسين الجفني عن زائدة (ورواه) أبو خالد الأحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدلي ببغداد أنبا أبو محمد دعاج بن أحمد ثنا عبد الله بن الجارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال ارأيت لو كان على اختك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فحق الله احق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الأشج وقال البخاري ويذكر عن أبي خالد فذكره وراه شعبة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن اختها نذرت أن تصوم شهرا وانها ركبت البحر فماتت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومي عن اختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن أبي انيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير الا انه قال ان امي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهري (ح وأخبرنا) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسة عن الحكم

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذر فقال اكنت قاضية عنها دينها لو كان على امك قالت نعم قال فصومي عنها - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي خلف عن زكريا بن عدى وزاد في مثته انا صوم عنها قال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي ذلك عنها قلت نعم قال فصومي عن امك -

(أخبرناه) أبو محمد بن يوسف أنبا عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثني اسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد قال ~~حدثني زكريا بن عدى~~ فذكره وانخرجه البخاري حكاية عن زيد بن أبي ابيسة ورواه حماد بن سلمة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد نفا في جواز الصوم عنها -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهي في البحر ان نجها الله ان تصوم شهرا فانجها الله وماتت قبل ان تصوم بخاءت ذات قرابة لها اما اختها او (١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال صومي عنها - تابعه هشيم عن أبي بشر في الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبي بشر في الحج دون الصوم ويحتمل ان يكون السؤال وقع عنها فنقلا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخر فقد رواه عكرمة عن ابن عباس في الصوم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا المعتز قال قرأت على الفضيل عن أبي حريز في امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثني عكرمة عن ابن عباس قال أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوما قال ارايت لو ان امك ماتت وعليها دين اكنت قاضية رواه برودة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والحج جميعا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا عبد الله بن عطاء المدني عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها (٢) ماتت قال وجب ابرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهرا فأصوم عنها قال صومي عنها قالت يا رسول الله انها لم تحج انا حج عنها قال حجى عنها - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وعبد الله بن نمير ومروان الفزاري وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين (ورواه) عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن بريدة عن ابيه وصوم شهر (ثبت) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت وكان الشافعي رحمه الله قال في كتاب القديم وقد روى في الصوم عن الميت شيء فان كان ثابتا صيم عنه كما يجح عنه واما في الحديد فانه سأل عن (٣) نفسه فقال فان قيل فروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر احدا ليقصم عن احد قيل نعم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع حفظ الزهري وطول مجالسة عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بنمير ما في حديث عبيد الله اشبه ان لا يكون محفوظا يعني به الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعاليها نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد انخرجه البخاري ومسلم في الصحيح

من حديث مالك وغيره عن الزهري إلا أن في رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفي رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم فالأشبه أن تكون القصة التي وقع السؤال فيها عن الصوم نصا غير قصة سعد بن عباد التي وقع السؤال فيها عن النذر مطلقا كيف وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح النص في جواز الصوم عن الميت (وقد رأيت) بعض أصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لا يصوم أحد عن أحد ويطعم عنه (وبما روينا) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس في الأكل عن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذر وفي رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في صيام شهر رمضان أظم عنه وفي النذر قضى عنه وليه ورواية ميمون وسعيد توافقان للرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في النذر إلا أن الروايتين الأولىين تخالفانها (ورأيت بعضهم) ضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة في امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة أنها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكرنا ما يوجب للحديث ضعفا فن يجوز الصيام عن الميت يجوز الأكل عنه وفيما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر والاحاديث للرفوعة أصح إسنادا وأشهر رجالا وقد أودعها صاحبنا الصحيح كتابيها ولو وقف الشافعي رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق - وعن رأي جواز الصيام عن الميت طاوس والحسن البصري والزهري وقادة -

باب من مات وعليه صيام رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد بن أبي عمرو عن رجل مات وعليه رمضان ولم يصح بينها فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلا مات وعليه رمضان فوصى أن يسألوا الفقهاء ما يكفرهما واتصوا عن ديني وأبدأوا بدين الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه إطعام ستين مسكينا فرجعوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر (أن بعضهم ضعف الحديثين بفتوى ابن عباس وعائشة بالأطعام) ثم أجاب عن ذلك فقال (من يجوز الصيام عن الميت يجوز الأكل عنه وفي ما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر) - قلت - قد صح ذلك عنهما قلنا النسائي في سننه أنا محمد بن عبد الأعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الأحول ثنا أيوب بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدهن حنطة وهذا سند صحيح على شرط الشيخين خلافاً لابن عبد الأعلى فإنه على شرط مسلم وقال أبو جعفر الطحاوي ثنا روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيدة بن حميد عن عبد العزيز بن ربيع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة إن لمي توفيت وعامها صيام رمضان اصباح إن اتفقت عنها فقلت لا ولكن تصدق عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا أيضا سند صحيح وقد اجتمعوا على أنه لا يصلي أحد عن أحد فكذلك الصوم لأن كلا منها عبادة بدنية وفي التهديد لابن جرير الطبري روى أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يصح أحد عن أحد قال عبد الله ولو كنت أنا أفضل ذلك لتصدقت وأهديت - وروى عن سفيان عن أبي نعيم عن القاسم بن محمد قال لا يقضى ذلك أحد عن أحد لقوله تعالى (ولا تزدوا زرة وزر أخرى) -

باب قضاء شهر رمضان

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري قال وفيما ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عمروة عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت (فعدة من أيام آخر متتابعات) فسقطت متتابعات - قولها سقطت تريد نسخت لا يصح له تأويل غير ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية ابن صالح عن ازهر بن سعيد انه سمع ابا عامر الموزني يقول سمعت ابا عبيد بن الجراح رضي الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال ان الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد ان يشق عليكم في قضاؤه فأحصى العدة واصنع ما شئت -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عمروة عن علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث ان ابا هريرة كانت لا يرى بقضائه بأسا ان يقضيه متفرقا يعني قضاء صوم رمضان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ثنا أبو سهل بن زياد القطن ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبي مرزوق أنبا يحيى بن ايوب حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقول في قضاء رمضان من كان عليه شيء منه فليفرق بينه -

(أخبرنا) أبو الحسن (١) الغلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفرائني ثنا أنبا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فان الله قال (فعدة من أيام آخر) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك انه كان لا يرى به بأسا ويقول انما قال الله (فعدة من أيام آخر) - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث للفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عن حدثه ان رافع بن خديج كان يقول احص العدة وصم كيف شئت وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد مرسل -

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن ابي رافع -

باب قضاء رمضان

قال

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرناه) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك أبو جسين رجل من أهل الكوفة قال سمعت موسى بن عقبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان ف قضى يوما أو يومين منقطعين اجزئ عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين ف قضاه درهما ودرهمين حتى يقضى دينه أترون ذمته برئت قال نعم قال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك إليك لو كان على أحدكم دين ف قضى الدرهم والدرهمين لم يكن قضاء الله أحق أن يعفو أو ينفى قال علي استاده حسن إلا أنه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم (١) ولا يثبت متصلا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وقد روى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة وقد روى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا في جواز التفريق ولا يصح شيء من ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن محرز الدارمي ثنا حبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه - قال علي عبد الرحمن بن إبراهيم ضعيف - قال الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم مدني قد ضعفه يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي والدارقطني -

(أخبرنا) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه في قضاء رمضان قال متتابعا (قال وأخبرنا) الثوري عن عبد الله بن تافع عن ابن عمر قال متتابعا وروى علي بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى

(١) في الدارقطني بعد هذا - إلا أنه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر -

ذكر فيه حديثا عن ابن المنكدر بلغني أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تطيع قضاء رمضان (إلى آخره ثم حكى عن الدارقطني (أن استاده حسن) - قلت - سكت عنه البيهقي فهو رخصا به وكيف يكون حسنا وفي استاده يحيى بن سليم الطائفي قال البيهقي في باب من كره (الطائفي كثير الوهم سبى الحفظ) وفي الكاشف للذهبي قال النسائي منكر الحديث وفي الميزان له قال أحمد رأيت يخلط في أحاديث فركته ثم قال البيهقي (وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وروى في مقابلته عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة) - قلت - علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافها وليس ذلك مذهب البيهقي ولا أكثر المحدثين وكثيرا ما يخالف الراوي الحديث فلا يلتفتون إلى الراوي ولا يرجون عليه ويقولون العبارة لما روى لا لما رأى ثم ذكر البيهقي حديث أبي هريرة المذكور وفي سننه عبد الرحمن بن إبراهيم المدني فقال (ضعفه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني) - قلت - الذي نقله ابن الجوزي والذهبي في كتابه في الضعفاء وكتابه المسمى بالميزان عن النسائي أنه قال في عبد الرحمن هذا ليس بالقوي وفي تاريخ البخاري أنه ثقة وفي كتاب ابن القطان قال البخاري قال حبان ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لا بأس به أحاديثه مستقيمة وعند الدارقطني في اسناد هذا الحديث توثيقه اذ في السند ثنا حبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدي لم يتبين في حديثه ودروياته حديث منكر فاذا كرهه به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن -

به متفرقا بأسا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يفرق قضاء رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه علي بن أبي طالب وداوود الحارث الأعمش والحارث ضعيف -

(١) باب لا يصام يوم الفطر

ولا يوم النحر ولا أيام منى فرضا ولا تطوعا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزرانه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخريوم تاكلون فيه من نسككم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضي الله عنه فبدأ بالصلوة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما يوم الأضحى فتاكلون من نسككم واما يوم الفطر ففطرتم من صيامكم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة انه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم سماء الا وهو صائم فيه فواثق ذلك يوم أضحى او يوم فطر فقال ابن عمر (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يا ربصيا مهما - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو علي محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا إسحاق بن الحسن قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحدثان ايام التشريق فنأدى انه لن يدخل الجنة الا مؤمن واياهم في ايام أكل وشرب - لفظها سواء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن سابق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهادي عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب انه دخل هو وعبد الله بن عمرو وعلي عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحى فقدم اليه عمرو وطعما فقال عبد الله اني صائم فقال له عمرو افطر فان هذه الايام التي كان رسول الله

(١) في السننية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ثنا العالم الزاهد ابو علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري أنبا الامام زاهر ابن طاهر بن محمد الشحامى ثنا أبو المعالي محمد بن اسماعيل بن محمد القارمى قال أنبا الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين ابن علي البيهقي متع الله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

صلى الله عليه وسلم يأمرنا بانطارها وينهى عن صيامها فانظر عبد الله وأكل وأكلنا معه -

باب الافطار بالطعام وبغير الطعام

ان ازرده عامدا او بالسعوط والاحتقان

وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش مرة والجماعة للصائم فقال إنما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وإنما الفطر مما دخل وليس مما يخرج (وروينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للقيط بن حبرة وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يذوق شيئا

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البزوي ثنا علي بن الجعد ثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يتطعم الصائم بالشيء يعني المرققة ونحوها -

باب الصائم يعضض أو يستنشق في رفق ولا يبالح

فإن بالغ حتى وصل إلى رأسه أو إلى جوفه افطر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هششت يوما فقبلت وأنا صائم فأنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ممنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالماء وانت صائم فقلت لا بأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم -
(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن قبيط بن حبرة عن أبيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خلل أصابعك واسبغ الوضوء وإذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يكتحل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عباد يعني ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأمم فإنه يجاؤ البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

(باب الصائم يكتحل)

قال

ذكر فيه حديث عباد بن منصور (عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالأمم) الحديث ثم قال (هذا أصح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه - هذا اصح ما روى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالآثم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو سعد الساليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكي ثنا لوين ثنا حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع (وكذلك) رواه معمر بن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو عبيد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أحمد ابن أبي الطيب ثنا بقية بن الوائيد عن سعيد الزبيدي فذكره وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية ينفرد بما لا يتابع عليه (وروى) عن أنس بن مالك مرفوعا باسناد ضعيف بكرة انه لم يره بأسا (وقد روى) في انتهى عنه نهارا وهو صائم حديث أخرجه البخاري في التاريخ -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا أبو تميم ثنا عبد الرحمن أبو النعمان الانصاري حدثني أبي عن جدي قال وكان جده أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فمسح على رأسه فقال لا تكتحل بالنور وانت صائم اكتحل ليلا الا ثم يجا والبصر وينبت الشعر - قال الشيخ عبد الرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبو النعمان ومعبد بن هوذة الانصاري هو الذي له هذه الصحة -

ماروى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضى صحة هذا الحديث وكيف يصح وعباد ابن منصور ضعيف عندهم وقال الترمذي لا نعرفه على هذا اللفظ الا من حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة اخرى وهى ان عباد لم يسمعه من عكرمة بل بينهما رجلان ذكر ابو جعفر العقيلي عن ابن المديني سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعباد بن منصور سمعت ما سردت بلاء من الملائكة وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انتهى ما ذكره العقيلي وابن أبي يحيى وتروك وقال ابن المديني ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فنكر ذكره الذهبي في الكاشف ثم قال البيهقي (وقد روى عن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده) الى آخره - قلت - اغلظوا القول في محمد هذا فقال البخاري في تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ هو وابنه معمر وفي كتاب ابن الجوزي ان الدارقطني ضعفه وان الرازي قال عنه ذاهب الحديث وفي الكمال قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ذاهب والبيهقي الان القول فيه وشيخه الحاكم وثقه وخرج له في مستدرکه في مناقب الحسن والحسين ثم قال البيهقي (ورواه سعيد بن ابن سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة) الى آخره ثم قال (وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية) - قلت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقي آخر اقواله اولا (صاحب بقية) سهو ومخالف لكلامه آخره ولعادة اهل هذا الشأن وقد ذكرنا فيما تقدم في باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء ان صاحب الامام حكي عن ابن بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وانه من اهل الشام وان اهل بلده رووا عنه وهذا ينفي عنه الجهالة وصرح المزي ايضا في اطرافه بانه سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقي حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن ابيه عن جده في انتهى عن الاكتحال للصائم - قلت - سكت عنه البيهقي وذكره أبو داود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقي ايضا عن عبد الرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازي صدوق -

باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يصبح جنباً
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر للروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن
سهمى مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أمر الناس في سفره بالفطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن
عبد الرحمن وقال الذى حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من
العطش أو قال من الحر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو عبد الرحمن محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ
ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضى الله عنه يكرع في حياض زمزم وهو صائم -

باب الصائم محتجم لا يبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قماش ويعقوب بن إبراهيم المخرمي قالوا
ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم في رواية
تمام ثنا أيوب والباقي سواء - رواه البخارى في الصحيح عن أبي معمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا
سفيان عن يزيد يعنى ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة
وهو صائم محرم ورواه أيضاً ميمون بن مهران عن ابن عباس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال
سمعت ثابت البناني وهو يسأل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الامن اجل الضعف - رواه البخارى
في الصحيح عن آدم بن أبي اياس عن شعبة قال سمعت ثابت البناني قال سئل انس والصحيح مارويانا عن آدم فقد رواه
أبو النضر عن شعبة عن حميد كما روينا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن
عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم ابقاء على أصحابه ولم يحرمهما فقيل له انك تواصل فقال انى اظلم يطعمنى (١)

(١) ي مص - فيطعمنى -

قال (باب الصائم محتجم لا يبطل صومه)

ذكر فيه حديثاً (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتاً يسأل انس اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقي (رواه البخارى
عن آدم عن شعبة سمعت ثابتاً والصحيح مارويانا عن آدم) - قلت - صرح البخارى في روايته بسماع شعبة من ثابت
وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة احاديث فيحمل على انه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومرة اخرى
بواسطة وهذا اولى من تخطئة البخارى -

ربي ويستقني -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل النابسي عن أبي سعيد قال إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن المحاملي قالا ثنا يعقوب الدورقي ثنا المعتز بن سليمان عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال رخص رسول صلى الله عليه وسلم في القبلة للصائم والحجامة قال علي كلهم ثقات وغير معتمري رويه موقوفا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر عن أبي المتوكل مرفوعا - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطاس الحيرى ثنا أبو عمرو بن نجييد ثنا أحمد بن داود السمناني ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله المعدل أحمد بن عمر بن عثمان بواسط ثنا الحسن بن خلف البزاز ثنا إسحاق الأزرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال علي كلهم ثقات ورواه الأشعبي أيضا وهو من الثقات قال الشيخ إلا أن الأشعبي قال في حديثه رخص -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سخطويه ثنا يزيد بن المهيثم ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشعبي عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة - وروى من وجه آخر عن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن جازم بن أبي غرزة ثنا يحيى هو الحماني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أبو زيد ثنا أبي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يفطرن الصائم القي والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوى والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر من قاء ولا من احتجم ولا من احتلم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا إسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري فذكره وقد روى عن الثوري نحو رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح (وروينا) في الرخصة في ذلك عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والحسين بن علي وزيد بن لرقم وعائشة بنت الصديق وأم سلمة رضي الله عنهم أجمعين -

باب الحديث الذي روى

في الإفطار بالحجامة

(قال البخاري) قال لي عياض ثنا عبد الله بن علي عن يونس عن الحسن بن علي عن غير واحد مرفوعا قال افطر الحاجم والمحجوم قيل له

ثم ذكر حديثا في سنده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فقال (ليس بالقوى) - قلت - معنى ذكره قريناني باب من ذرعه القي فضعفه هناك وضعفه أيضا في باب الحوت والجراد يموتان في الماء وفي أبواب الزكوة -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال لله أعلم -

(أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا أبو اسحاق الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياض حدثني

عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد الأسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني ثنا المعتز بن

سليمان عن أبيه عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمججوم - قال علي رواه

يونس عن الحسن عن أبي هريرة ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن

يسار ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الامام أحمد) ورواه اشعث عن الحسن عن اسامة

ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المديني -

(حدثناه) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا أبو عاصم

الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة أنبا

الأوزاعي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السومسي ثنا أبو العباس أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا أبي

سمعت الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو قلابة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحي حدثني ثوبان مولى رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا رجل يحتجم

بالقيح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النحوي وهشام بن

أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله

ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر

وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن

السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق

فذكره بمثله وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمص ثنا عبيد بن شريك ثنا الربيع بن قانع ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير

فذكره بنحوه وكان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن

شداد بن أوس -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر

ابن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالقيح وهو يحتجم وهو أخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال أنظر

الحاجم والمججوم - قال أبو داود ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة بالاسناد أيوب مثله (قال الامام أحمد) ورواه ايضا

عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد وكان ايا قلابة سمع الحديث من الرجلين جميعا وقد قيل عن

عاصم عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي اسماء عن شداد -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم الأحول

عن عبد الله بن زيد وهو أبو قلابة عن أبي الأشعث الصنعلي عن أبي اسماء الرحي عن شداد بن أوس قال مررت مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا يحتجم فقال أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الأزهرى ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المدائني ما أرى الحديثين الأصحيين وقد يمكن أن يكون أبو اسماء سمعه منها (قال الامام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسماء عن ثوبان - (حدثنا) أبو الحسن العاوي أملاء وأبو طاهر الفقيه قراءة قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا مروان بن محمد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهبلي راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالقيع على رجل يحنجهم ثمان عشرة أولست عشرة من رمضان فقال افطر الحاجم والمحجوم - ورواه الدلاء بن الحارث وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسماء عن ثوبان ورواه ابن جريج عن مكحول عن شيخنا بن الحلي أخبره أن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمحجوم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن بكر وعبد الزقاق عن ابن جريج قال أخبرني مكحول نذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهر وأبو صالح المزوري زاج (١) قال ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحنجهم ليلا في رمضان فقلت الا كان هذا نهارا قال تأمرني ان اهريق دمي وانا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انظر الحاجم والمحجوم - كذا رواه روح بن عباد ورواه عبد الاعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفا وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفا غير مرفوع وروى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو الحسن العاوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال بن بزاز ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريج فذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقال المستحجم بدل المحجوم ورواه قبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا قبيصة ثنا فطر عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم - كذا رواه جماعة عن قبيصة ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو المحفوظ وذكر ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا ورواه ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم واقه أعلم -

باب في ذكر بعض ما بلغنا

عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

(١) زاج لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (بما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انظر الحاجم والمحجوم

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين النعوى سمعت أبا حامد ابن الشرقى يقول سمعت علي بن سعيد النسوى يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل أيما حديث أصح عندك في أنظر الحاجم والمججوم فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان فقيل لأحمد بن حنبل فحدث رافع بن خديج قال ذلك تفرد به معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأنصاري أنبا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي سمعت أبا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العنبري يقول سمعت علي بن عبد الله يقول لا أعلم في أنظر الحاجم والمججوم حديثا أصح من ذا يعني من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد العززي يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول قد صح عندي حديث أنظر الحاجم والمججوم لحديث ثوبان وشداد بن أوس واقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر أنه صح عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا ابن أبي عصمة ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أنظر الحاجم والمججوم ولانكاح الابولي احاديث يشد بعضها بعضا وانا اذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت محمد بن صالح بن هاني يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن اوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسناديه ونقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني قال حديث شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا يحتجم في رمضان رواه عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحين فقد يمكن ان يكون سمعه منهما جميعا -

(أخبرنا) أبو علي الزوزباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يعني ابن حنبل أي حديث أصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحمي عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا علي الحافظ يقول قلت لعبدان الأهواري يصح ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقال سمعت العباس العنبري يقول سمعت علي بن المديني يقول قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمججوم وبلغني عن أبي عيسى الترمذي قال سألت أبا زرعة عن حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعا فقال هو حديث حسن -

(باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن هشيم عن

ذكر في اواخره (عن أبي داود قلت لأحمد بن حنبل أي حديث أصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحمي عن ثوبان) - قلت - سكت عنه البيهقي راضيا به وكيف يكون أصح الاحاديث في هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحمي بل أصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

منصور عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فرأى رجل
ثمان عشرة اول سبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب
الثقفى عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح
فرأى رجلا يحتجم ثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو آخذ بيدي افطر الحاجم والمحجوم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرماً ما صاماً (قال الشافعي) وسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عام
الفتح ولم يكن يوماً محرماً ولم يصحبه محرماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة
الاسلام سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فإن كانا ثابتين لحديث ابن عباس
ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافعي) واسناد الحديثين معاشته وحديث ابن عباس امثلها اسنادا
فإن توفى رجل الحجامة كان أحب الى احتياطاً ولئلا يمرض صومه أن يضعف فيفطر فإن احتجم فلا تفطره الحجامة ومع
حديث ابن عباس القياس الذي احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المدنيين انه لا يفطر
احد بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن
أبي شيبه ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن المثني عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر
ابن أبي طالب رضى الله عنه احتجم وهو صائم فربه النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه
وسلم بعدنى الحجامة للصائم وكان أنس يحتجم وهو صائم - قال علي بن عمر الدارقطني كلهم ثقات ولا أعلم له علة (قال الشيخ)
وحديث أبي سعيد الخدري بلفظ الترخيص يدل على هذا فإن الاغلب ان الترخيص يكون بعد التهي والله أعلم -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا أبو النضر
ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الاشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجام وهو يقرض
رجلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلاً لم اكتبه الا فى هذا الحديث
وغير يزيد رواه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة وأبو اسماء الرحبي رواه عن ثوبان دون هذه
اللفظة والله أعلم -

(١) ي - سبع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محرماً ما صاماً) ثم قال (قال الشافعي سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم
عام الفتح ولم يكن يوماً محرماً ما صاماً ولم يصحبه محرماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة
الوداع سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فإن كانا ثابتين لحديث ابن عباس
ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معاشته وحديث ابن عباس امثلها اسنادا) - قلت -
لا اشتباه في اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه أحمد وابن المديني واصلحاق الحنظلي والدارمى من طريق
شداد كما حكاه البيهقي عنهم في الباب السابق وحكى الترمذى عن أحمد انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان
وشداد وصح ايضاً من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلها اسناداً وفيه يزيد بن أبي زياد متكلم
فيه قال البيهقي في باب الكسر بالساء (ضعيف لا يحتج به) على انه قد اختلف التوقيت في حديث شداد فذكرها انه كان
عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بمكة وانحرج البيهقي فيما مضى في باب الافطار بالحجامة من حديث أبي داود
(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجواهر النقي) (٢٦٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل فلا يرى عن شيء ذكره أو شيء سمعه -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام ابن انغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنه أنه كان يحتجم في شهر رمضان عند وقت الفطر -

باب من كره مضغ العلك للصائم

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته أنها سمعت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ العلك الصائم (قال الشيخ) جدته أم الربيع والحديث موقوف -

باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم

حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر على مجنون بنى فلان قد زنت وهي ترجم فقسال على لعمر رضی الله عنها يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال أما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخلى عنها -

باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان

(أنبأني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أنبا أبو عبد الله العكبري أنبا أبو القاسم البغوي ثنا إبراهيم بن هاني وعمى وغيرها قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصماني ثنا إبراهيم بن المختار الرازي عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفیان بن عطية بن ربيعة الثقفي قال قدم وفدنا من ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم فضرب لهم قبة واسلموا في النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضائه ما فاتهم -

باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاقمة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرنم

(ان ذلك كان بالبيع) وهو بالمدينة ولم يذكر عام الفتح وكذا لخرجه البيهقي في ذلك الباب من حديث ثوبان أيضا في دعوى النسخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انه كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل) الى آخره وذكر أيضا (عنه انه كان يحتجم في رمضان عند الفطر) - قلت - هذان الاثران عكس مقصود البيهقي فليرادهما في هذا الباب غفلة منه -

ولا يجهل فان امرؤ قاتله او شتمه فليقتل اثنى صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي وانخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو عبد الله بن يوسف الأصبهاني قالا أنبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني عطاء عن ابي صالح الزيات انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به الصوم جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث يومئذ ولا يسخب فان سابه احد او قاتله فليقتل اثنى امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده نخلوف فم الصائم اطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرح بهما اذا افطر فرح بفطره واذا لقي ربه فرح بصومه - انخرجه البخارى من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج وانخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج وفى حديث هشام فى اول الحديث قال الله كل عمل ابن آدم له -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد فهت اسناده من ابن ابي ذئب وافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس و آدم بن اياس -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك انس بن عياض الليثى عن الحارث بن عبد الرحمن عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث فان سابه احد او جهل عليك فقل اثنى صائم -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أنبا ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبا اسماعيل بن قتيبة (ح وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء أنبا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي قالا ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر ودر ب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق و ابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حرير بن حازم عن ابن ابي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن ابي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ما لم تخرقه -

باب الشيخ الكبير

لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا روح (ح و اخبرنا) ابو طاهر الفقيه أنبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال اليزازي ثنا ابو الازهر ثنا روح بن عبادة ثنا

زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوقونه ندية طعام مسكين) فقال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعما (١) مكث كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغاني - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن روح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخانق أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياب ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس في قوله (وعلى الذين يطوقونه (٢)) يعني يتكفونه ولا يستطيعونه طعام مسكين فمن تطوع خيرا فاطعم مسكينا آخر فهو خير له وليست منسوخة قال ابن عباس ولم يرخص في هذا الا للشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام والمرضى الذي علم انه لا يشفى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخانق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الإمام ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان يقرأها (وعلى الذين يطوقونه (٣)) قال هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا في هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه انه قال مدا لطعامه ومدا لادامه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخانق ثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيبى ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا عجز الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا مدا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخانق أنبا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه بالرى ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشى ثنا وهيب ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ابا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح انه سمع ابا هريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه لكل يوم مد من قح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان انس رضى الله عنه ضعف عاما قبل موته فانظر وامر اهله ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام في حديثه فاطعم ثلاثين مسكينا -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازى ثنا الأنصارى قال حدثني حميد قال لم يطق انس صوم رمضان عام توفى وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسألت ابنه عمر بن انس ما فعل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة او اكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهاني ثنا أبو مسعود أنبا علي بن اسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يقتديه الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطعموا عن مسكينين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

(١) كذا في النسخ (٢) ي - مد - يطبقونه (٣) ي - مص - يطبقونه -

ذكر فيه (عن ابن عباس وعائشة انها قرءا وعلى الذين يطوقونه) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يحتج بها وليست بقرآن ولا خبر وقد تقدم نظير هذا في الصلوة الوسطى -

عبد الرحمن بن حرمة عن سعيد بن المسيب في آواه (وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين) قال هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز والمرأة الحبلئ يشق عليها فعايها طعام مسكين لكل يوم حتى يتقضى شهر رمضان -
(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن أبي عمرو ومولى لعائشة ان عائشة رضى الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية -

باب السواك للصائم

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك سفيان الثوري ان عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن ابيه قال ما احصى ولا اعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد انبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل المؤدب عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم

السواك - مجالد غيره اثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوي ولله اعلم واما الحديث الذي -
(أخبرناه) أبو الحسن علي بن فهور بمكة أنبا عبد الله بن محمد الشافعي ثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون البلخي بمكة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ميمون البلخي ثنا أبو اسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قدم علينا ايام علي بن عيسى (٢) قال سألت عاصم الاحول فقلت لستاك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك ويابس قال نعم قلت اول النهار وآخره قال نعم قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يتفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث ببلخ عن عاصم الاحول بالناكير لا يحتج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر اول النهار وآخره -

(أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو أحمد بن علي ثنا محمد بن أحمد بن مزرك البخاري ثنا عبيد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أنبا ابراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الاحول عن السواك للصائم فقال لا بأس به فقلت برطب السواك ويابس فقال اتراه اشدرطوبة من الماء قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد ابراهيم هذا عامة احاديثه غير محفوظة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي نهيك الاسدي عن زياد بن حدير قال ما رأيت أحدا أداب سواكا وهو صائم من عمر أراه قال بهود قد ذوى

(١) هامش ي - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٢) ي - علي بن موسى -

(باب السواك للصائم)

قال

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفي سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه (ليس بالقوي) - قلت - هو ضعيف وضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقي في باب استبانة الخطاء والان القول فيه ههنا ثم ذكر حديث (خير خصال الصائم السواك) وفي سنده مجالد فقال فيه (غيره اثبت منه) - قلت - ظاهر هذا اللفظ توثيق مجالد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا في باب الغنينة لمن شهد الواقعة فقال (مجالد ضعيف) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته فضعفه بلفظ يقتضى التوثيق ومجالد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم واترج له مسلم في صحيحه ثم ذكر حديثا في سنده أبو اسحاق الخوارزمي فقال فيه (يتفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث عن عاصم بالناكير لا يحتج به)

قال أبو عبيد يعني يس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن عبد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أنه كان يستاك وهو صائم -

باب من كره السواك بالعشى

إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

(حدثنا) أبو عثمان سعيد بن العباس بن عبد القريش المروزي في الروضة قال قرأت علي بن أبي علي الرفاء قلت له أخبركم علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لي وأنا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلي والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلتقي الله واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العلوي وأبو الحسين محمد بن علي بن حشيش التميمي المقرئ بالكوفة قال العلوي أنبا وقال المقرئ ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيبلي ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لي وأنا اجزى به يدع طعامه وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخاقاني أنبا حامد بن محمد ثنا أبو المثني (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصقار ثنا معاذ بن المثني ثنا إسحاق بن عمر بن سليمان ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وأنا اجزى به وللصائم فرحتان إذا افطر فرح

قلت جعلها رجلاً واحداً في الضميمة لابن الجوزي إبراهيم بن بطار الخوارزمي ثم ذكر ترجمة أخرى إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي جعلها رجلين وواقعه على ذلك الذهبي في الضميمة له -

قال (باب من كره السواك بالعشى)

إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

قلت - في السواك تطهير واجلال للرب لان مخالطة العطاء مع طهارة النية تعظيم لاعتك فيه وليس في الخلوف تعظيم ولا اجلال ويدل على ان مصلحته اعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان تشق على امتي لامرتهم بالسواك - والذي كرهه بالعشى خصص العمومات بمجرد كونه منزيلاً للخلوف وهذا الاستدلال معروض بالمعنى الذي ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضاً فان المضمضة تزيد للخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تغير رائحة الفم من خلوات المعدة والسواك لا يزيله وانما يزيل وسمخ الأسنان -

وإذ أتى ربه بجزاء فرح وخلوف فم الصائم أطيب عنده من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن إجماع بن عمر بن سليط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولاة وكان قد شهد مع علي صفين عن علي رضي الله عنه قال لا يستاك الصائم بالعشى ولكن بالليل فإن يوسى شفتي الصائم نورين عينيه يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الجليلي ثنا إجماع بن أيوب بن حبان الواسطي عن أبيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا أبا محمد فيما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به فقال ابن عيينة هذا من أجود الأحاديث وأجكها إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى إلا الصوم فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو خراسان محمد بن أحمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن النعمان ثنا أبو همر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال إذا صمتم فاستاكوا بالعداء ولا تستاكوا بالعشى فإنه ليس من صائم تيس شفتاه بالعشى إلا كانتا نوراً بين عينيه يوم القيامة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو خراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمرو عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال علي كيسان أبو همر ليس بالقوى ومن بينه وبين علي غير معروف -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن إجماع الخياط أبو منصور (١) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك إلى العصر فإذا صليت العصر فألقه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خauf فم الصائم أطيب عنده من ريح المسك -

باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الإمام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد (قال وأخبرني) أبو عمرو وثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ العقدي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

(١) في الدار قطن الخياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقي أثره عن علي وفي سنده كيسان أبو همر عن يزيد بن بلال فقال (كيسان ليس بالقوى) - قلت - الذي في كتاب ابن الجوزي والذهبي أن يحيى ضعفه وضعفه الساجي أيضاً في كتابه وقال الذهبي يزيد بن بلال حديثه منكر وقال ابن حبان لا يجمع به ثم ذكر البيهقي (عن أبي هريرة أنه قال لك السواك إلى العصر فإذا صليت العصر فألقه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم أطيب عنده من ريح المسك) - قلت - في سنده همر بن قيس هو سندل المكي سكت عنه البيهقي وهو واه قال أحمد والنسائي والفلاس وغيرهم وترك وقال أحمد أحاديثه يواطئ لاتباوى شيئا وقال البيهقي (ضعيف لا يجمع به) ذكره في باب من بني أوغرس في غير أرضه ومع ضعف هذا الإسناد فقد روى عن أبي هريرة خلاف هذا قال ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشر عن قتادة عن أبي هريرة سئل عن السواك للصائم فقال أدميت في اليوم مرتين - وهذا سند حسن إلا أنه مرسل ورواه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة -

(باب صيام التطوع والخروج منه)

قال

(المئتين الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٧٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندك شيء قلت قلت لا والله ما عندنا شيء قال فاني (١) صائم قلت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدت لنا هدية او جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية او جاءنا زور وقد خبات لك شيئا قال ما هو قلت حيس قال هاتيه بلحنت به فاكل ثم قال قد كنت اصبحت صائما قال ابو عبد الله لفظ العقدي - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل الجحدرى وزاد فيه قال طلحة لحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبات لك حيسا فقال اما انى كنت اريد الصوم ولكن قريبه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء في هذا الحديث -

(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصمغاني ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خبات لك حيسا فقال انى كنت اريد الصوم ولكن قريبه واقضى يوما مكانه وكان ابو الحسن الدارقطنى رحمه الله تعالى يحمل في هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهلى هذا ويزعم انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

(اخبرنا بذلك) ابواسحاق ابراهيم بن محمد الارموى ثنا شافع بن محمد انبا ابو جعفر بن سلامة ثنا المزنى ثنا الشافعي انبا سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذى رواه الربيع وزاد في آخره سا صوم يوما مكانه قال المزنى سمعت الشافعي يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سا صوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سا صوم يوما مكانه (قال الشيخ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيح بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله اعلم - وقد روى من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

(حد ثناه) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابودنود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم قلت ودخل على يوما آخر فقال اعندك شيء قلت نعم قال اذن افطروا ان كنت فرضت الصوم وهذا اسناد صحيح - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قال ابو عبد الله اخبرني وقال القاضي حد ثنى (٤) ابوجعفر محمد

(١) - مص - ابي (٢) - مص - الجماعة (٣) - مص - مجالسته (٤) - ي - مص - ثنا -

ذكر فيه احاديث وآثارا وليس في جميعها نفي القضاء ثم ذكر حديثا عن الشافعي عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره ثم حكى (عن الشافعي انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سا صوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سا صوم يوما مكانه) قال البيهقي (روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثوري وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيح ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة) - قلت - هذه زيادة من ثقة اصرا عليها فهي مقبولة وقد تأيدت بما سنذكره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي حديثا (عن عائشة انه عليه السلام قال لما اعندك شيء قلت نعم قال اذا افطروا ان كنت فرضت الصوم) ثم قال البيهقي (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون اسناد صحيحا وفيه سليمان بن معاذ ويقال له سليمان بن قرم قال

ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم أنبا جعفر بن عون أنبا أبو صميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بين سلمان وبين أبي الدرداء قال بغاه سلمان يزوره فإذا أم الدرداء متبذلة فقال ما شأنك يا أم الدرداء قالت ان اخاك ابا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له في شيء من الدنيا حاجة بغاه أبو الدرداء فرحب به وقرب اليه طعاما فقال له سلمان اطعم قال أنى صائم قال أقسمت عليك لتفطر نه قال ما انا بأكل حتى تأكل فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل اراد أبو الدرداء ان يقوم فنه سلمان وقال له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا ولربك عليك حقا ولاهلك عليك حقا صم وأنظر وصل وأت اهلك وأعط كل ذي حق حقه فلما كان في وجه الصبح قال قم الآن ان شئت قال فقنا فتوضأ ثم ركعنا ثم خرجنا الى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخاري في الصحيح عن بشار عن جعفر بن عون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الخارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وأنا صائمة فقال صمت امس قالت لا قال تصومين غدا قالت لا قال فأنطري - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو ذر محمد بن الحسين بن أبي القاسم المذكر ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستمل ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبي الخجاج ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سيبك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فناولني سؤره وأنا صائمة فشربت سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فعلت شيئا لا ادري اصبحت ام اخطأت ناولتني سؤرك وأنا صائمة فكرهت ان ارد سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة ام قضاء من رمضان قلت متطوعة قال المتطوع بالخيار ان شاء صام وان شاء أنظر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة عن سيبك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أنظر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبيد الله الصغار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة (ج وأخبرنا) أبو بكر بن الخارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أنبا أبو يعلى ثنا ابراهيم بن الخجاج ثنا أبو عوانة عن سيبك عن ابن ابن أم هانئ عن جدته انه سمعه منها قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولتني فشربت وكنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لما اكنت تقضين عنك شيئا فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث ابراهيم بنى رواية أبي الوليد قال عن هارون بن ابن ابن أم هانئ عن أم هانئ زعم انه سمعه منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اكنت تقضين عنك شيئا قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سيبك من كتابه -

(وحدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبيد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أنبا جعدة رجل من قريش وهو ابن أم هانئ وكان سيبك بن حرب يحدثه فيقول أخبرني ابنا أم هانئ قال شعبة فلقيت انا افضلها جعدة فحدثني عن أم هانئ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شرابا فشربت ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أنظر قال شعبة فقلت

(١) ي - مثل ما قال سلمان - س مثل ما قال له سلمان (٢) مص - فقالت -

لجدة اسمعته انت من ام هانئ قال أخبرني اهلنا وأبو صالح مولى ام هانئ عن ام هانئ -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن ام هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة بفلسطين عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه قال بخاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته فتشرب ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت يا رسول الله لقد افطرت و كنت صائمة فقاتلها ا كنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا -

(أخبرنا) أبو علي الحسن بن أحمد بن ابراهيم بن شاذان ينفذاد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبيد الله يعني ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا صححت وانت تنوي الصيام فانت باحد النظرين ان شئت صمت وان شئت افطرت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضى الله عنه كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فله اجر ما احتسب او صلى ركعة ولم يصل أخرى فله اجر ما احتسب -

(أخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وعبد الحميد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس رضى الله عنه لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الحميد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار وروى هذا من اوجه أخر مر فوعا ولا يصح رفعه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار -

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شئت افطرت وان شئت صمت وعن ابن عباس كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كله ولا في حديث عائشة المتقدم نفى للقضاء وقد روى عن ابن عباس القضاء قال ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما مكانه وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثابت وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال ابن ابي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فطش عطشا شدا يدا فافطر فسأل غدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فامروه ان يقضى يوما مكانه وهذا سند على شرط الشيخين ما خلا التيمي فانه أخرج له اصحاب الاربعة ووثقه ابن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا نفى القضاء ومذهب ابن عمر ان المتطوع اذا افطر من غير عذر فعليه القضاء كذلك ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي (وروى هذا من اوجه أخر مر فوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مر فوعا بستدين - احدهما - من حديث انس -

(وحدثنا) أبو الحسن العلوي أنبأ أبو الفضل ثنا إبراهيم أنبأ عون بن عمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله تفرد به عون بن عمارة العبدي (١) وهو ضعيف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم اليزازبيغداد ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا إبراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نبهان قال سمعت أبا ذر يقول سمعت خليلي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم في التطوع بالخيار إلى نصف النهار -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الأزرق فذكره بأسناده مثله - إبراهيم بن مزاحم وسريع بن نبهان مجهولان -

باب التخيير

في القضاء ان كان صومه تطوعا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشرب أو قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم ناوتني فشربت وقلت يا رسول الله اني كنت صائمة ولكني كرهت ان ارد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضى وان شئت فلا تقضى -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون ابن بنت أم هانئ أو ابن أم هانئ (٣) قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة

(١) كذا في أكثر النسخ وفي مد - العنزي وضيطة في الخلاصة - العبدى - (٢) مص - أو قالت (٣) كذا في النسخ ولعله سقط - عن أم هانئ كما مر -

الثاني من حديث أبي امامة - قلت - في السنن عون بن عمارة عن جعفر بن الزبير فضعف البيهقي عونا وسكت عن جعفر وقال في باب علة حديث تميم (هو متروك) - وكذا قال في الخلافيات -

(باب التخيير

قال

في القضاء ان كان صومه تطوعا)

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة (عن سماك عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ الحديث وفي آخره وان كان تطوعا فان شئت فاقضى وان شئت فلا تقضى) - قلت - هذا الحديث اضطرب متنا وسندا اما اضطراب متنه فظاهر وقد ذكر فيه انه كان يوم الفتح وهي اسلمت عام الفتح وكان الفتح في رمضان فكيف يلزمها قضاؤه واما اضطراب سنده فاختلاف علي سماك فيه فتارة رواه عن أبي صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما أبو صالح فهو باذان ويقال باذام ضعفه قال البيهقي في باب الكسر بالهاء ضعيف لا يحتج بخبره) وقال في باب اصل القسامة (أبو صالح عن ابن عباس ضعيف) وعن الكلابي قال لي أبو صالح كل ما حدثك به كذب وفي السنن الكبرى للنسائي هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبي ثابت كنا نسمى إياها صحاح مولى أم هانئ الدر وعزن قال النسائي وقد روى انه قال في مرضه كل شيء حدثتكم به فهو كذب وفي الأصل للراهب منزي الدر وعزن بلغة فارس الكذاب واما جعدة فجهول قال البخاري في تاريخه فناولتي

فناولني فضل شرابه فشربته فقلت يا رسول الله اني كنت صائمة واني كرهت ان اؤد سؤرك فقال ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه -
(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الانصاري أنما أبو حاتم بن أبي الفضل الهروي ثنا محمد بن عبد الرحمن السامي أنما اسمعيل بن أبي اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المنكدر عن أبي سعيد الخدري انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم اني صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وصم مكانه يوما ان شئت (وروى ذلك) باسناد آخر عن أبي سعيد الخدري قد انجزناه في الخلافات -

باب من رأى عليه القضاء

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني أن عائشة وحفصة رضی الله عنهما أصبحتا صائمتين فأتتهما فهدى لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل عليهما النبي صلى الله عليه وسلم قلت عائشة فقالت حفصة فبدرتني بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني أصبحت انا وعائشة صائمتين فهدى لنا طعام فأفطرتا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه منقطعاً مالك بن أنس ويونس بن يزيد ومعمربن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمرو وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم -

جمعة من ولد ام هاني عن أبي صالح عن ام هاني روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائي لم يسمعه جمعة من ام هاني وقد بين ذلك البيهقي في الباب الذي قبل هذا واما هارون فجهول الجال قاله ابن القطان واختلاف في نسبه فقيل ابن ام هاني وقيل ابن ابن ام هاني وقيل ابن ابنة ام هاني وقال الترمذي حديث ام هاني في اسناده مقال وقال النسائي اختلاف علي سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث. وقال عبد الحق هذا احسن احاديث ام هاني وان كان لا يحتج به وقد رواه النسائي وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير جماد بن سلمة وقد قال البيهقي في باب من ادى الزكاة وليس عليه اكثر (ساء حفظه في آخر عمره فلحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويحتجبون ما ينفرد به عن قيس ابن سعد وامثاله) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى (مختلف في عدالته وقد روى البيهقي هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا من رواية حاتم بن أبي صغيرة وأبي عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ وان حجه النسائي كذلك من رواية أبي الاحوص عن سماك وأن حجه الطحاوي كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقي حديثا عن الخدري وفي آخره (افطر وصم يوما مكانه ان شئت) - قلت - ان حجه الدارقطني من حديث الخدري ومن حديث جابر وليس فيها قوله ان شئت وكذا ان حجه البيهقي في ابواب الوليمة في كتاب النكاح من حديث الخدري -

باب من رأى عليه القضاء

قال

ذكر فيه حديثا منقطعاً عن الزهري ثم قال (هكذا رواه الثقات من اصحابه) فذكر منهم عبيد الله بن عمر - قلت - ان حجه

(وقد حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام فاشتبهنا فأكلناه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخرس وسفيان بن حسين عن الزهري وقد وهو فيه عن الزهري -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قلت له حدثك عروة عن عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة في هذا شيئاً ولكني حدثني ناس في خلافة سليمان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدى لنا هدية فأكلناها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يوماً مكانه - وكذلك رواه عبد الرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا أحمد بن علي الأبار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبي الأخرس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدى لنا طعام محروس عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فقالت يا رسول الله أصبحت صائمتين فأهدى لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوماً مكانه قال سفيان فسألوا الزهري وأنا شاهد فآووا وعروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلًا فقال سفيان فقيل للزهري هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقترنت الصلوة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخرس حدثنا عن الزهري عن عروة قال الزهري ليس هو عن عروة فظننت أن صالحاً أتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدي أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسبته فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان

(١) ي - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمرو ويحيى بن سعيد وحجاج بن أرطاة كلهم عن الزهري عن عروة أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين الحديث وأخرجه النسائي من طريق يحيى بن سعيد كذلك وأخرجه أيضاً كذلك من طريق اسمعيل بن إبراهيم بن عقيبة عن الزهري ثم ذكر البيهقي (أن جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخرس وسفيان ابن حسين روه كذلك عن الزهري متصلاً) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري ذكره الترمذي ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهري ذكره صاحب التمهيد وقد روى عن زميل عن عروة كرواية الزهري عن عروة مسنداً ورواه غيره كذلك عن عائشة وهما أحسن حديث في هذا الباب إسناداً إذا قال أبو عمر ثم أخرج الأول من طريق أبي داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت أهدى لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فأنظرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله أنا أهديت لنا هدية فاشتبهناها فقال لا عليك صوما يوماً مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائي أنا الربيع أنا ابن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهادي كذلك سواء وأخرج الثاني من

ابن عيينة وبارسال من ارسل الحديث عن الزهري من الائمة وقدروى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعلى بن المدني والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن بندار الصيرفي قال سمعت عمر بن محمد بن بجير يقول سمعت ابا بكر الاثرم يقول قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل تحفظه عن يحيى بن عمر عن عائشة أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فأنكره وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بالتوهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قلت لعلي ابن المدني يا ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فقال لي من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين - وروى من وجه آخر عن عمروة عن عائشة -

(أخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد قال حدثني زميل مولى عمروة عن عمروة بن الزبير عن عائشة انها قلت اهدى لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فقالت احداها لصاحبها هل لك ان تظري قالت نعم فأفطرتا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله انا اهدى لنا هدية فاشتبهيناها فأفطرتا فقال لا عليكما صوما يوما آخر مكانه اقام استاده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبي زميل ولم يذكر بعضهم عمروة في استاده -

(أخبرنا) أبو سعد الملقب أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ قال زميل بن عباس عن عمروة روى عنه ابن الهاد لا يعرف لزميل سماع من عمروة ولا لابن الهاد من زميل ولا تقوم به الجملة سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري (قال الشيخ) وروى من اوجه اخر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك قد بينت ضعفها في الخلائق -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عطية عن ابن عباس قل اذا أصبح احدكم صائما فبدله ان يفطر فاصم يوما مكانه او قل مكانه يوما شك مسعر -

باب النهي عن الوصال في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب القتيبي بالطبرستان أنبا أبو النضر القتيبي ثنا عثمان بن سعيد ثنا القتيبي فيما قرأ على مالك

(١) هص - ابن مطرف -

طريق النسائي انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة انا وحفصة واهدى لنا طعام فأعجبنا فأفطرتا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبادرني حفصة فسأته فقال صوما يوما مكانه - انتهى ما ذكر أبو عمر والحديث الاول اخرجه أبو داود في سننه وسكت عنه والحديث الثاني اعني حديث جرير اخرجه ابن حبان في صحيحه وفي مصنف ابن أبي شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأفطرتا فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم بقضائهم وهذا الحديث يؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع اى الا ان تطوع في الاستثناء هو الا اتصال وفي التمهيد روى وكيع عن سيف بن سليمان الملكى عن قيس بن سعد عن داود بن أبي عامر عن سعيد بن المسيب خرج عمر يوما على أصحابه فقال انى أصبحت صائما فمرت بي جارية لي فوتمت عليها فأتروني فلم يألوا ما شكوا فيه فقال له على أصبت حلالا وتقضى يوما مكانه فقال له هم لانت احسنهم تقيًا -

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم انى ابيت أطمع وأسقى لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبى حامد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عيدان النيسابورى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على العامرى ثنا محمد بن عبيد الطنابسى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان ونهاهم فقبل له انك تواصل قال انى لست كهيتكم انى أطمع وأسقى انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله -

(حدثنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى رحمه الله اءلاء ثنا عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه تل هذا ما حدثنى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله تل انى لست فى ذاكم مثلكم انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني فاكفوا من العمل مالكم به طباقه - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى عن عبد الرزاق وانخرجه مسلم من حديث أبى زرعة والأعرج وأبى صالح عن أبى هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى أنبأ على يعنى ابن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرنى شعيب عن الزهرى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فلنك يا رسول الله تواصل قال واياكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني فلما أبوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوم ما ثم يوم ما ثم رأوا الملأل فقال لو تأخر ازديتكم كالتنكيل بهم حين أبوا ان ينتهوا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليمان وانخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد الله النرسى ثنا يزيد بن هارون أنبأ حميد الطويل عن ثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لنا الشهر لو اصلت وصلا يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم كهيتى انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني - انخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال فى آخر شهر رمضان وقل انى اظل يطعمنى ربي ويسقيني وانخرجه البخارى من حديث قتادة عن انس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلمة وحسين بن محمد القبانى قالنا ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم انه يطعمنى ربي ويسقيني - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن أبى شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وعثمان -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبد ان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله ابن خباب عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيتكم ان لى مطما يطعمنى وساق يسقيني - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

باب صوم يوم عرفته لغير الحاج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزنى وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن قتيبة

ثنا

ثنا روح بن عبادة وعمر بن حكيم قال ثنا شعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو علي اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن ايوب المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شيبور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتي تأيها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة (ورواه مجاهد) عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد ثنا اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري أخبرني منصور عن مجاهد فذكره (ورواه جرير) عن منصور عن أبي الخليل البصري عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة او عن مولى أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير فذكره (ورواه الثوري) عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة الشيباني عن مولى لابي قتادة عن أبي قتادة -

(أخبرناه) أبو حامد المهرجاني ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان فذكره -

باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان انا سأتا روا عنها يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه ام الفضل رضى الله عنها بقدر لبن وهو واقف بعرفة على بعير فشرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعمر بن الحارث وغيرهم عن سالم أبي النضر -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر و محمد بن اسماعيل بن مهرا ن قالنا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه ميمونة بجلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سايان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار حدثني عثمان بن عمر ثنا سهل يعني ابن بكار ثنا وهيب

ثنا ايوب عن سعيد بن جبير قال اتيت على ابن عباس وهو يأكل دمانا بعرفة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة (وكذلك) رواه سفيان بن عيينة عن ايوب ورواه حماد بن زيد كما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة لقي برمان فأكله وقال حدثني أم الفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته أم الفضل بلبين فشربه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة الكلابي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقييل عن مهدي الهجري ثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير قال ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حوشب بن عقييل ثنا مهدي بن حسان (١) العبدى عن عكرمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طلحة بن عبيد الله بن كريزان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت لنا والنبيون من قبلى لا اله الا الله وحده لا شريك له - هذا مرسل -

باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفي رواية لابي معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعنى ايام العشر والباقي بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عرعرة عن شعبة -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصباح عن هنيذة

(١) كذا في النسخ والصواب مهدي بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما في تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفي سننه مهدي بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزني في تهذيبه انه مهدي بن حرب ثم ذكر البيهقي في آخر الباب حديث (افضل الدعاء دعاء يوم عرفة) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب ما نقله في كتاب الحج فذكر هناك بابا في صوم يوم عرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قيل انما ذكره في هذا الباب للتنبيه على فضيلة الدعاء في هذا اليوم فلماذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طائفة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمرو ومحمد بن المنكدر -

قال (باب العمل الصالح في عشر ذى الحجة)

ابن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس تعني ويوما آخر (ورواه) أبو داود عن مسدد -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ والألفظ له أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وغيره والمثبت اولى من الثاني مع ماضى من حديث ابن عباس -

باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ أنبا أبو نصر أحمد بن عمرو والعراقى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن ابيه ان عمر رضى الله عنه قال ما من ايام احب الى ان اقضى فيها شهر رمضان من ايام العشر قال وحدثنا سفيان حدثنا عثمان بن موهب قال سمعت ابا هريرة وسأله رجل فقال ان على رمضان وانا اريد ان تطوع في العشر قال لا بل ابدأ بحق الله فاقضه ثم تطوع بعد ما شئت -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصرى أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي رضى الله عنه لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة اظنه منفردا ولا تحتجم وانت صائم (وروى ايضا) عن الحسن بن علي رضى الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متتابعاً فاذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة ايام انقطع تتابعه بيوم النحر وايام التشريق -

ذكر فيه حديث هنيذة (عن امرأته عن بعض أزواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذى الحجة) ثم ذكر حديث مسلم (عن عائشة ما رأيت عليه السلام صائما في العشر قط) ثم قال (المثبت مقدم على الثاني) - قلت - اما يقدم على الثاني اذا تساوى في الصحة وحديث هنيذة اختلف عليه في استاده فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن حفصة كذا أخرجه النسائي وروى عنه عن امه عن ام سلمة كذا أخرجه أبو داود والنسائي -

قال (باب جواز قضاء رمضان)

في تسعة أيام من ذى الحجة

- قلت - مراده في التسع الاول تتساهل في عبارته ثم اخرج (عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة) الى آخره ثم قال (وروى ايضا عن الحسن بن علي في كراهية القضاء وهذا لأنه كان يرى قضاءه في احدى الروايتين عنه متتابعاً فاذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة ايام انقطع تتابعه ليوم النحر وايام التشريق) - قلت - اما يحتاج الى تأويل هذا الاثر اذا صح و ليس هو بصحيح فان يعلى بن عبيد وان كان ثقة الا انه في سفيان ضعيف كذا قال ابن معين وايضا فابو اسحاق السبيعي لم يسمع عليا وقد اخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر

باب فضل يوم عاشوراء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبيرة بن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم انجى الله عز وجل فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وتومه فصامه موسى شكرا وفتح نصرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصح عن علي بن المديني عن سفيان ورواه مسلم عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصنفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج بن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يات من فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانحواه من حديث ابن عيينة بن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدى قال حماد ومهدى عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله عنه أن امرأيا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال رضيينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبك نبيا اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام ولا أفطر أو قال ما صام وما أفطر فقال يا رسول الله كيف يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يا رسول الله كيف بمن يفطر يومين ويصوم يوما فقال لو ددت أني طوقت ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال اني لأحتسب على الله عز وجل ان يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم (١) يوم عرفة قال اني لأحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدى بن ميمون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصنفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن الأسود بن يزيد قال ما رأيت احدا كانم بصيام يوم عاشوراء من علي

(١) ي - ممن - فيمن يصوم -

والتوري عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تقض رمضان في ذي الحجة فادخل بينهما جابن وانحرج ابن أبي شيبة في مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضه في ذي الحجة فانه شهر نبيك وفي هذا امران - احدهما - انه ادخل بين أبي اسحاق وبين علي الحارث الاعور وهو ضعيف - والثاني - انه على التمهى بانه شهر نبيك لا بانه يقطع التتابع كما زعم البيهقي ورواية التتابع عن علي قد ضعفها هوفيا تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بها هذا الاثر ورواية الحسن عن علي لم يذكر البيهقي سندها لينظر فيه والحسن ايضا لم يسمع عليا -

باب صوم يوم التاسع

(أخبرنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبد الله بن حماد الأملى ثنا سعيد بن أبي مرزيم (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني واللفظه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أنبا محمد بن حيويه أنبا سعيد بن أبي مرزيم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسمعيل بن امية انه سمع ابا غطفان بن طريف يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ان شاء الله قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابن أبي مرزيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة قاضي مصر ثنا روح بن عبادة ثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن سلمت الى قابل لأصوم من اليوم (٢) التاسع - انرجه مسلم في الصحيح من حديثه وكيع عن ابن أبي ذئب (ورواه) أحمد ابن يونس عن ابن أبي ذئب وقال في متنه ان عشت ان شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة ان يفوته يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر بن قتيبة قاضي مصر ثنا أبو داود الطيالسي وروح بن عبادة قالا ثنا حاجب بن عمر قال سمعت الحكم بن الأعرج قال انتهيت الى ابن عباس رضى الله عنه وهو متوسد رداءه عند زمزم قال بغلست اليه وكان نعم الجليس فقلت أخبرني عن يوم عاشوراء فاستوى قاعدا ثم قال عن أى حاله تسأل قلت عن صيامه اى يوم نصوم قال اذا رأيت هلاك المجرم فاعدد فاذا اصبحت من تاسعه فاصبح صائما قال قلت كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم - انرجه مسلم في الصحيح من حديثه وكيع عن حاجب وكانه رضى الله عنه اراد صومه مع العاشر و اراد بقوله في الجواب نعم ما روى من عنده صلى الله عليه وسلم على صومه والذي بين هذا -

(ما أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج أخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشر وخالقوا اليهود (ورواه ايضا) عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موقوفا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الحميدى ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قبله او يوم بعده يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبا ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا يوم عاشوراء وخالقوا فيه اليهود صوموا قبله يوما او بعده يوما هذا لفظ حديث المقرئ وفي رواية ابن عبدان صوموا قبله يوما وبعده يوما وبمعناه رواه ابن شهاب عن ابن أبي ليلى قبله وبعده -

باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا علي بن محمد بن سليمان الحريري (١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من أسلم يوم عاشوراء الى قومه يأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما اري آتيتهم حتى يطعموا فقال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم وانخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنهما قالت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء الى قرى الانصار التي حول المدينة من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم (٢) بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبيانا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم الى المسجد فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الانظار - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى عبد الله بن مسلمة وانخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء قبل ان يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء انظر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان ورواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري وانخرجه من حديث عمراك بن مالك عن عروة وليس في حديثهما عن عروة ما في حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المساسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتعبدى فقال يا ابا محمد ادن للغداء فقال اوليس اليوم يوم عاشوراء قال او تدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرني (٢) ي - س - فليصم -

(باب من زعم)

قال

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٨٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

انما كان يوم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك - اخرج مسلم في الصحيح من حديث أبي معاوية وجرير عن الأعمش ورواه زبيد عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن علي الحلواني ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء ترك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وغيره عن عبد الله بن نعيم وانرجاه من حديث يحيى القطان عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدي (ج وأخبرنا) أبو القاسم (١) طلحة بن علي بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن إبراهيم البزاز ببغداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا محمد بن الفرج الأزرق قالا ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر الباقري ثنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا علي ابن المديني ثنا حماد بن اسامة عن أبي العباس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الأشعري كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود وتتخذونه عيداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة حماد بن اسامة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو النضر الفقيه ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال انتم اولى بموسى منهم فصوموه - رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح بن عبادة وانرجاه من حديث غندر عن شعبة وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه -

باب ما استدل به على انه لم يكن واجبا

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك

(١) مد - أبو هاشم -

ذكر في آخره حديث أبي موسى الأشعري (فصوموه انتم) الحديث ثم قال (رواه البخاري ومسلم) ثم اخرج حديثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال (وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرار لفائدة فيه -

قال (باب ما استدل به على انه لم يكن واجبا)

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماءكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر - هذا لفظ حديث القعنبى وزاد الشافعى في روايته وانا صائم ومن شاء فليصم والباقي بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى وانرجه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن اوجه آخر عن الزهرى وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على انه لم يكن واجبا قط لان لم لاضى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أبنا أبو حامد بن بلال البرازى ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهرى عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة اين علماءكم يا اهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه وانرج قصة من كبة من كنه من شعر ويولى انما هلكت بنو اسرائيل حيث اتخذت نساؤهم مثل هذا اين علماءكم يا اهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم يوم عاشوراء يقول انى صائم فمن شاء منكم ان يصوم فليصم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن العاوى املاء أبنا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهري ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أبنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسى أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب منكم ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وذيبره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم عاشوراء ان هذا يوم كان يصومه اهل الجاهلية فمن احب ان يصومه فليصمه ومن احب ان يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صيامه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما جاء الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

باب فضل الصوم في اشهر الحرم

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أبنا أبو بكر بن داهية ثنا أبو داود ثنا مسدد وقتيبة بن سعيد قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولفظه (فمن شاء منكم ان يصوم فليصم) - قلت - هذا التخيير وقت اخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد أنرج البيهقى في الباب السابق وعزاه الى الصحيحين عن عائشة ان صوم عاشوراء كان واجبا وانه لما جاء الاسلام أخبرهم صلى الله عليه وسلم بوجوبه ثم بنسخه فانتصرت عائشة في حديث هذا الباب على التخيير ونسخ الوجوب وحديثها المذکور هناك بين ذلك -

(باب الصوم في اشهر الحرم)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد للمفروضة صلوة من الليل لم يقل قتيبة شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو نصر القاسم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحجابي ومسدد قال ثنا أبو عوانة (ح) وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وفضل الصلوة بعد للمفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير (اما حديث) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير (فأخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلوة افضل بعد المكتوبة وأي الصيام افضل بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وفضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمر والرقى فرواه -

(كما أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس الغزالي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الحجابي ان عبيد الله بن عمرو حدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سيفان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان افضل الصلوة بعد للمفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي القاسم قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد ثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صوم رجب كيف ترى فيه - (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى أنبا عيسى يعني ابن يونس ثنا عثمان يعني ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى يقول لا يفطر ويفطر حتى يقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها او عمها انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فعاد اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتك عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قل ما اكلت طعاما منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذبت نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما قال زدني فان بي قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان بي قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان بي قوة قال صم من الحرم وأترك يقولها ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه (ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة) الحديث ثم قال وخالفهم في اسناده عبيد الله بن عمر والرقى (فذكر) انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سيفان (الى آخره - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه اسناد ان سمعه من رجلين وقد قدم مثل هذا في حديث انظر الحاجم والمجموع وفي غيره

موسى قال زدنى قال نعم من الحرم وارك صم من الحرم وارك صم من الحرم (١) وارك وقال باصابعه الثلاث فضمها ثم أرسلها -

باب في فضل صوم شعبان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر الاكثر صياما منه في شعبان - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى تقول قد صام ويفطر حتى تقول قد افطر ولم اراه صائما من شهر قط الاكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حد ثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عليه بنغداد قال أنبا عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد البخارى ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ان كانت احدنا لتفطر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان يصوم من شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني معاوية بن صالح ان عبد الله بن أبي قيس حدثه انه سمع عائشة رضى الله عنها تقول كنت احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان ثم يصله برمضان -

باب في فضل صوم ستة ايام من شوال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبا محاضر بن المورع ثنا سعد بن سعيد الانصارى قال أخبرني عمرو بن ثابت الانصارى قال سمعت ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذاك صيام الدهر - (٢) اخرج مسلم فى الصحيح من حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن نعيم وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد انى يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البنزاز ثنا أحمد بن منصور والسرى بن خزيمة قال أنبا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي ايوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسم وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني ابن لميعة وسعيد بن أبي ايوب وبكر بن مضر عن عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها وفى رواية الفقيه قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - المحرم فى المواضع الاربعة - (٢) مص - فذاك صيام الدهر فذاك صيام الدهر (مرتين)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٨٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسماة الرجبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة يعني رمضان وستة ايام بعده -

باب صوم يوم الاثنين والخميس

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالا ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يا رسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه ازل على القرآن - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميمون -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثير ان عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضى الله عنه كان يركب الى مال له بواحي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له اتصوم وقد كبرت ودرقت فقال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يا رسول الله اتصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان الاهمال تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار وجرير بن شداد عن يحيى -

باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجريري عن أبي عثمان النهدي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث النوم على الوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية ابن فورك الوتر قبل النوم قال وصلوة الضحى - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجريري وانخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجريري وأبي شمر الضبي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عثمان أنبا حماد ابن سلمة أنبا ثابت عن أبي عثمان النهدي ان ابا هريرة كان في سفره فلما نزلوا الرسولوا اليه وهو يصلي ليظلم فقال للرسول انى صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون فجاء فجعل يأكل فنظر القوم الى رسولهم فقال ما تنظرون قد أخبرني انه صائم فقال أبو هريرة صدق انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صمت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضخيف الله -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اياس عن عبيد الله بن شقيق العقيلي قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل اسود قتل من هذا قال أبو ذر قتل لأنظرن على اى حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الانق على عمر رضى الله عنه فدخلوا فأتينا بقصاع فاكل فحركته اذ كره بيدي فقال انى لم انس ما قلت لك أخبرتك انى صائم انى اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا أبدا صائم -

باب من أى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة

(أخبرنا) (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا (٢) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل شهر (وبإسناده) عن عبد الله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان وأبو الحسن علي بن محمد السبعى قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري أنبا علي بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكري ثنا عاصم بن بهدلة فذكره بمعناه وقال وقل ما كان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا همام عن أنس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نصوم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال سمعت أنس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول هن صيام الدهر - قال العباس هكذا فى قال روح فى حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى (٣) -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن فطر بن خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن يحيى ابن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت اباذر بالبصرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة (ورواه) غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن ابي ذر وقيل عن ابي موسى عن ابي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة

(١) ي - مص - حدثنا (٢) ي - ثنا (٣) فى مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد فى مص - أنبا همام عن أنس عن ابن ملحان (ح وأنبا) أبو الحسين الخ وفى صحة هذا نظر لان الحديث الذى فى سنن أبي داود حديث آخر - ح -

قال (باب من أى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثنا همام عن أنس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنسا سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد توبع روح على قوله ابن منهال فانخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبي الوليد الطيالسى

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن عاصم بن بهدلة عن سواء الخزاعي عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هنيذة الخزاعي عن امه عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان اصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والخميس -

باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضى الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

باب ما جاء

فى صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملي ثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرني عبد الله بن واقد قال حدثني أيوب بن نبيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل او أكثر غفر الله له ذنوبه وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه (قال) أيوب بن نبيك وحدثني محمد بن على بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهن وان يتصدق بما قل او أكثر فان الله اتمم الكثير - عبد الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى الباقى عن أيوب بن نبيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر - والباقي ضعيف وروى فى صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخر اضعف من هذا عن انس -

باب ما جاء

فى فضل صوم داود عليه السلام

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة

ثنا شعبة حدثني انس سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه ثم قال ابن حبان المنهال بن ملحان القيسى له صحبة وليس فى الصحابة منهال غيره وانخرجه احمد فى مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن انس عن عبد الملك بن منهال فذكره وفى اطراف المزي ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -

الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرتد آخره واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - اخرج مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج وخرجاه من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا روح بن عبادة عن شعبة (قال وأنبا) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القبانى ثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت ابا عياض عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوما ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجر ما بقى قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى -

باب ما جاء

في فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا على بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبى صالح عن النعمان بن أبى عياش عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه من (٢) النار سبعين خريفا اخرج مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن الهاد وعبد العزيز الدراوردى عن سهيل وخرجاه من حديث ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل عن النعمان -

باب ما جاء في فضل الصوم

لمن خاف على نفسه العزوبية

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله كناع رسول الله صلى الله عليه وسلم شابا ليس لنا شئ فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث الاعمش -

باب ما ورد في صوم الشتاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على ابن عفان العسرى ثنا زيد بن الحباب ثنا سفينان الثورى عن أبى اسحاق السبيعي عن نعيم بن عريب عن عامر بن مسعود

(١) مص - أنبا (٢) مص - عن (٣) ي - ثنا =

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة هذا مرسل -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهال ثنا همام عن
 قتادة عن انس (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا
 عفان ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الادلكم على الغنيمة الباردة قال قلنا وما ذلك يا أبا هريرة قال الصوم
 في الشتاء - هذا موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود ثنا ابن طبيعة عن دراج
 أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام
 وطال ليله نقام -

باب الايام التي نهى عن صومها

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق
 أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل
 ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين
 اما اجدهما فيوم فطرتم من صيامكم و عيدكم وما الآخر فيوم تاكلون فيه من نسككم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد
 ابن حميد عن عبد الرزاق و انخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على
 مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم
 الاضحى ويوم الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و انخرجه البخاري عن اسمعيل عن مالك أم من ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن
 أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وعن لبستين الصباء
 وان يجتبي الرجل في الثوب الواحد وعن الصاوة في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخاري في الصحيح عن
 موسى بن اسمعيل و انخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد التميمي ثنا أبو القاسم يني البغوي ثنا سريج بن يونس ثنا هشيم أنبا خالد
 عن أبي المايح عن نيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام أكل وشرب - رواه مسلم في الصحيح
 عن سريج بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرك ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك
 (ج وأخبرنا) أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعنبي ثنا علي بن مالك عن يزيد بن
 الهناد عن أبي مرة مولى أم هانئ انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمرو بن العاص فحرب اليها طعاما فقال كل
 فقال اني صائم فقال عمرو كل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وفيها عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود (الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة) ثم قال (مرسل) - قلت - عامر هذا قال ابن حنبل
 ارى له محبة وعده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا في مسنده -

مالك وهن ايام التثريق -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ وعثمان بن الجان قالا ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصنار ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي قال سمعت أبي قال سمعت عقبة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وايام التثريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام أكل وشرب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصاري ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها ايام أكل وشرب ونساء وبعال وذكر الله تعالى قالت فقلت من هذا قالوا علي بن أبي طالب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ايام التثريق ينادى انها ايام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

باب من رخص للمتمتع

في صيام ايام التثريق عن صوم المتمتع

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابن عبد الكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد يعنى غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى يحدث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالوا لم يرخص في ايام التثريق ان يصمن الا ان لم يجد هديا -

(وأخبرنا) أبو عمرو أنبا أبو بكر ثنا ابن ناجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخارى في الصحيح عن بندار محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صيام المتمتع ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان فاته صام ايام منى (وباسناده) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال البخارى وتابعه ابراهيم بن سعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشاذلي أنبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها في المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم ايام منى (وباسناده) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

(١) ي - يا ايها - (٢) س - ابن أبي عبد الكريم -

باب من كره

ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور او صوم يوم من بين الايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسleme التلعنبي فيما قرأ على مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القامي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن نصر قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان - رواه البخاري

في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أنبا (١) أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الايام شيئا قالت لا كان عمله دعة وايمك يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - رواه البخاري عن مسدد وانحرجه مسلم من حديث

جرير عن منصور -

باب من كره

صوم الدهر واستحب القصد

في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القضاة ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفقت له النفس لاصيام من صام الدهر صوم ثلاثة ايام من الشهر صوم الدهر كله قال قلت فاني اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر اذا لاقى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانحرجه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قال قلت يا رسول الله قال فلا تفعل ثم وتم وصوم وافطر فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان كل حسنة بعشر امثالها واذا ذك صيام الدهر كله قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزدد على ذلك قال قلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب ثنا (١) أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أنبا الاوزاعي فذكره بثلاثة الا انه قال ولا يزيدن عليه وزادني آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما ادركه الكبر باليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عمار وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المولى عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم قال نسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا فلما ان سكن (٢) عنه انضرب سألته عمر بن الخطاب فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم ارأيت من صام الدهر كله قال لا صام ولا أنظر او قال ما صام وما أنظر قال يا رسول الله ارأيت من صام يومين وأفطر يوما قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لوددت انى فعلت ذلك قال يا رسول الله ارأيت من صام يوما وأنظر يوما قال ذلك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله ارأيت من صام يوم عرفه قال يكفر السنة والسنة التى قبلها قال ارأيت من صام ثلاثا من الشهر قال ذلك صوم الدهر قال ارأيت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله ارأيت من صام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم اوتيت على فيه النبوة - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث حبان بن هلال عن ابان بن يزيد -

باب من لم يبسر د الصيام بأسا

اذا لم يخف على نفسه ضعفا وأنظر الايام التى نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تميمه (ح) وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب ثنا يحيى بن منصور القاضى املاء ثنا أبو عبد الله محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد عن الضحاك بن يسار الشكري ثنا أبو تميمه الهجيمي عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدتسعين لفظ أبي داود - (أخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي تميمه عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد على تسعين لم يرفعه شعبة - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى

(١) مص - انبا (٢) ي - سكت (٣) ي - ثنا -

قال (باب من لم يبسر د الصوم بأسا)

اذا لم يخف ضعفا وافطر الايام المنهية

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) الى آخره - قلت - ظاهر هذا الحديث يقتضى المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد اوردته ابن أبي شيبة فى مصنفه فى باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على المنع وقال انما اوردته رواه كلفهم على التهديد والنهى عن صومه وقال ابن حبان فى صحيحه ذكر الاخبار عن نفي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذى فيه ايام التشريق والعيدن فواقع التعليل على صائم الدهر من اجل صومه الايام التى نهى عن صيامها -

ابن أبي كثير عن أبي معاذ بن معاذ عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدّها الله لمن أتى بها من باطنها وبالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم أن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة أحسبه عن أبي امامة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله سرتني بأمر ينفعني الله به قال عليك بالصيام فانه لا مثل له قال فكان أبو امامة لا يلتقي الاصا ثم هو وامرأته وخادمه فاذا رثي في داره دخان بالنهار قيل اعتراهم ضيف ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك أمرتني بأمر ادجو الله ان يكون قد بارك الله لي فيه فمرني بأمر قال اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وكتب (١) لك بها حسنة وحط (٢) عنك بها سيئة - تابعه مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب (ورواه) شعبة عن محمد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الهلالي عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فيما من السابقين قال وسألته عن صيام يوم وفطر يوم قال لم يدع ذلك لصائم مصاما قال وسألته عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك الدهر وأفطره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضي الله عنها كانت تصوم الدهر في السفر والحضر -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضي الله عنها في سفر صائمة فقامت تركب بعد العصر فضر بها سموم حتى لم تطق تركب -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبا يوسف بن يعقوب بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل النزول فقامت النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الا يوم الفطر او يوم النحر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمد ان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت ابيناي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الا يوم فطر او اضحى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم الصحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد قال قلت لجليل

ابن عبد الله هلى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال اى ورب هذا البيت - رواه البخارى عن
أبي عاصم وخرجه مسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج قال البخارى زاد غير أبي عاصم ان يفرد بصوم (قال الشيخ)
هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت
هذه الزيادة في حديث أبي هريرة وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية
عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم
قبله يوما او بعده يوما -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى واسحاق قالوا ثنا أبو معاوية
فذكره باسناده الا انه قال لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن
أبي معاوية وخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن علي عن
زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي
ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب
بن الحسين بن علي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة
عن قتادة عن أبي ايوب عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال سمعت امس فقلت
لا قال فتصومين غدا قلت لا قال فانطرى (وباسناده) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه
البخارى في الصحيح عن مسدد -

باب ما ورد

من النهى عن تخصيص يوم السبت بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا أحمد بن سلمان الفقيه أنبا عبد الملك بن محمد ثنا أبو عاصم
أنبا ثور بن يزيد (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا أبو عاصم عن ثور
عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت
وان لم يجد احدكم الاعودا فليمضغه - لفظ حديث الدقاق وفي رواية ابن عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا فيما اقتضى
عليه وان لم يجد الاحاء شجرة فاليه ضغه ورواه ايضا الوايد بن مسلم وغيره عن ثور - اخرجه أبو داود في كتاب السنن -
(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا علي بن حماد العدل ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح
عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عمته الصماء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت
ويقول ان لم يجد احدكم الاعودا اخضر فليفطر عليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث
ثنا ابن وهب قال سمعت الليث يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكر له انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا
حديث حمصى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن الاوزاعي قال
مازلت

ما زلت له كما تم رأيت انتشر بيني حديث ابن بسر هذا في صوم يوم السبت وقدم في حديث جويرية بنت الحارث رضي الله عنها في الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهاي تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم الروزي أنبا أبو الموجه ثنا عبد ان أنبا عبد الله هو ابن المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه ان كرى مولى ابن عباس وناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوني الى ام سلمة رضي الله عنها أسألها عن اى الايام كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثرها صيا ما فقالت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاموا بأجمعهم اليها فقالوا انا بعثنا اليك هذا وكذا فذكر انك قلت كذا وكذا فقالت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انها يوم ما عيد للشركين وانا اريد ان اخالفهم -

باب المرأة لاتصوم تطوعا وبعلا شاهد الابان

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوم المرأة وبعلا شاهد الابان - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد رضي الله عنه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتهما عنها وقلت لو كانت سورة واحدة لكفت الناس واما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطق وتصوم وانا رجل شاب فلا صبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لاتصوم امرأة الابان زوجها واما قولها باني لا اصلي حتى تطلع الشمس فانا اهل بيت قد عرف لنا ذلك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت فصل -

باب في فضل شهر رمضان

وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس ان ابا حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السالك ببغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين مردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنان فلا (٢) يفلق منها باب ونادى مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر والله عتقاء من النار -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري الفقيه أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد (ح و ثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أملاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزبرقان قال ثنا أبو أحمد الزبيرى ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلمكم شهر رمضان بمخلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى على المسلمين شهر خير لهم منه ولا بالمناقين شهر شر لهم منه بمخلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يكتب اجره ونوافله من قبل ان يدخل ويكتب وزره وشقاهه قبل ان يدخل وذلك ان المؤمن يعدله النفقة للعبادة وان المنافق يعد فيه غفلات المسلمين واتباع عورتهم فهو غنم للمؤمن يغتنمه الفاجر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثني عمرو بن تميم عن أبيه انه سمع ابا هريرة فذكر الحديث بنحوه الا انه قال وقمة للفاجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان يعني ابن بلال عن كثير بن زيد (ح وأخبرنا) القاضي أبو عمرو محمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم البسطامي أنبا أحمد ابن محمود بن حرزاذ قاضي الاهواز ثنا موسى بن اسحاق (١) الأنصاري ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبدالعزیز بن أبي جازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لي جبرئيل عليه السلام رغم انف عبد دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ادرك والديه او احدهما فلم يدخل الجنة فقلت آمين - لفظ حديث عبدالعزیز وفي رواية سليمان رقى المنبر وقال رغم انف عبد او بعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن حليم بن محمد الدهقان بمرو أنبا أبو الوجه أنبا عبدان أنبا عبد الله بن المبارك أنبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرط ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ف عرف حدوده وتحفظ له ما ينبنى له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخارى فى الصحيح عن علي عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثنا أبو محمد أنبا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو الا الصوم (٢) هو لى ولا اجزى به والذي نفس محمد بيده مخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم فى الصحيح عن حرملة عن ابن وهب وقال قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم و ذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسى بيده مخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك انما يترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلى والصيام لى وانا اجزى به كل حسنة بعشرة امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصيام فهو لى وانا اجزى به - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا الحسن بن يعقوب أبوا الفضل ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لى وانا اجزى به يدع طعامه

وشهوته من اجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ونخاوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن ابي سعيد الاشج عن وكيع -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المظفر بن سهل الخليلي ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث وأحكها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(أخبرنا) أبو نصر احمد بن علي بن أحمد القامى الشيعي الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم غيرهم يقال اين الصائمون فيدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري بطوس أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبي مريرم املاء ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريرم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء وأبو طاهر الامام قراءة عليه قالا أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا ابراهيم ابن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن جبيب بن زيد الانصاري قال سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تمدني عن جدتي ام عمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا اكلهم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن ثنا ابن المديني ثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السائحين فقال هم الصائمون -

باب الجود والافضال في شهر رمضان

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسي (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قالا ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسخ يرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من ريح الريح المرسلة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبي مزاحم (ح قال) وحدثني الحسين بن محمد بن يحيى الدارمي أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوردكاني قالا ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدقبقي ثنا يزيد بن هارون أنبا صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اي الصوم افضل قال صوم

شعبان تعظيماً لرمضان قال فأي الصدقة انضل قال صدقة في رمضان -

باب ماجاء في الطاعم الشاكر

في غير ايام الفرض كالصائم الصابر

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر حدثني رجل من بني غفار انه سمع سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر -

(وأخبرنا) علي بن محمد بن علي المنقري أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد النعماني عن حنظلة بن علي قال كنت مع أبي هريرة بالبقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر (وقد قيل) عن عمر بن علي عن معن عن المقبري وحنظلة عن أبي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سلمان الأغر عن أبي هريرة قال لا اعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه (بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من الف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ، سلام هي حتى مطلع الفجر) -

(حدثنا (١) أبو عبد الله الحافظ املاء ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر) قال انزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان موقع النجوم وكانت الله عز وجل ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه في اثر بعض فقال الله عز وجل (وقالوا لولا انزل (٢) عليه القرآن جملة واحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً) -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي السقاء الاسفرائني بنيسابور قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا سعيد بن يحيى الاودي ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيع عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً من بني اسرائيل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر قال فعجب المسلمون من ذلك قال فانزل الله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر ، خير من الف شهر) التي لبس فيها ذلك الرجل السلاح في سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وانخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام الدستوائي عن ابيه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا محمد بن حيويه الاسفرائني في سنة ثمان وخمسين ومائتين أنبا

(١) ي - أخبرنا (٢) كذا في النسخ ولكن التلاوة (وقال الذين كفروا لولا نزل)

أبو اليان أنبا شعيب أنبا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقيم ليلة القدر فيوافها (١) إيماناً واحتساباً يغفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من حديث ورقاء عن أبي الزناد -

باب الدليل على أنها في كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي الحربي في جامع الحريية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبي زميل (٢) عن مالك بن مرثد عن أبيه قال قلت لأبي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال أنا كنت أسأل عنها يعني أشد الناس مسئلة عنها فقالت يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أي رمضان يعني أوفى غيره قال لا بل في شهر رمضان فقلت يا نبي الله أتكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضت الأنبياء ورفعوا رفعت معهم أوهي إلى يوم القيامة قال لا بل هي إلى يوم القيامة قال فقلت فأخبرني في أي شهر رمضان هي قال التمسوها في العشر الأواخر والعشر الأول ثم حدث نبي الله صلى الله عليه وسلم وحدث فاهتبلت غفلته فقلت يا نبي الله أخبرني في أي عشر هي قال التمسوها في العشر الأواخر ولا تسألني عن شيء بعد هذا ثم حدث وحدث فاهتبلت غفلته فقلت أقسمت عليك يا رسول الله بحقك عليك ليحدثني في أي العشر هي فغضب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضب علي من قبل ولا بعد ثم قال التمسوها في السبع الأواخر ولا تسألني عن شيء بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن واردة حدثني سعيد بن أبي مريرم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق الهمداني عن سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا اسمع عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان (ورواه) سفيان وشعبة عن أبي اسحاق موقوفاً على ابن عمر لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في العشر الأواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبوسعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبوبكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

(١) س - فيوافها (٢) ي - عن زميل -

قال (باب الدليل على أنها

في كل رمضان يعني ليلة القدر)

ذكر فيه حديثاً عن أبي ذر - قلت - سكت عنه وفي سنده عكرمة هو ابن عمار متكلم فيه قال البيهقي في باب مس الفرج بظهر الكف (عمره القطان وابن حنبل وضعفه البخاري جداً) وقال في باب الكسر بالماء اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروى الم يتابع عليه وفي سنده أيضاً مرثد وهو مجهول كذا في الضعفاء للذهبي -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهل فنسيتهما فالتسوها في العشر الغوابر - رواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وروينا في ذلك عن جبلة بن سحيم ومحارب بن دثار عن ابن عمر -

باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر في العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادى رؤياكم قد توأطأت على هذا فاطلبوها في العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأى رجل ليلة القدر سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم في العشر الاواخر فاطلبوها في الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو وأنا أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد اثنان وزهير بن حرب قالا ثنا سفيان فذكره - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن بن نعيم ثنا قتيبة قالا ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد (وروينا) ايضا عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا اعد الشهر من آخره كانت اشفاعه او تارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا أبو مسعود يعني الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضى امر بالبناء فتنقض ورفع ثم ابينت له في العشر الاواخر فأمر بالنساء فاعيد مكانه واعتكف في العشر الاواخر وخرج علينا فقال يا ايها الناس اني انبئت ليلة القدر فخرجت كما احدتكم بها واخبركم بها فتلاحي رجلا ن يحتقان معها الشيطان فذسيتها فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال أبو نضرة فقلت لا بي سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعد دمناف كيف نعد هن قال اجل نحن اعلم (١) بذلك منكم اذا مضت احدى وعشرون فالتسوها في التاسعة فاذا مضت التي تليها فالتسوها في السابعة فاذا مضت التي تليها فالتسوها في الخامسة (قال) أبو مسعود وأخبرني أبو الولاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفي الثالثة - اخرجته مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى وغيره عن عبد الاعلى عن سعيد الحريري بمعناه الا انه قال اذا مضت واحدة وعشرون فالتسوها في اثنين وعشرين وهي التاسعة ولم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في التاسعة

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٠٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

تبقى وفي سابعة تبقى وفي خامسة تبقى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل قال البخاري تابعه عبدالوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) في اربع وعشرين -
(وأخبرنا) أبو عمر وعبد بن عبد الله الأديب أنيا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قالا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر وهي في تسع يمضين اوفي سبع يبقين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الاسود عن عبد الواحد -

باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج منها (٢) من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر و قد رأيت هذه الليلة ثم انسيها و قد رأيتني اسجد صبيحتها في ماء وطين فالتسوها في العشر الاواخر و التمسوها في كل وتر قال أبو سعيد فطرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس عن مالك و أخرجه مسلم من حديث الدراوردي عن يزيد بن الهاد -

باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القامي قالا أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن شا ذان اليندكري (٣) ثنا علي بن خشرم ثنا أبو زهرة عن الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيها و ارايت صبيحتها اسجد في ماء و طين قال فطرتنا ليلة ثلاث وعشرين فصل بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرفوا انثر الماء (٤) و الطين لعل انفه و جبهته قال وكان عبد الله ابن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبي عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن خشرم -
(أخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب الطبراني بها أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مريرم ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله ابن أنيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قد منا با هلينا شق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فبعثوني و كنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن ابن عبد الله بن أنيس الجعفي عن أبيه قال قلت يا رسول الله ان لي بادية اكون فيها وانا اصلي فيها بجد لله فرني

(١) ي - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) مص - اليندكري - ي - الهيدمركي (٤) ي - التراب (٥) ي - مص - حدثني -

(باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين)

قال

بأيلة انزلها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه حاجة حتى يصلى الصبح فاذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها فلحق بياديه (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو محمد د عالج بن أحمد السجستاني بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبي نعيم حدثكم أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة واره قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر واليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقي ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقي سبع الشهر تسع وعشرون فالتسوها الليلة؟ فقال أبو نعيم نعم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبدا لله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبا محمد بن عبدا لله بن تميم ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبدا لله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة قال ذكر ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود قال قال عبدا لله بن عمرو واليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة يدر او احدى وعشرين او ثلاثا وعشرين -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبدا لله بن يحيى بن عمرو عن زيد يعني ابن أبي انيسة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدا لله بن وهب أخبرني الليث ويونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبي هريرة) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال عليه السلام بقي سبع اطلبوها الليلة (الشهر تسع وعشرون) - قلت - هذه الالف واللام للعهد اي هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام في حديث الالف الشهر تسع وعشرون - وانما قال عليه السلام اطلبوها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به في حديث ابن عباس وكانت تلك الليلة هي الليلة السابعة باعتبار ما بقي كما صرح به عليه السلام في قوله بقي سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها في تلك الليلة لكونها ليلة ثلاث وعشرين بل لكونها الليلة السابعة كما مر حتى لو كان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة اربع وعشرين لكونها السابعة باعتبار ما بقي فعلى هذا لا دلالة في الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقي -

قال (باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر)

في المنام ان ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد تواطأت على انها في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان انا سامتكم اروا ليلة القدر في السبع الاول وان انا سااروها في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو والحريثي و ابراهيم بن علي وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا اسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرني قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر من كان متحريا فليتحرها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لي رجل ثقة عن سفيان انه كان يقول انما قال من كان متحريا فليتحرها في السبع البواقي فلا ادري اذا ام داشك شعبة (الصحيح) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عقبة بن حريث سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر تجزوها في العشر الاواخر فان ضفب احدكم او عجز فلا يغابن علي (١) السبع البواقي اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا باذى أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريدان يخبرنا بليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نرجت اليكم وانا اريدان اخبركم بليلة القدر فكان بين فلان وفلان لقاء فرضت وعسى ان يعجبون خيرا فالتسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة اخرجه البخاري من حديث حميد الطويل -

باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ي - مص - عن

ذكر في آخره حديث عبادة بن الصامت التمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة - قلت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله في السبع الاواخر لان الباقي اقل من سبع وان اريد الخامسة التي تبتى والسابعة التي تبتى والتاسعة التي تبتى كما صرح به الخدرى وصرح به في حديث ابن عباس قال باقي اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول في الباب في السبع الاواخر او في العشر الاواخر كما صرح به في حديث عبادة -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين)

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز واسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن أبي النجود عن زرين حيش قال سألت أبي بن كعب عن ليلة القدر فحلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشر بن فقلت بم تقول ذلك أبا المنذر فقال بالآية وبالعلامة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان (قال ح وأخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان قال الحميدي قال ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهدثة انهما سمعا زرين حيش قال قلت لأبي بن كعب يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول من يتم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحم الله لقد أراد أن لا يتكلموا (١) ولقد علم أنها في شهر رمضان وانها في العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين قال قلنا يا أبا المنذر بأي شيء تعرف ذلك قال بالعلامة او بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أبو عبد الله أنبا وقال أبو نصر ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبي ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم المدمشي قالنا ثنا مروان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد قيل ان ذلك إنما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النضر ثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبيدة عن عبد الله ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيكم يذكر ليلة للصهاوات (٢) فقال عبد الله انا والله اذكرها يا رسول الله بابي انت وامي وان في يدي تمرات (٣) أتسحر بهن مسعرا يؤخرة رحل من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقته أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفا عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

(وأخبرنا) أبو سعيد يحيى بن أحمد بن علي الصائغ بالري ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاضي الخزازي ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني وعبيد الله بن عمر قالنا ثنا معاذ - (ح وأخبرنا) أبو سعيد (ه) أحمد بن محمد الهروي أنبا أبو أحمد عبد الله بن عتي الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حنبل (ح وثنا)

(١) - ان لا تتكلموا (٢) - للصهاوات (٣) - تمرات (٤) - مص - القمر (ه) - مص - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبي هريرة (إيكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) - قلت - هذا ايضا غير مناسب لليل لان طلوع القمر كذلك لا يختص بليلة سبع وعشرين قال القاضى عياض فيه اشارة الى انها انما تكون في اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في اواخر الشهر انتهى كلامه وقد خرج النسائي بسند صحيح عن أبي اسحاق انه سمع ابا حذيفة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نظرت الى القمر ليلة القدر فرأيت كأنه فلق جفنة - قال أبو اسحاق إنما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ عبد الله بن محمد المنيعي ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى شيخ كبير عليل يشقى على القيام فمرني بليلة لعل الله يوفقني فيها ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسابعة -

(وأخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفامي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن قتادة وغاصم لهما سمعا عكرمة يقول قلل ابن عباس دعا عمر رضى الله

عنه أصحابه بالشيخ الفامي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده أصحابه فسألهم فقال أرايتم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر التمسوها في العشر الاواخر وترا ، أى ليلة ترونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتني ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت لى سمعت الله يذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضى الله عنه هذا اخبرتني ما اعلم لرايت ما لم (١) اعلم قولك نبت الارض سبع قال قال الله عز وجل (انا شققنا الارض شقا ، فانبثنا فيها حبا ، وعنبا وقضبا ، وزيتونا ونخلنا ، وحدائق غلبا) قال فالحدائق الغلب الحيطان من النخل والشجر (وفاكهة وابا) قال فالاب ما انبتت الارض مما تاكله الدواب والانعام ولا ياكله الناس قال فقال عمر رضى الله عنه لاصحابه اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذى لم يجتمع شئون رأسه ولله انى لارى القول كما قلت -

باب العمل في العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابى (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القظان ببغداد قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أبي يعقوب العبدى عن مسلم عن مسروق قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كلن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر من رمضان احيا الليل واقظ اهله وشد المئزر - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا أبو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان

(١) ي - مص - ما لا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (عليك بالسابعة) - قلت - يحتمل ان يريد السابعة التى تبقى كما صرح بذلك في حديث ابن عباس المتقدم وقد خرج صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قال أبو عمرو يريد سابعة تبقى وذلك محفوظ في حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قل وما رواها الا ليلة ثلاث وعشرين سبع تبقى قد ذكرنا هذا الخبر في باب حميد انتهى كلامه فلى هذا ليس هذا الحديث ايضا ما سبب الابواب وقد ذكر البيهقي بعد هذا (عن ابن عباس انه تردد في السابعة فقال سابعة تمضى او سابعة تبقى من العشر الاواخر) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيرها - رواه مسلم في الصحيح عن
تتية وأبي كامل -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا (١) اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا محمد بن الصباح ثنا
هثيم ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان العشر الاواخر
من رمضان شمر الميزر واعتزل النساء -

(٢) باب الاعتكاف

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو بكر جعفر بن محمد القرطبي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة
ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل
رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما - رواه البخاري في الصحيح عن أبي بكر
ابن أبي شيبة -

(أخبرنا) محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن
أبي رافع عن أبي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فساقرأما
فلم يعتكف فلما كان من قابل اعتكف عشرين يوما (وردى) في ذلك عن انس بن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا محمد بن
أبي عدي عن حميد عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مقيا اعتكف العشر الاواخر واذا
سافر اعتكف العام المقبل عشرين يوما -

باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان

وجوارها في العشر الاول والاوسط وفي شوال وغيرها

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأنبا) أبو عبد الله
الحافظ أنبا (٣) أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا (٤) أبو معاوية عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان - لفظ
حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من حديث الزهري عن عروة وانخرجه من
حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن نعيم المديني (٥) وأبو بكر بن اسحاق قال ثنا محمد بن عبد الأعلى

(١) ي - مص - ثنا (٢) في س في الاصل هنا - شاهدت على الاصل المنقول منه قال شاهدت على الاصل المنقول
ما صورته سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الامام الزاهد أي على الحسن بن علي بن الحسن الانصاري الاندلسي
صاحب النقيه أبي حفص عمر بن أبي الحسن بن علي الموصلي الجنبي بقراءة الفقيه أبي العباس أحمد بن سعيد بن تقي الجولاني
الاشبيلي وأبو بكر بن طاهر المقرئ الصقلي والشيخ ابراهيم بن يريش الخياط الدمشقي وذلك في العشر الاخير من شهر
رمضان المبارك سنة ستين وخمسة مائة بجامع دمشق وصح وثبت والحمد لله على نعمائه - وبعده - يقول الكاتب فتح محمد اني
شاهدت تلك العبارة على المنقول منه فاوردتها كما وجدتها والله اعلم (٣) ي - ثنا (٤) مص - ثنا (٥) س - ي - مص -
الزني - وفي هامش ي - بخط المؤلف المديني -

ثنا المعتز حدثنى عمارة بن غزيرة الانصارى سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط فى قبة تركية على سدها حصير قال فاخذ الحصير بيده فتحاها فى ناحية القبلة ثم اطلع رأسه فكلّم الناس فدنا منه فقال انى اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لى انها فى العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه قال وانى اريتها ليلة روى ابى ابيجد فى صبيحتها فى طين وماء فاصبح فى (١) ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فطرت السماء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجبينه وروثة انفه فيها الطين والماء واذا هى ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى - (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه أمر بنجائه فضرب اراد الاعتكاف فى العشر الاواخر من رمضان فامرت زينب رضى الله عنها بنجائها فضرب وأمر غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بنجاء فضرب فلما صلى الفجر نظر فاذا الاخبية تقال البريردن؟ فامر بنجائه فقوض ثم ترك الاعتكاف فى شهر رمضان حتى اعتكف فى العشر الاول من شوال - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخارى من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

باب الاعتكاف فى المسجد

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبوزكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد ان نافع حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فى العشر الاواخر من رمضان قال وقال نافع وقد ارانى عبد الله المكان الذى كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن ابي لويس - ورواه مسلم عن ابي الطاهر كلاهما عن ابن وهب -

(اخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبوزكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عمرو بن الوبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا ابراهيم ابن على وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن عمار عن ابن شهاب عن عمرو بن عمرو عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يذنى الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا الحاجة الانسان لفظ حديث يحيى بن يحيى وفى رواية ابن وهب عن الجماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا الحاجة الانسان وقالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وقال عن عمرو وعمرة وكأنه حمل رواية مالك على رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عمرو عن عمرة - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا وأخرجه من حديث الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عمرو وعمرة عن عائشة -

(اخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن يحيى عن ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة فى المعتكف ان لا يخرج الا للحاجة التى لا بد منها ولا يعود مريضاً ولا يمسه امرأة ولا يباشرها ولا يعتكف الا فى مسجد جمعة والسنة فى من

اعتكف ان يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم ابن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالوا لا اعتكف الا في مسجد تقام فيه الصلوة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديري بنحسرو جرد أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحسرو جردى ثنا داود بن الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي عن ابن عباس رضى الله عنه قال ان ابنض الا مورالى الله البدع وان من البدع الاعتكاف فى المساجد التى فى الدور -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوى أنبا أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازى ثنا محمود بن آدم المروزى ثنا سفيان ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه عكوفان دارك ودار أبي موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف الا فى المسجد الحرام او قال الا فى المساجد الثلاثة فقال عبد الله لعلمك نسيت وحفظوا او اخطأت واصابوا الشك منى -

باب المعتكف يخرج رأسه

من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وانا حائض - رواه البخارى فى الصحيح عن الفريابي عن سفيان - وانخرجه مسلم من حديث زائدة عن منصور -

باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد الحميد الجنى ثنا عبد الله بن بديل حدثني عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمرانة يا (٢) رسول الله ان على يوم ما اعتكفه فقال صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السامى وأبو بكر بن الخاوث الفقيه قالوا ثنا علي بن عمر الحافظ قال تفرده ابن بديل عن عمر - وهو ضعيف الحديث قال علي سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

(١) ي مص - حمدويه (٢) ي مص - اى -

(باب المعتكف يصوم)

قال

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان على يوم ما اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقى عن الدارقطنى (انه قال تفرده ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال الدارقطنى سمعت ابا بكر النيسابورى يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن
عامر ثنا أنوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن بشر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه نذران يعتكف في الشرك وليصوم من فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه فأمره أن يفى بنذره - ذكر نذر
الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشر عن عبيد الله والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا
عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عمرو عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لا اعتكف
الابصوم - كذا رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - ورواه الزهري عن عروة عن عائشة في حديث ذكره
وفي آخره والسنة فيمن اعتكف أن يصوم قدمه في ذكره في هذا الجزء - كذا رواه غيره واحد عن الزهري - وروى
عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف
الابصيام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أحمد بن عمير الدمشقي ثنا محمد بن هاشم ثنا سويد بن
عبد العزيز ثنا سفيان بن حسين فذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين أو من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز
الدمشقي ضعيف بمره لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفا من اعتكف فعليه الصيام -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص
عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم
ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو وسمعت

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة والحماد بن سلمة وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث) - قلت - إنما ضعفه هذا الرجلان
وهما متأخران وفي الميزان نهمه الدارقطني ومشاه غيرهم وقال ابن عدى لا اعلم للمتقدمين فيه كلاما فذكره وذكر ابن
أبي حاتم عن ابن معين انه قال فيه مكى صالح وذكره أبو حفص بن شاهين في كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن
حبان ايضا في كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشيء ليس بحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقي حديثا فيه
(ان عمر نذر الاعتكاف والصوم) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشر) - قلت سمعت عن سعيد
هذا وهو ضعيف بمره ابن مهدي وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ليس بشيء وقال ابن معين ايضا ليس
بشيء وضعفه احمد والنسائي وقال ابن حبان كان ردى الحفظ فاحش الخطاء يروى عن قتادة الا يتابع عليه وعن عمرو بن
دينار ما لا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا اعتكف الابصوم ثم قال (رواه الزهري في حديث وفي آخره
والسنة في من اعتكف ان يصوم) - قلت - رواه البيهقي فيما بعد في باب المعتكف يخرج من المسجد من حديث عقيل
عن ابن شهاب وانرجه ابو داود من حديث عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كما ذكره البيهقي في ذلك الباب ومذهب
المحدثين ان الصحابي اذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدره مشترك بين الواجب والسنة
المصطلح عليها ومثله حديث نسوا بهم سنة اهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليها معروفة في
ذلك الوقت وذكر سنة الصوم للمعتكف مع ترك المس والخروج دليل على ان المراد الوجوب لا السنة المصطلح عليها

ابا فاختة سعيد بن علاقة يقول سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف فحكى لسفيان ان هشيا يقوله عن عمرو عن أبي فاختة ان ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم فقال سفيان اخطأ هشيم هو كما قلت لك -
 (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيدان رجلا قل لعمرو ابن دينار يا ابا عبد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو ليس كذا - قال ابن عباس انما قال المجاور يصوم -
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي حدثنا أبو الموجه أنبا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك أنبا عبيد الله بن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك (رواه) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان وأبو اسامة وعبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر (وقال جرير بن حازم ومعمار عن أيوب يوم ما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيد الله ورواية الجماعة عن عبيد الله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره (وروينا) فى حديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال -
 (أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محبوب الرملى بكفة ثنا عبدالله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

ثم ذكر البيهقى رواية هشيم عن عمرو عن أبي فاختة عن ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ولفظه يصوم المجاورين المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشيا - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن أبي ليلي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن أبي شيبة فى مصنفه عن وكيع عن ابن أبي ليل بسنده ولفظه لا اعتكف الا بصوم وروى ابن أبي شيبة ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكف الا بصوم وروى ايضا عن ابن عاية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيم ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة نقوله يصوم المجاور خبر فى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللفظين -

قال (باب من رأى الاعتكاف بغير صيام)

ذكر فيه حديث عبيد الله بن عمر (عن نافع عن ابن عمر نذر عمر اعتكاف ليلة) ثم قال (ورواه شعبة عن عبيد الله اعتكف يوم) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيد الله اخرج الطحاوى فى أحكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقى عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب وخرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لا جواز الا بصوم وتركه نافع ايضا فى هو طامناك بلفه ان القاسم بن محمد ونافع مولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الا بصيام قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا انه لا اعتكاف الا بصيام ثم ذكر البيهقى (انه عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يعتكف العشر الاواخر ولم يكن عليه السلام يستغرق العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه كذا فى الصحيحين

ابن أبي عمر العدي ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي هذا (وقد رواه) أبو بكر الحميدي عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك قال اجتمعت انا و محمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأتى اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام فقال ابن شهاب لا يكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبي بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فأنصرفت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كنت ابن عباس لا يرى على المعتكف صياما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح موتوف ورفعه وهم - (وكذلك) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موقوفاً (وهو فيما أنبأني) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره موتوفا مختصرا قال فقال كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

باب متى يدخل في اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي وسط الشهر فاذا كان من حين يمضي عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجوع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بدالى ان اجاور هذه العشر الاواخر فمن اعتكف معي فليبت (١) في معتكفه وقال رأيت هذه الليلة ثم انسيها فالتسوها في العشر الاواخر في وتر وقد رأيتني ابجد في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري مطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلوة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(١) - فليبت (٢) مص - فطرنا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (ليس على المعتكف صيام) ثم قال (تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي) - قلت - ذكر ابن القطان انه مجهول الحال ثم ذكره البيهقي بن طاوس بن ابن عباس كان لا يرى على المعتكف صياما ثم قال (هو الصحيح موتوف ورفعه وهم - قامت - قد تقدم ان ابا فاختة ومقسار وياه عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقي في السابق ورواية ثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قد منافي الباب السابق وانخرج الطحاوي اشراط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن المسيب وعروة -

(باب متى يدخل

قال

ان اوجب اعتكاف شهر او ايام)

- قلت - ذكر فيه حديثا عن الخدري من وجهين وليس فيها بيان متى يدخل وقد ذكر في باب الاعتكاف في العشر

(١) كذا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا ابن أبي عمير ثنا الدرداء عن يزيد بن الهاد فذكر الحديث بمعناه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله المحقق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي ثنا يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر في نفر من قريش فقمنا حتى أتيت أبا سعيد الخدري فقات يا أبا سعيد ألا تخرج بنا إلى النخل قال نعم فدعا بمخيمصة فادخلها عليه فخرجننا فقات هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فلما كان صبيحة عشرين من رمضان قام فينا قال من كان خرج فليرجع فاني أريت ليلة القدر فنسيتها فالتسوها في العشر الأواخر في وترواني أريت اني اسمجد في ماء وطين ومازى في السماء قرعة فاقبمت الصلوة وثارت سحابة فطربنا حتى سال سقف المسجد وسقفه (١) يومئذ من جريد النخل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الطين والماء حتى رأيت (٢) اثر الطين على اذنيه وجبهته - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي المغيرة -

باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط

ثم لا يسأل عن المريض الا مارا ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة (٣) ولا يباشر امرأة ولا يمسها (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا القريابي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لا ادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت للحاجة ان (٤) كان معتكفا (وفي رواية) ابن بكير ان (٥) كانوا معتكفين - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة بن سعيد الا ان البخاري لم يذكر قولها في المريض -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج الا لحاجته التي لا بد له منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأته ولا يباشرها ولا يعتكف الا في مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف ان يصوم -

(١) - ي - مص - وسقفه (٢) - ي - نظرت - مص نظرت الى اثر (٣) - ي - مص - شهود (٤) - ي - مص - اذا
(٥) - ي - مص - اذا -

الاواخر فيما مضى عن عائشة كان عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه واعزاه الى الصحيحين فكان ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو المناسب على ان الائمة الاربعة خالفوا هذا الحديث وقالوا اذا وجب اعتكاف ايام يدخل قبل غروب الشمس -

(باب المعتكف يخرج)

قال

من المسجد لبول الى آخره)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الرحمن يعني ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمسه امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الماء لئلا يبدله منه ولا اعتكاف الا بصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع (قال الشيخ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الا بصيام (١) ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة (وعن ابن جريج) عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عبد النفيل ومحمد بن عيسى قالنا ثنا عبد السلام ابن حرب أنبا الليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال النفيل قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمرض بالمرض وهو معتكف فيمرك كما هو ولا يعرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ولا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله (ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد) قال المباشرة والملامسة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكنى ما شاء بما شاء -

باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب ما لم يكن المأ

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المروزي بنيسابور أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر بن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد العشر الاواخر من رمضان ثم قامت لتتقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يتابها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر به رجلان من الانصار فسلبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) - بصوم

ذكر فيه حديثا (عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا) الحديث وفي آخره (ولا اعتكاف الا بصيام ولا اعتكاف الا في مسجد جامع) ثم قال (ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة الى آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ما تقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قد منا قريبا ان هذا عند المحدثين في حكم المرفوع رواه عروة عن عائشة مرة وافق به مرة اخرى وقد اخرج الدارقطني من حديث القاسم بن معن عن ابن جريج عن الزهري بسنده وفي آخره ويؤمر من اعتكف ان يصوم وانرجه ايضا من حديث الجراح عن ابن جريج بسنده وفي آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

رسالتكما انما هي صفية بنت حيي قال سبحانه الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبالغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن عفير وأخرجاه من حديث معمر عن الزهري -

باب من توجأ في المسجد

او غسل فيه يديه (٢) تنظيفا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا زيد بن الطباب ثنا خالد بن دينار عن أبي العالية عن محمد بن يحيى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال توجأ النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وضوءه اخفيا -

باب المرأة تعتكف باذن زوجها

ومن نرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد ثنا أبي قال سمعت الاوزاعي (قال) ح وحدثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الانصاري حدثني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضى الله عنها فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستأذن لها ففعلت فلما رأته ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبنى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنيانه (٤) فبصر بالا بنية فقال ما هذه الابنية قالوا بئاء غائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراردن بهذا؟ ما انا بعتكف فرجع فلما افطرا اعتكف عشرا من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب عن أبي المغيرة - وأخرجه البخاري من

(١) ي - مص - الاثنان (٢) س - ي - بدنه (٣) ي - حدثنا (٤) س - نسائه -

قال (باب من توجأ في المسجد الى آخره)

- قلت - لا خصوصية لهذا الباب ولا للحديث المذكور فيه بابوا الاعتكاف -

قال (باب المرأة تعتكف باذن زوجها)

ومن نرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد (عن عمرة عن عائشة انه عليه السلام ذكر ان يعتكف العشر الاواخر وانه رأى اخبية نسائه فقال ما انا بعتكف فلما افطرا اعتكف عشرا من شوال) - قلت - ان كان عليه السلام اوجبه فهو غير مطابق لتبويب البيهقي وان لم يكن اوجبه نفى الحديث دليل على ان المتطوع بالاعتكاف اذا دخل فيه ثم قطعه يقضيه وانما قلنا انه دخل فيه لأن ابا هريرة ذكر في التمهيد ان في رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث يعني عن يحيى بن سعيد انه عليه السلام كان اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح يعني في المسجد وهو موضع اعتكافه نظر فرأى

باب من كره اعتكاف المرأة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه رأى أختية عنباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب رضي الله عنهن فلما رآهن سأل عنهن قيل (١) له هذا خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن ؟ ثم انصرف فاعتكف عشرة من شوال - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعي وحماد ابن زيد وعبد بن الدوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير ويعلى بن عبيد وعمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها -

باب اعتكاف المستحاضة بان زوجها

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة قالت وربما وضعت (٢) الطست تحتها وهي تصلى (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وقتيبة قالنا ثنا يزيد عن خالد فذكره بنحوه إلا أنه قال امرأة من أزواجه رواه البخاري في الصحيح عن تيبة بن سعيد -

باب المعتدة

لا تعتكف حتى تنقضي عدتها

(أخبرنا) أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا (٣) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أيوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال لا ولا المتوفى عنها زوجها حتى تقل -

(١) ي - فقيل (٢) مص - ي - وضعنا (٣) مص - أنبا -

الاختية فكانت قد شرع في اعتكافه لكونه في موضعه -

قال (باب من كره اعتكاف المرأة)

ذكر فيه من حديث مالك (عن يحيى بن سعيد عن عمرة أنه عليه السلام أراد أن يعتكف وأنه رأى أختية نسائه) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وهذا من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الاسناد عن عمرة عن عائشة موصولاً وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل -

باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوكوف في مواضع التيمم

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أنبأني علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقابلها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا من الأنصار فسلمها على النبي صلى الله عليه وسلم ثم نفذ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حبي فقللا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يباغ من ابن آدم مباح الدم واني خشيت ان يقذف في قلبكما عينا - ورواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليان -

كتاب الحج

باب اثبات فرض الحج

على من استطاع اليه سبيلا وكان جرا بالغا عاقلا مسلما

قال الله جل ثناؤه (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) يقول من كفر بالحج فلم يرجع برأولائه اثمًا -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور النباس بن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما نزلت (ومن يبتغ غير الاسلام دينًا فلن يقبل منه) قالت اليهود فتنحن مسلمون قال الله عز وجل فاخصمهم بمحبتهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقالوا لم يكتب علينا وأبوا ان يحجوا قال الله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) قال عكرمة ومن كفر من اهل الملل فان الله غني عن العالمين -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو منصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين) من ان حج لم يره برا ومن تركه لم يره اثمًا - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورواه عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن يبتغ غير الاسلام دينًا) قال لما نزلت هذه الآية قال اهل الملل كلهم نحن مسلمون فانزل الله (والله على الناس حج البيت) قال يعني على الناس فحج المسلمون وتركه المشركون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

أبنا الربيع بن مسلم قال (ح و أنبا) أحمد بن جعفر القطيبي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا أمرتكم بشئ (١) فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شئ فدعوه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج أخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول أهلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقه بن مالك متعتنا هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني حدثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس ان الله كتب عليكم الحج فقام الأقرع بن حابس فقال اني كل عام يارسول الله قال لو قاتلتها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا ان تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فتطوع - تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سنان وقال عقيل عن الزهري عن سنان وهو أبو سنان الدؤلي - وفي حديث جابر بن عبد الله ان سراقه بن مالك قال متعتنا هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد -

باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبي عمرة حدثنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انما نغزو ونجاهد معكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن احسن الجهاد وافضله الحج مبرور (٢) فقالت عائشة فلادع الحج ابد بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أحمد بن سعيد الجمال ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنه فساؤه في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم يكفيكن الحج اوجها ذكن الحج - وقال الثوري عن سفيان استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال حسبكن الحج اوجها ذكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا قالوا أنبا أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواهما البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي ثنا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابيه عن جده قال ان عمر رضى الله عنه اذن لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فتأدى الناس عثمان ان لا يدنو منهن احد ولا ينظر اليهن الا مد البصر وهن في الموادج على الابل وانزلن صدر

(١) مد - با مر (٢) مد - وافضله حج مبرور -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢٧) (كتاب الحج) (ج - ٤)

الشعب ونزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضى الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليهن احد - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم قال ساعد بن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثى عن أبي واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه فى حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر (قال الشيخ) فى حج عائشة رضى الله عنها وغيرها من امهات المؤمنين رضى الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه والله اعلم -

باب بيان السبيل

الذى بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى أنبا ابن أبي مريم ثنا الفريابى (قال وأنبا) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفیان عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحلة - وقد روى هذا من حديث الحسن البصرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا عبد الله بن عمر بن أحمد بن على بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا أبو داود يعنى الحفرى عن سفیان عن يونس عن الحسن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحلة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى وروى عن ابن عباس من قوله موقوفا -

باب المنصوفى بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطيعه او يستأجره فيلزمه فريضة الحج

(١) ر - بهذا -

قال (باب بيان السبيل)

ذكر فيه حديثا عن ابن عمر فى سننه ابراهيم بن يزيد الخوزى فسكت عنه ثم ذكر حد يثامر سلا عن الحسن ثم قال (وهذا شاهد لحديث الخوزى) - قلت - فى هذا تقوية لحديث الخوزى ثم ان البيهقى عن قريب ضعف الحديث وبالغ فى تضعيفه على ما سياتى ان شاء الله تعالى -

قال (باب المنصوفى بدنه لا يثبت على مركب)

- قلت - الفقهاء يلقبون هذه المسئلة مسئلة المعضوب وهو الضعيف المهرم الذى لا يثبت على الراحلة ولا يقدر على النهوض وكذا ذكر البيهقى فيما بعد فقال باب النيابة فى الحج عن المعضوب والميت وان كان هذا تكرارا منه واستعماله لفظة المنصوفى هذا الموضع غير متجه لافعى ولا لفظا لا يتعسف لانه مأخوذ من انضيت جملى اى من لته واتعبته والصواب ان

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء ته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة انا حج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع - رواه البخاري في الصحيح عن القعني - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن مامى أنبا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله قالنا ثنا عبد الله بن رجاء أنبا عبد العزيز بن أبي سلمة الما جشون عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم تستفتي النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فقالت يا نبي الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة فهل يقضى عنه ان احج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قالنا ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه - رواه البخاري عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله الترمي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء أنبا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبي ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البير انا حج عنه قال حجى عنه - لفظ حديث أبي عاصم وفي رواية ابن الازرق ان أبي ادركته فريضة الله في الحج - رواه البخاري عن أبي عاصم وانحرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول ان امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت أبي وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الراحلة فهل ترى ان يحج عنه قال نعم قال سفيان هكذا حفظها انها قالت هل ترى ان يحج عنه وغيرى يقول في هذا الحديث فهل ترى ان احج عنه قال سفيان وكان عمرو بن دينار حدثناه اولاً عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او ينفعه ذلك يا رسول الله قال نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال متضاوراً يت في نسخة سماعنا لهذا الكتاب المضمون بتقديم الضاد والكلام عليه كالللام على المنضو وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الخثعمية - قلت - تلخصه ان يقول ظاهر قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلاً) انه استطاعة البدن ولو وجبت الاستنابة لقال احجاج البيت والخثعمية بين النبي عليه السلام لها جواز حجها عنه وليس فيه انه جعله فريضة على ايها - فان قيل - قوله حجى عن ابيك يقتضى الوجوب عليها - قلنا - هي مخيرة عندكم وان بذلت له الطاعة فكيف يحمل الامر على الوجوب وفي التمهيد ما ملخصه قال مالك واصحاب الحديث بخصوص بلبي الخثعمية كما خص مسلم بالرضاع حال الكبر لان اباها لم يلزمه الحج بذليل النص لانه لم يكن مستطيعاً وبدليل الاجماع على انه لا يصلح احد عن احد وجعلت المالكية

فقضاه فلما جاءنا الزهرى حدثنا هفتقدته فلم يقل هذا الكلام الذى رواه عنه عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن نويد بن مزيد أخبرنى أبى ثنا الأوزاعى حدثنى الزهرى عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استيفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع والفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله فى الحج على عباده ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الرحلة فهل يقضى ان احج عنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخارى عن القرىابى عن الأوزاعى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبى عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمحاق الصمغاني أنبا زكريا بن عدى ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومى عن زيد بن على بن الحسين عن ابىه عن عميد الله بن أبى رافع عن على بن رضى الله عنه ان امرأة من خثعم شابة قالت يا رسول الله ان أبى شيخ كبير ادركته فريضة الله على عباده فى الحج لا يستطيع اداءها فيجزئ عني ان أؤديها عنه قال نعم (ورواه) الدراوردى عن عثمان بن عمر وقال فيه فهل يجزئ عنه ان أؤديها عنه -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسمحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا عمرو بن أبى سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى - فذكره باسناده نحوه الا انه قال ان أبى شيخ قد انيد وقال فهل يجزئ عنه ان أؤديها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرنى النعمان بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفى عن أبى رزين العقيلى قال قلت يا رسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن ابىك واعتمر -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسمحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أبى ادرك الاسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحل والحج مكتوب عليه افأحج عنه قال انت اكبر ولده قال نعم قال ارأيت ان كان على ابىك دين فقضيته اكان ذلك يجزئ قال نعم قال فاحجج عنه - اختلف فى هذا على منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير او الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زمعة رضى الله عنها قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أبى شيخ كبير لا يستطيع ان يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان على ابىك دين فقضيته عنه قيل منك قال نعم قال فالله ارحم حج عن ابىك -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسمحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه اسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير (١) عن ابن الزبير ان سودة رضى الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وارسله الثورى عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذلك قانه البخارى -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسمحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى مالك بن أنس عن أيوب بن أبى تيممة عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امى امرأة كبيرة لا تستطيع ان تركبها على البعير لا تسمىك وان ربطتها خفت ان

تموت افحج عنها قال نعم - روايات ابن سيرين عن ابن عباس تكون رسالة - وقد روى عن عوف بن أبي جميلة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ورواية أيوب اصح والله اعلم -

باب الرجل يطيق المشى

ولا يحد زادا ولا راحلة فلا يبين ان يوجب عليه الحج

قال الشافعي رحمه الله قد روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان لا يجب المشى على احد الى الحج وان اطاقه غير ان منها منقطعة ومنها ما يمتنع اهل الحديث من تبييته ثم ذكر الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن الحسن القاهني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا الى عبدالله بن عمر رضى الله عنه فسمعته يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التفل نقام آخر فقال يا رسول الله اى الحجة افضل قال العج والثج نقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة - هذا الذي عنى الشافعي بقوله منها ما يمتنع اهل العلم من تبييته وإنما اذنبوا منه لان الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزي وقد ضعفه اهل العلم بالحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الساليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبي مرزوق قال سمعت يحيى بن معين يقول ابراهيم بن يزيد الخوزي روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد الا انه اضعف من ابراهيم بن يزيد - ورواه ايضا محمد بن الحجاج عن جرير ابن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الحجاج متروك - وروى عن سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اراه الاوها -

(فقد أخبرنا) أبو عهد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبدالوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا سعيد بن أبي عمير وثقة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عز وجل (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا وراحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعي عن عبدالوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن ايعين عن سفیان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما السبيل الى الحج قال الزاد والراحلة -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قل وجدت في كتاب عتاب بن ايعين قد ذكره (وروى) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه احاديث اخر لا يصح شئ منها وحديث ابراهيم بن يزيد

عملها عن ايها بمالم يجب عليه ليلحقه الثواب كالحج بالصبي يراد به التبرك لا الفرض -

قال البيهقي (باب الرجل يطيق المشى)

اعاد فيه حديث الخوزي ثم ضعفه (ثم قال وروى عن سعيد بن ابي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اراه الاوها واستدل على ذلك بانه روى عن قتادة عن الحسن مرسلا) - قلت - حديث قتادة عن أنس مرفوعا اخرجه اند ارطقي وذكربعض العلماء ان الحاكم اخرجه في المستدرک وقال صحيح على

اشهرها وقد أكدناه بالذى رواه الحسن البصرى وان كان منقطعا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثنى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنه فى قوله تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يحفف به -
(أخبرنا) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله المخزومى ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرنى عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه السبيل الزاد والراحلة -

باب الرجل يجد زادا وراحلة

فيحج ما شيا يفتنسب فيه زيادة الاجر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابراهيم عن الاسود قال قالت عائشة يا رسول الله ايصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد فقال لها انتظري فاذا طهرت فانجى الى التنعيم فاهلى منه ثم اثبتنا مكان كذا وكذا ولكنه على قدر عتاك ونصبك - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد - وانجى مسلم من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما أسى على شىء ما أسى على انى لم أحج ماشيا -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهدى ثنا عبد الله بن محمد النفيلى ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيد الله بن الوائد ان عبد الله بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ما ندمت على شىء فأتى فى شبابى الا انى لم أحج ماشيا ولقد حج الحسن بن على رضى الله عنهما خمسة وعشرين حجة ماشيا وان النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله ماله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخف ويمسك النعل - ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن على وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا بشر بن موسى الاسدى ثنا فروة بن أبي المغراء الكندى ثنا عيسى بن سواده عن اسمعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضى الله عنه بجمع اليه بنيه واهله فقال لهم يابنى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع اليها كتب له بكل خطوة سبعاثة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم وما حسنات الحرم قال كل حسنة بماثة الف حسنة - تفرد به عيسى بن سواده هذا وهو مجهول -

شرطها فقول البيهقى (ولا اراه الاوها) تضعيف للحديث بلاد ليل فيحمل على ان اقتادة فيه اسنادين وكثيرا ما يفعل البيهقى وغيره مثل ذلك -

قال (باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج ماشيا)

قال فيه (روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف) ثم ذكره وفى سنده عيسى بن سواده فقال فيه (مجهول)

(أخبرنا) أبو طاهر الزبدي أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهدان إبراهيم واسماعيل عليهما السلام حجاً ما شيين -

باب من اختار الركوب

لما فيه من زيادة النفقة والاجسام للدعاء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج راكباً والخير في كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم أنها قالت أم المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن عليه عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن أم المؤمنين وعن القاسم عن أم المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس ينسكين واصدر بنسك واحد قال انتظري فإذا طهرت فأخرجي إلى التنعيم فأهلي منه ثم القينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر نصبك او قال نفقتك او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي زهير الضبي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله عز وجل سبعين ضعفاً -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطن ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون إلى مكة ويسألون الناس فانزل الله عز وجل (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشر عن شبابة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عذرة بن ثابت عن ثمامة بن عبدالله بن انس ان انس بن مالك رضى الله عنه كان يحج على رحل ولم يكن شحيحاً وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال محمد بن أبي بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو حامد (١) بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه قال صدرت مع ابن عمر يوم الصدر فمرت بنا رفقة يمانية رحالهم الادمي وخطم اباهم الخزم فقال عبد الله من احب ان ينظر الى اشبه رفقة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذ قدموا في حجة الوداع فلينظر الى هذه الرفقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا سعيد بن بشير القرشي حدثني عبد الله بن حكيم الكتافي

(١) س وها مش - ر - أبو محمد

- قلت - اخرج له الحاكم في المستدرک و ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطيع روى عنه اهل مصر -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٣٣) (كتاب الحج) (ج - ٤)

رجل من اهل اليمن من مواليمهم عن بشر بن قدامة الضبابي قال ابصرت عيناى حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات مع الناس على ناقه له حمراء قصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رثاء ولا هباء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشير فسالت عبدا لله بن حكيم فقلت يا ابا حكيم وما القصوى قال احسبها المبترة الاذنين فان النوق تبترا آذانها لتسمع -

باب الاستسلاف للحج

(اخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحضرمي ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبي اوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج قال يسترزي الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الا ان يكون له وقاه -

باب الرجل يواجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه

(اخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا سأله فقال او اجر نفسي من هؤلاء القوم فانك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) -

(اخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي الضبي أملاء ثنا اللباد يعني أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى اكرت نفسي الى الحج واشترطت عليهم ان احج افيجزئ ذلك عنى قال انت من الذين قال الله (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) وكذلك رواه عبد الكريم الجزري عن سعيد -

(اخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا العلاء بن المسيب ثنا أبو امامة التيمي قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فلقيت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن انى رجل اكرى فى هذه الاوجه وان اناس يقولون لى انه ليس لك حج فقال الست تحرم وتبى وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترى الجمار قال قلت لى قال فان لك حجا جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتنى عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم) فادسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

باب التجارة فى الحج

(اخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن عبدا لله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقاى الجاهلية فلما كان الاسلام تأتموا من التجارة فيها فانزل الله عز وجل (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج) - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدا لله وغيره -

(اخبرنا) أبو عبدا لله الخافظ أنبا حمزة بن العباس العقبى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا أبو بكر الحنفى ثنا ابن

أبي ذئب (ح واخبرنا) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج تخافوا البيع وهم حرم فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف -

باب إمكان الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا شاذان ثنا شريك عن ليث عن ابن سابط عن أبي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحبس مرضه أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر ولم يبيع فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا - وهذا وإن كان أسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس الصيدلاني قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن نعيم أن أنصحاك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره أن عبد الرحمن بن غنم أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا أو نصرانيا يقولان ثلاث مرات رجل مات ولم يبيع وجد لذلك سعة وخلت سبيله فحجة أحجها وأنا ضرورة أحب إلى من ست غزوات أوسيع - ابن نعيم يشك ولغزوة أغزوها بعد ما أحج أحب إلى من ست حجرات أوسيع - ابن نعيم يشك فيهما -

باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزوة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا الحسن بن سهل بن مثنويه ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل ابن زكريا وصالح بن عمر عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه ولا يركب رجل بحرا إلا غازيا أو معتمرا أو حاجا وإن تحت البحر نارا وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشر أبي عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف فذكره وقال لا يركب البحر -

(وقد أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصباني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبا أبو الأوجه ثنا محمود بن غيلان أنبا أبو داود عن شعبة وهام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أنه قال ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا من جنابة إن تحت البحر ناراً ثم ماء ثم ناراً حتى عد سبعة أبحر وسبعة أنهار هكذا روى موقوفا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن مفيان ثنا أبو عاصم أنصحاك بن مخلد حدثني محمد بن حيي عن صفوان بن يعلى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم ثم تلا - (ناراً أحاط بهم سرادقها) قال يعلى والله لا يدخله أبدا والله لا تصيبني منه قطرة أبدا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن يسار عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة لمن لم يبيع خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات

في الرومن اجتاز البحر فكأ نما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمشحط في دمه - كذا رواه يحيى بن أيوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد قال أخبرني مخبر عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة في البحر كعشر غزوات في البر ومن اجاز البحر فكأ نما اجاز الاودية كلها والمائد في السفينة كالمشحط في دمه - هكذا موقوفاً -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا مروان (قال أبو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي المعنى ثنا مروان ثنا هلال بن ميمون الرملي عن يعلى بن شداد عن ام حرام رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المائد في البحر الذي يصيبه اتقى له اجر شهيد والفرق له اجر شهيدين -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن الحسن بن هادية قال لقيت ابن عمر فقال من اين انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احديثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى لاعلم ارضنا يقال لها عمان ينضح بجانبها البحر الجمحة منها افضل من حجتين من غيرها -

باب الحج عن الميت

وان الجمحة الواجبة من رأس المال

(أخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الفامي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى كنت تصدقت على امي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجرك ورجع اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم فيجزى ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تحج فيجزى ان احج عنها قال نعم - (وأخبرنا) أبو نصر الفامي ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر أنبا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق أنبا مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يبنى ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفأحج عنها قال نعم فحجى عنها اربيت لو كان على امك دين اكننت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا صفوان عن (١) الوليد يعني ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراساني عن أبي الثوث بن الحصين الخثعمي قال قلت يا رسول الله ان أبى ادر كته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يتألك على الراحلة فما ترى ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلينا ولم يوص بحج فنحج (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك في النذور والمشي الى المسجد - اسناده ضعيف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء وطاوس انها قالا الجمحة الواجبة من رأس المال -

باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن نمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزي أملاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلي ثنا هارون بن اسحاق الهمذاني ثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبدة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكر أخاه او قرابة قال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه - اخرج أبو داود في السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن السمرى عن عبدة وقال يحيى بن معين اثبت الناس سماعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضي عن سعيد -

(أخبرناه) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبدة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يابى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال انى او ذوقرابة لى فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنه - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الانصارى ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة ووقفا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خالفه وعبدة هذا هو عبدة بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة ايضا عن عبدة بن تميم وعن عبدة ابن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم يعني ابن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت قلب عنه والا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن جريج مرسل -

(وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أنبا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثا عن قتادة عن عبدة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم قال اخرج أبو داود وعبدة هو عبدة بن يحيى ثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال البيهقي (وقد روى قتادة ايضا عن عبدة بن تميم وعن عبدة ابن عبد الرحمن) - قلت - عبدة الذي روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عبدة بن عبد الرحمن الخزاعي كذا ذكر البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزي وليس في كتاب أبي داود احد يقال له عبدة بن يحيى بل ولا في بقية الكتب الستة وترجم المزي في اطرافه لهذا الحديث فقال عبدة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي تقييد المهمل للنسائي وروى مسلم عن قتادة عن عبدة وهو عبدة بن عبد الرحمن الخزاعي عن سعيد بن جبير في كتاب اللباس قال البخاري عبدة بن عبد الرحمن الخزاعي كوفي عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن ابري سمع منه قتادة قال وقال احمد يعني ابن حنبل هو عبدة بن دينار الاعور قال ولا اراه يصح وذكر صاحب الالمام هذا الحديث ثم قال رأيت في كتاب التمييز عن النسائي الذي روى عنه قتادة ليس بذاك القوى وبقي في الحديث علة اخرى غير ما ذكره البيهقي وهي ان بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبير ولا يذكر عبدة كذا ذكره صاحب الاستذكار وغيره ثم ذكره البيهقي من وجه آخر عن ابن جريج عن عطاء مرسل ثم ذكر فيه اختلافا

سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطي ثنا اسحاق الازرق عن شريك عن ابن أبي ليل عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يابى عن رجل فقال له لبيت عن نفسك قال لا قال فلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ليل ورواه هشيم عن ابن أبي ليل عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - والرواية الاولى اولى والله اعلم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروروذى ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا القريابي محمد بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقول لبيك عن شربة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك قلب (قال وحدثنا) على حدثناه أبو بكر النيسابورى وأبو على الصفار وابن مخلد قالوا ثنا عباس الترقى ثنا القريابي نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الدارمي ثنا محمد بن اسحاق، يعني ابن خزيمة ثنا محمد بن علي بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمارة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يابى عن شربة قال فدعا فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شربة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندًا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا اصح والله اعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأحم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بن أبي تميمة وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عباس انه سمع رجلاً يقول لبيك عن شربة فقال ويلك وما شربة فقال احدهما قال انى وقال الآخر فذكر قرابة فقال حججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شربة هكذا روى موقوفًا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عباس ان رجلاً نذر ان يحج ولم يكن حج حجة الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم حجج - حجة الاسلام ثم حج لئذرك بعد - (أخبرناه) على بن أحمد بن عبدان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا الحضرمي ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان الامعاوية -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يابى عن نبيشة فقال ايها الملبى عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا على ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدرار ثنا عمى طاهر بن مدرار ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول لبيك عن شربة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شربة قال اخ لي قال هل حججت قال لا قال حجج عن نفسك ثم احجج عن شربة - قال على هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذى قبله وهم يقال ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقاً لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال -

باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عليه السلام مرسلًا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان و كان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويجزئه عن حجة الاسلام -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنبا ابن جريج قال عطاء أخبرني قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس معي قال اهللنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لبس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذى الحجة قال فلما قد منا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احلوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احلهم لهم قال فبلننه عنا الا تقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا حمسا امرنا ان نحل الى نسا ثنا وناقي عرفة فمطر مذاكيرنا المني قال ويقول جابر بيده كما في انظر الى يده يجر كها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا الهدى لخللت كما تحلون ولو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت قال فأحللنا وسمعنا واطعنا قال جابر فقدم علي بن أبي طالب رضي الله عنه من سعيته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهللت يا علي قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فأهد ثم امكث حراما كما كنت قال فأهدى له على هديا قال فقال سر اقة بين مالك وناقتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للابد فقال لا بل للابد - انرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عميس قال سمعت قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن قال فوافقت في العام الذي حج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلل كما اهلل النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا قلت لا قال فانطلق فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم عمدت الى نسوة من آل قيس يعني عماته فمشطن رأسي بالنسل فلما كان بعد ذلك في امارة عمر رضي الله عنه قدمت حاجا فبينما انا احدث الناس عند البيت بما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجل فقال دونك ايها الرجل بحد يبك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا نلأيا خذبه حتى يقدم امير المؤمنين فيه اثبتوا فلما قدم عمر رضي الله عنه قلت له يا امير المؤمنين احدث في النسك شيئا فغضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال أجل لئن ناخذ بكتاب الله فقد امر الله بالتمام وان ناخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا (١) فانه لم يحل حتى باغ الهدى محله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ي - نبينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان و كان فلان مهلا بالحج يجزئه عن حجة الاسلام - قات - ذكر الطحاوي في المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شربة ثم قال ماملخصه تعاقب به قوم فقالوا تكون الحجة عن نفسه ثم قاسوا على ذلك من لم يحج فتطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقياس صوم التطوع عليه وجعله من رمضان اولي لان وقت الصوم رمضان لا غير ووقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح في الحديث انه موقوف ودليل من قال من اهل المدينة والنكوفة ان الحج يكون تطوعا لا عن حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اولي ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته فان كان اكلها كتبت كاملة وان لم يكن اكلها قال الله تعالى للملائكة انظروا اهل نجدون لعبدى من تطوع فاكلوا به ماضيع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويحج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جازله اذا دخل وقت الصلوة ان يتطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان يتطوع عن نفسه او يفرض عن غيره -

جعفر بن عون -

(وأخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال لي كيف اهملت قال قلت اييك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبیت وبين الصفا والمروة ثم أحل فذكر الحديث - اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس ان النبي صلى الله عليه وسلم نرج من المدينة لايسى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء فزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فامر من كان منهم اهل ولم يكن معه هدى ان يجعلها عمرة - وأكسد الشافى رحمه الله هذه الرواية الرسالة باحد اديث موصولة رويت في احرامهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

(منها ما أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطومى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محرمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقم على اجراه ومن لم يكن معه هدى فليجمل فلم يكن معي هدى فجلت وكان مع الزبير هدى فلم يجل قال قلت فليست ثيابي ثم نرجت (١) فجلت الى الزبير فقال قومي عنى فقلت اتخشى ان اثب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة وذكر الشافى مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضى الله عنها ثم فرق بذلك بين الاحرام بالحج او العمرة وبين الاحرام بالصلوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا الشافى أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال في رجل لم يحج فحج ينوي النافلة او حج عن رجل او حج عن نذره قال هذه حجة الاسلام ثم يحج عن الرجل بعد ان شاء وعن نذره -

باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال انى لعند عبد الله بن عمر اذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فليتمس ان يقضى نذره يعنى من عليه الحج ونذر حجا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبير قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت انى نذرت ان احج فلم احج فقال ابدئى بحجة الاسلام فقالت انى فقيرة مسكينة فادع الله لى فدعا الله ان يسرها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ أنبا أبي ثنا شعبة عن سليمان او أبي سليمان انه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر ان يحج ولم يحج قط قال ليبدأ بالقرينة -

باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى

(١) ي - جئت -

قال (باب ما يستحب من تعجيل الحج)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٠) (كتاب الحج) (ج - ٤)

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتهجل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو والفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمحلو الخروج الى مكة فان احدكم لا يدري ما يعرض له من مرض او حاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل -

(كما أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قزح ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو اسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتهجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

(وأخبرنا) القاضي أبو عمر محمد بن الحسين أنبا أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتسر ثنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التستري ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن الفضل او عن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطي عن أبي الوليد بالشك -

(أخبرنا) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الحماني ثنا حصين بن عمر الاحمسي ثنا الاحمسي عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأنني انظر الى حبشي اصمغ افدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا فقلت له شيء برأيك تقول او سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثني زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الكعبة ذوا السويقتين من الحبشة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصاري ثنا عبد الله بن أبي شيبه ثنا سفيان بنحوه - ورواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثني ابن أبي مليكة ان ابن عباس اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كأنني انظر الى اسود الحج يقلعها حجرا

- قات - في هذا الباب عدة احاديث ظاهرة يقتضي وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تبويب البيهقي وذكر في هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقي أبي صفوان وفي سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفي اطراف المزي رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف في مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم ذكر البيهقي من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قال ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقي ان ابا اسرائيل الملائي غير اسمعيل الكوفي المذكور في السند الاول وليس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق خليفة الكوفي الملائي وهو ضعيف عندهم -

حجرا يعني الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن علي عن يحيى القطان -
 (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا
 عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن بحير حدثني محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حجوا قبل ان لا تحجوا قبل فاشأن الحج قال يقعدا عمر ابها على اذتاب اود يتها فلا يصل الى الحج احد -

باب تأخير الحج

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال نزلت
 فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في شهر رمضان
 وانصرف عنها في شوال واستخلف عليها عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادرا على ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك
 فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادرا على ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه
 ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستد لنا على ان الحج فرضه مرة في العمر اوله البلوغ وآخره ان يأتي به قبل
 موته (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي رحمه الله موجود في الاخبار والتواريخ اماما ذكره من نزل فريضة الحج
 بعد الهجرة فكما قال واستدل اصحابنا بحديث كعب بن بكرة على انها نزلت زمن الحديبية -

وهو ما (أخبرنا) ابو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو نعيم
 ثنا سيف ثنا مجاهد حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ان كعب بن بكرة رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتهافت قلا فقال اتؤذيك هوامك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق رأسك او قال ناحلق
 قال ففي نزلت هذه الآية (فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فحديبية من صيام او صدقة او نسك) الى آخرها فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بقرق بين ستة او انسك بما تيسر - رواه البخاري عن أبي نعيم -
 وانخرجه مسلم من وجه آخر ثبت بهذا نزل قوله عز وجل (واتيوا الحج والعمرة لله) الى آخره زمن الحديبية وروينا
 عن ابن مسعود وغيره انه قال في قوله (واتيوا الحج والعمرة لله) اقيموا الحج والعمرة لله عز وجل وعن علي رضى الله
 عنه تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصفار ثنا محمد بن نصر اللباد ثنا عمرو بن طلحة ثنا اسباط بن
 نصر عن السدي عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واما قوله (واتيوا الحج والعمرة لله) فيقول اقيموا الحج والعمرة لله -

(أخبرنا) أحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفيان
 عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تمام الحج ان تحرم من
 ديرة اهلك (قال الشيخ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة في ذى القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن مفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله
 ابن نافع حدثني نافع بن أبي نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
 المدينة في ذى القعدة وكانت القضية في ذى القعدة سنة سبع وكان الفتح في رمضان سنة ثمان ثم نرج النبي صلى الله
 عليه وسلم من فوره الى حنين والطائف فلما رجع في شوال اعتمر من البعرة ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للناس الحج
 استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج النبي صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدمه المدينة وهي حجة الوداع - وفي هذا دلالة على ان أمر الفتح واستعمال عتاب بن اسيد ثم استعمال أبي بكر في سنة تسع ثم حجه سنة عشر على ما قاله الشافعي رحمه الله وهو مشهور فيما بين اهل المغازي مذكور في الاحاديث الموصولة مفردا -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا أبو الوائيد الطيالسي ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر اربع عمر عمرته التي صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صالحوه فرجع من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين في ذي القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخاري عن أبي الوليد وقال وعمرة مع حجته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال حدثني زيد بن ارقم رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة عشر غزوة وانه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها (١) حجة الوداع قال أبو اسحاق وبمكة اخرى - وخرجه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد - وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجتين وهو بمكة قبل الهجرة وحجة الوداع - (قال الشيخ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل نزول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله اعلم -

جماع ابواب وقت الحج والعمرة

باب بيان اشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - وروي في ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن عروة بن الزبير عن عمر رضي الله عنه مرسل -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي أنبا أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه في قوله (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر والصيرفي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يردان شاء الله -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن أبي سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الله بن الزبير قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله (فمن فرض نهن الحج) قال اهل - (قال وحدثنا) عثمان ثنا شريك عن أبي اسحاق قال عثمان قال لي أصحابنا هو عن أبي الاحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) في - هامش ر - الضمير في قوله بعدها عائد الى الهجرة التي دل عليها قوله هاجر (٢) ر - عبد الله (٣) مص - سعيد -

فرض الحج الاحرام (قال وحدثنا) عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبي سعد (١) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول، فرض الحج الاحرام -

باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يسأل اهل بالحج في غير اشهر الحج قال لا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البحيري أملاء قالوا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الاحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالحج في اشهر الحج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا دعليج بن أحمد السجزي ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن - يهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في الرجل يحرم بالحج في غير اشهر الحج قال ليس ذلك من السنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحجاج عن الحكم عن أبي القاسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج قال علي أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله ثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريج عن عطاء قال انما قال الله تعالى (الحج اشهر معلومات) لئلا يفرض الحج في غيرهن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال من احرم بالحج في غير اشهر الحج جعلها عمرة -

باب من اعتمر في السنة مرارا

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - اخرجاه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمى - وخرجاه من حديث مالك عن سمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضي الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال

قال (باب لا يهل بالحج في غير اشهر ٥)

ذكر فيه اثر من رواية ابن خزيمة (عن أبي كريب عن أبي خالد عن شعبة عن الحكم) - قلت - في الخلافيات للبيهقي ان

مايكيك قالت حضرت ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم اهل بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طانت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الايث قال الشافى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سألت ان يعمرها فاعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تعتمر فى آخر ذى الحجة من الحجة وتعتمر فى رجب من المدينة وتهل من ذى الحليفة -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان (ح وأنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانقمت وقيل يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيع عن مجاهد بن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر صخرة -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا انس هو ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي حسين عن بعض ولدانس بن مالك عن أنس بن مالك قال كنا مع أنس بن مالك بمكة وكان اذا حم رأسه نرج فاعتمر -

باب العمرة فى أشهر الحج

ورويانا فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة قيل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره تقضيا كما كانت قريش عليه من ترك العمرة فى أشهر الحج (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد الجريدى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لحدثك الحديث لعل الله تعالى ينفعك به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ماشاء ان يرى - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجريدى وزاد ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبي زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

ابا محمد السيمى قال رواه الناس عن أبي خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمة اتى بالاسنادين -

ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذى الحجة الا ليقطع بذلك أمر اهل الشرك فان هذا الحى من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا نوبر وبرأ الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذى الحجة والمحرم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنائان بن سعيد ثناء موسى بن اسمعيل أبو سلمة ثناء وهيب حدثني ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الجرانة في الارض يقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفر اقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصبح رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعواها عمرة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله يعنى يحلون من كل شئ - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل - وانحرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين في حديث عائشة رضى الله عنها انه انما امر بذلك من لم يكن ساق الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الأسيدي (١) الصفار ثناء سعدان بن نصر ثناء أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقة الأسيدي عن أبي ذر رضى الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حجه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة -

(أخبرنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التميمي ثناء جعفر بن محمد بن الحسين الترمذى ثناء يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بحج او جمع بين الحجة (٢) والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن ابن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج - انحرجه البخارى في الصحيح من حديث ابن المبارك وأبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن أعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان أعتمر بعد الحج في ذى الحجة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبد وس ثناء عثمان بن سعيد الدارمى أنبا هذبة ثناء هام ثناء قتادة بن اسما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي مع حجته عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هذبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثناء أبو العباس الأصم ثناء أحمد بن عبد الجبار العطاردي ثناء يونس بن بكير ثناء عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها في ذى القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبا أبو عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (١) عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها الا في اربعة ايام يوم عرفة ويوم النحر ويومان بعد ذلك وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتغلا بالحج فلا يدخل العمرة عايه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ابا أيوب الانصاري وهبار بن الاسود حين فات كل واحد منهما الحج بان يتحلل بعمل عمرة قال الشافعي واعظم الايام حرمة اولها ان ينسك فيها لله عز وجل -

باب العمرة في رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار قد سماها ابن عباس ونسيت اسمها ما منعك ان تحجى معنا العام قالت يا نبي الله انه كان لنا ناطحان فركب ابو فلان وابنه لزوجها وابنها ناظحا وترك ناظحا نتضج عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتصري فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي من اصل سماعة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنونخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن ام معقل الاسدي قال قالت امي يا رسول الله اني اريد الحج وجملي اعجب فما تأمرني فقال اعتمرى في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالوا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا مكي بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودي عن عامر عن هرم بن خنيس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله في اي الشهر اعتمر قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودي وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنيس ورواية بيان عن الشعبي عن وهب بن خنيس - قال البخاري وهب اصح -

باب ادخال الحج على العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت نرجناع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى

(١) مص - شيان -

(باب ادخال الحج على العمرة)

قال

يحل منها جميعا قالت فقد مت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن القعني - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا بالحج (١) والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن القعني - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهري من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا - ورواه عقيل عن الزهري فقال من احرم بعمرة ولم يهد فليحل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها في ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وقوله اهلى بالحج ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج وذلك بين في رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه في قصة عائشة رضي الله عنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل الا سماعيلي ثنا عيسى بن حماد أنبا الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر انه قال قبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قد منا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقفنا بالنساء وتطيننا بالطيب ولبسنا ثيابا وليس بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدتها تبكي فقال ماشأناك قالت شأني اني حضت وقد حل الناس ولم احل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم اهلى بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا قالت يا رسول الله انى اجد في نفسي انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصى - رواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(١) مص - اجمعوا الحج - (٢) مص - روتاه (٣) ر - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة (فاهلنا بعمرة وفيه فقال انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة فلما قضينا الحج ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك) ثم قال (قوله ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج) - قلت - هذا خلاف حقيقة قوله دعى العمرة بل حقيقة انه أمرها برفض العمرة بالحج وقوله انقضى رأسك وامتشطى يدل على ذلك ويدفع تأويل البيهقي بالا مساك عن افعال العمرة اذ المحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقي فيما بعد باب المرأة تختضب قبل احوامها وتمشط (قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج) انتهى كلامه وقول عائشة ترجع صوابي بحج وعمرة وارجع انا بالحج صريح في رفض العمرة اذ لو ادخلت الحج على العمرة لكانت هي وغيرها في ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعلتهما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخرة هذه مكان عمرتك صريح في انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لا تكون الثانية مكان الاولى والاولى مفقودة وفي بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتى في باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال القدوري في التجريد ماملخصه قال الشافعي لا يعرف في الشرع رفض العمرة بالحج قلنا مارفضتها بالحج ولكن تعذرت افعالها وكانت ترفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدلل البيهقي على ادخالها الحج على العمرة بما في حديث جابر (انها لما اهلت بالحج وطاقت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حلت من حجتك وعمرتك جميعا) - قلت - سيأتى الجواب عنه ان شاء الله تعالى في باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس وغيره أن نافعاً حدثهم أن عبد الله بن عمر خرج في الفتنة معتمراً وقال إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخرج فأهل بالعمرة وسارحتي إذا ظهر على ظاهر البيداء التفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة نخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعة لم يزد عليه ورأى أن ذلك مجزئ عنه وأهدى - أخرجه في الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه أنه لم يحل منها حتى أحل منها بحجة (١) يوم النحر وقوله لم يزد عليه أراد لم يطف بين الصفا والمروة إلا مرة واحدة -

(ولو أهل بالحج) ثم أراد أن يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعي رحمه الله أكثر من لقيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا أدري هل يثبت عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء أم لا فإنه قد روى عن علي رضي الله عنه وليس يثبت -

(وإنما أراد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن علي بن حيد ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال أهلت بالحج فادركت علياً رضي الله عنه فقلت أني أهلت بالحج فاستطيع أن أضرم إليه عمرة قال لا لو كنت أهلت بالعمرة ثم أردت أن تضم إليها الحج ضمته وإذا بدأت بالحج فلا تضم إليه عمرة قال فما أصنع إذا أردت ذلك قال صب عليك أداة من ماء ثم تحرم بها جميعاً تطوف لها طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور سمع مالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي أنه تقي علياً وقد أهل على رضي الله عنه بالحج والعمرة فأهل هو بالحج قال فقلت لعلي أهل بها جميعاً فقال علي رضي الله عنه إنما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت بادأوك فإغتسلت ثم أهلت بها جميعاً ثم طفت طوافين طوافاً بحجك وطوافاً بعمرتك ثم لم يحل منك شيء إلى يوم النحر - ورواه الثوري عن منصور حدثني إبراهيم عن مالك بن الحارث أو مالك حدثني وقال لا ذاك لو كنت بدأت بالعمرة قال علي رضي الله عنه فإذا قرنت فافعل كذا فذكره بمعناه وكان منصور يشك في سماعه من مالك نفسه أو من إبراهيم عنه -

باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح الحنفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع قال الشافعي في الكتاب فقلت له يعني بعض المشرقين اثبت مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولاً والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأقطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً ومحمد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد

(١) د - بحجة -

(باب من قال العمرة تطوع)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٩) (كتاب الحج) (ج - ٤)

الأملي ثنا سعيد بن عفيرة الانصارى المصرى حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر انه قال قلت لرسول الله العمرة واجبة وفريضتها كفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن أبي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان ومحمد بن عبد الرحيم البرقي وغيرهما عن ابن عفيرة عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندي عن جعفر بن مسافر عن ابن عفيرة قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندي - وقد رواه ابن أبي داود عن جعفر كما رواه الناس وانما يعرف هذا المتن بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم او اجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبي مرزوم أخبرني يحيى بن أيوب أخبرني ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سئل عن العمرة او اجبة فريضة كفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب عن عبد الله بن عون انه كان يقرأ (واتموا الحج والعمرة لله) يقول هي واجبة قال وكان الشعبي يقرأها (واتموا الحج والعمرة لله) ويقول هي تطوع -

باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى

(واتموا الحج والعمرة لله)

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما

ذكر فيه حديث حجاج بن ارطاة (عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم او اجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك) ثم ذكره موقوف على جابر ثم قال (هو المحفوظ) - قلت - ان ترجمه الترمذى من حديث الحجاج مرفوعا وقال حسن صحيح ولابن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

قال (باب وجوب العمرة)

استدلالا بقوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

- قلت - قد تقدم في آخر الباب السابق قراءة الشعبي لهذه الآية وقوله هي تطوع وعلى القراءة الاخرى اتمام الشئ انما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذا دخل فيها وجبا في الاستذكار وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لا قال فابلقهم عنى اذا لقيتهم ان ابن عمر برى الى الله منكم وانتم براء منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل عليه سحناه سفر وليس من اهل البلد يتخطى حتى ورك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة ثم وضع يده على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان عهد ارسول الله وان تقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتمر وتتسل من الجنابة وتم الوضوء وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسق متنه -

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالنا ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن أبي رزين قال حفص في حديثه رجل من بني عامر انه قال يا رسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا انظمن قال احجج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حماد ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعنى حديث أبي رزين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم في ايجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يجوده احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إبراهيم بن فهد البصرى ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندى ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة جهادهن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن حميد بن مهران بمعناه - (وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الايث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لهيعة عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضتان واجبتان -

تطوع وهو قول الشعبي وأبي حنيفة واصحابه وأبي ثور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب اتمامها على من دخل فيها ولا يقال اتم الا لمن دخل في العمل ويدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ان من دخل في حجة او عمرة مفترضا او تطوعا ثم افسد انه يجب عليه اتمامهما ثم القضاء وهذا الاجماع اولى بتأويل الآية ممن ذهب الى ايجاب العمرة ثم ذكر البيهقي حديث عمر (ان رجلا قال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان عهد ارسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتمر وتتسل من الجنابة وتم الوضوء) الحديث - قلت - النوافل من الاسلام لانها من شرائعه كما روى الاسلام بضع وستون شعبة ادلاها امانة الاذى عن الطريق وقران العمرة بالفرائض لا يتمضى ان تكون مثانها في الفرضية وقد قرن مع الفرائض في هذا الحديث اتمام الوضوء وايس بفرض والمشهور ان الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتمر - قلت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الولدان يحج عن ابيه ويعتمر ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثنا (عن عمران بن حطان عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الدارقطني في عال الصحيحين اخرج البخارى حديث عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر في لبس الحرير وعمران (حدثناه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥١) (كتاب الحج) (ج - ٤)

(حدثناه) أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبا جعفر بن محمد الفريابي ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة فذكره وابن لهيعة غير محتج به وفي حديث الصبي بن معبدانه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه انى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على وانى اهلت بهما فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذلك يردان شاء الله فى باب القارن بهريق دما -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحج والعمرة فريضان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرنى نافع مولى ابن عمران عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله احد الا عليه حجة و عمرة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعدها شيئا فهو خير وتعاون قال ابن جريج واخبرت عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا على بن عمر الحافظ أنبا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله الخزومى ثنا هشام بن سايان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج فذكره بمثله الا انه قال قال ابن جريج واخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

(أخبرنا) أبو الفتح العمري الفقيه أنبا أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر البديلى ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال والله انها لقرينتها فى كتاب الله (واتوا الحج والعمرة لله) - رواه الشافعى عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران المدلى ببنغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون أنبا سليمان يعنى التيمى عن حيان بن عمير أبى العلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الصرورة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكان لله لا يضرك بايها بدأت -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن ايوب المقابرى ثنا عباد بن عباد المهابى ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين ان زيدا بن ثابت سئل العمرة (١) قبل الحج قال صلاتان لا يضرك بايها بدأت - وقد رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسراييل عن ثوير عن ابيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقيموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لولا التخرج انى لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيئا لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصهبانى ثنا محمد بن الحسن بن على بن بحر ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث عن أبى اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقيموا الحج والعمرة الى البيت والحج الاكبر والعمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى يحيى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج ودو الحج الأصغر -

(١) كذا

متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه وفى الاستدكار لم يسمع عمران من عائشة ثم ذكر قول ابن عباس (سكان لا يضرك بايها بدأت) - قلت - النسك ما يتقرب به وقد يكون تطوعا ثم ذكر حديثا عن زيد بن ثابت ثم قال (رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف) - قلت - كذا فى الكتاب ابن سالم وفى سنن اللدار قطنى

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمود الواسطي ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة وقد روى في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو سعيد الخلالى أنبا أبو يعلى الموصلى وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز - قالنا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه القرائن والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه أن العمرة الحج الأصغر -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو أحمد بن حمدان المروزي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا علي بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقه بن مالك بن جعشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في الوادي يخطب وهو يقول دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة -

جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها

باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك علي رضي الله عنه أهل بها جميعاً فقال لبيك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضي الله عنه تراني انهى الناس عن شيء وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول احد من اناس - اخرجه البخاري من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني املاء وقرأة أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن النبي بن معبد قال كنت رجلاً حديث عهد بجاهلية ونصرانية فأسلمت فاجتهدت فاهللت بالحجة والعمرة فخرجت أهل بها فررت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالعذيب وانا أهل بها فقال أحدهما لهذا اضل من بعير اهله وقال الآخر أيها جميعاً فخرجت كأنما احملها على ظهري حتى قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت له الذي قال فقال انها لا يقولان شيئاً هذيت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبي معاوية -

(١) كذا

اسماعيل بن مسلم وهو المكي متكلم فيه ثم ذكر موقوفاً ومرفوعاً العمرة الحج الأصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسيران - احدهما ذكره البيهقي فيما مضى في باب العمرة في اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد في باب المفرد والقارن يكفياً طواف واحد وعلى التفسيرين لا دلالة في الحديث على وجوب العمرة وقال أبو بكر الرازي معناه ان الحج ينوب عن العمرة لوجودها طافيه وزيادة ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما في الآخر كما لا يقال دخلت الصلوة في الحج وقال الخطابي معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -

باب القارن يهريق دما

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالا أنبا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت نرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهلل بالحج مع العمرة ولا يحل حتى يحل منهما جميعا - وذكر باقي الحديث - انرجاه في الصحيح من حديث مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي (ح قال) وأنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت نرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ولم اكن سقت الهدى فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهلل بالحج مع عمرته ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا قالت فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله انى كنت اهلت بعمرة فكيف اصنع بحجتي فقال اتقضى رأسك واشطى (١) وامسكى عن العمرة واهلى بالحج فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي امسكت عنها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر ان يهل بالحج مع العمرة من كان معه هدى وإنما أمر عائشة رضي الله عنها بذلك وان لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم انه صلى الله عليه وسلم ذبح عن ازواجه البقر - وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف إلا صبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - انرجاه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم في الحديث ذبح وقال عبد العزيز الما جشون عن عبد الرحمن ابن القاسم في هذا الحديث اهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضي الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد البيروقي أنبا عقبة بن عاقمة ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة كانت صمرة تحدث به عن عائشة - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر -

(١) مص - وامتشطى -

(باب القارن يهريق دما)

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام ذبح عن ازواجه البقر وان حديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة) - قلت - سيأتي عن قريب ان شاء الله تعالى انه لم يكن في ذلك هدى فهو يدل على انه لا هدى على القارن وذلك عكس مقصود البيهقي

(وأخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو الوليد حسان بن محمد القرشي ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسائه بقرة بينهن - تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعي ومحمد بن اسمعيل البخاري كان يخاف ان يكون أخذاه عن يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قواه حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا عبيد الله بن عمرو وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال نرج ابن عمر رضى الله عنه يريد الحج زمن نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كاثن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاً مع عمرتي واهدي هدياً اشتراه بقديد فانطلق حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحال من شيء كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد تضي طوانه للحج والعمرة بطوانه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - انرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالوا ثنا جرير ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلاً عمر ابيا نصرانيا فاسلمت فأتيت رجلاً من عشيرتي يقال له هذيم بن ثملة فقلت يا هذيم اني حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فكيف لي بان اجمعهما فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى فاهللت بهما فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما معا فقال احدهما للانحر ما هذا بافقه من بعيره ذلك فكانما اتى على جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلاً عمر ابيا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فاتيت رجلاً من قومي فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى واني اهللت بهما معا فقال عمر رضى الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (١) أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احدان يعتمر قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(١) مص - الصانع -

وذبحه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اضحية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها يرفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارئة -

قال (باب العمرة قبل الحج)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا موافقين لجلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمره فليهل بعمره فاني لولا اني اهديت لاهلت بعمره وكان من القوم من اهل بعمره ومنهم من اهل بحج فكنت انا ممن اهل بعمره فعدت مكة وانا حائض فادر كني يوم عرفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى شرك (١) وامتشطى واهلى بحج حتى اذا صدرت وقضى الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصة فاردتها واهلت من التنعيم بعمره مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة وانما لم يكن في ذلك هدى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد اهدى عنها وعن اعتمر من ازواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث انرجاه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عروة - وانرجه البخاري عن محمد بن أبي معاوية عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو معاوية (قال وحدثنا) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافقين لجلال ذي الحجة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بحج فليهل بحج ومن أحب منكم أن يهل بعمره فليهل بعمره ثم ذكر معنى الاول واطاف بكلام عروة اليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاى فدخلت على ام سلمة رضي الله عنها فقلت اعتمر قبل ان ايج فقلت ان شئت فاعتمر قبل ان تحج وان شئت فبعد ان تحج فقلت انهم يقولون من كان ضرورة فلا يضاج ان يعتمر قبل ان يحج فسالت امهات المؤمنين فقلن مثل ما قالت فرجعت اليها فاخبرتها فقالت نعم واشفيك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهلو ابا آل محمد بعمره في حج -

باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات

(١) ي - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفي آخره (واهلت من التنعيم بعمره مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة) - قلت - انرج مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفي آخره فخرج بي الى التنعيم فاهلت بعمره فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان في بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عروة فما يصنع البيهقي بقوله فاهلت بعمره مكان عمرتها وبما في الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي (وانما لم يكن في ذلك هدى لانه عليه السلام كان قد اهدى عنها وعن من اعتمر من ازواجه بقرة بينهن) - قلت - هذا لا يتمشى على مذهبه لانه عليه السلام ذبح البقر عن ازواجه وكن اكثر من سبع والبقره لا تجزى عنده الا عن سبع وانما لم يكن هدى لانها لم تكن قارئة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

قال (باب المتمتع اذا اقام بمكة حتى

(ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما طمنا ان نحل قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اردتم ان تنطلقوا الى منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه ببغداد في مسجد الرصافة أنبا أحمد بن سليمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الاسدي قال قدمت مكة وانا ممتع بعمره فدخلت قبل التروية بثلاثة ايام فقال لي انا من من اهل مكة تصير الآن حجتك مكية فدخلت على عطاء بن أبي رباح استفتيه فقال حدثني جابر بن عبد الله انه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلوا من احرامكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا واتم حلال فاذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة قاتوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما امرتكم فاولا اني سقت الهدى ففعلت مثل الذي امرتكم به ولكن لا يحل مني حرام حتى يباغ الهدى عمله ففعلوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نعيم عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أحمد بن محمد بن زياد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذي الحجة فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة فضاعت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اهلوا فاولا الهدى الذي همي فعلت مثل الذي تفعلون قال فاهلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى اذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لينا بالحج - اخرجته مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان وقال اهلنا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة بن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ

من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من اين شاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبي حامد المقرئ ثنا اسحاق بن سليمان الرازي ثنا افصح بن حميد عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين بالحج في اشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج حتى نزلت بسرف فخرج الى اصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فافعل ومن كان معه هدى فلا فنههم الآخذ بها ومنهم التارك لها ممن لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من اصحابه لهم قوة قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه

(١) هاشم - ر - حامد - وبها مش مد - صوابه - حامد -

ذكر في آخره (عن ابن المسيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا) - قلت لا مناسبة له لهذا الباب -

وسلم وانا ابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشأناك فقلت سمعت كلامك مع اصحابك في العمرة قال مالك قلت لا اصلي قال فلا يضر ك تكوني في حجة وعسى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن قالت فخرجت في حجتى حتى نزلنا منى فطهرت فطفت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فاهل بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغا حتى تأتيا في فاني انتظر كما هاهنا قالت فخرجنا فاهلنا ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة فحسنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت نعم فاذن في اصحابه بالرحيل فخرج فر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم نرج الى المدينة - رواه البخارى في الصحيح عن ابي نعيم عن افلح - ورواه مسلم عن ابن نمير عن اسحاق بن سليمان -

باب من استحباب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن أيوب ثنا هدية بن خالد ثنا همام عن قتادة عن أنس أخبرهم أنه النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كاهن في ذى القعدة الا التي مع حجته عمرة الحديبية في ذى القعدة وعمرة من التمام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين في ذى القعدة وعمرته مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هدية بن خالد -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبى (١) ان النبي صلى الله عليه وسلم نرج من الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كباثت - وباسناده أخبرنا الشافى أنبا مسلم عن ابن جريج يبنى عن مزاحم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال ابن جريج وهو محرش قال الشافى رحمه الله واصاب ابن جريج لان ولده عندنا يقولون بنو محرش - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن أبى طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج أخبرني مزاحم بن أبى مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبى قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ليلا فاعتمر فدخل مكة ليلا فقصى عمرته ثم نرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال محرش بالحاء وكان الرواية هكذا وابن جريج رأى ان ذلك بالحساء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم -

باب من احرم بها من التنعيم

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول أخبرني عبد الرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد وس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت عاليا يقول عن سفيمان عن عمرو فذكره بنحوه - رواه البخارى في الصحيح عن على بن المدينى - ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبه وغيره عن سفيمان -

(أخبرنا) أبو المنصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوى أنبا أبو جعفر محمد بن على بن دحيم الشيبانى بالكوفة ثنا أحمد بن حازم ابن أبى غرة ثنا شهاب بن عباد الصدى ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماذك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اردف اختك يعنى عائشة

(١) في الأم ج ٢ ص ١١٤ محرش الكعبى او محرش - كذا بالحاء المهملة فيها وفي الهامش - كذا في النسخ وانظر

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥٨) (كتاب الحج) (ج - ٤)

فأعمرها من التمتع فاذا هبطت بها إلا كذا فمحرماً فانها عمرة مستقبلة كذا وجدته في أصل كتابه مستقبلة -
(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد
ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قال ثنا عبد الله بن حماد ثنا داود الطمار فذكره بنحوه وقال ثنا عمرة مستقبلة -

(في آخر هذا الجزء من النسخة الرامفوريتية)

وجعلت هذه التكراريس وتوالت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن إبراهيم
العاوي وقرأها على الحافظ أبي عمرو بن الصلاح تقع الله بها وفيها خطها موضوع في مظانها من الأسانيد وضبط بعض
رواتها وأعراب بعض الفاظ الحديث - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للإمام البيهقي مع ما يقابلها من الجوهر النقي في يوم

الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه أفضل

الصلاة واكل التسليم ويليه الجلد الخامس واواه (جماع ابواب

الاختيار في افراد الحج والتمتع بالعمرة) يسر الله تعالى

اتمامه بفضله وكرمه آمين والحمد لله

رب العالمين

٢٢٢٢٢

٢٢٢

٢

فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنن الكبرى

١ - ٨٠
٨١ - ١٩٨
١٩٩ - ٣٢٣
٣٢٤ - ٣٥٨

١ - كتاب الجنائز
٢ - كتاب الزكاة
٣ - كتاب الصيام
٤ - كتاب الحج



فهرست الابواب من المجلد الرابع للسنن الكبرى

الصفحات	الابواب والمضامين	الابواب والمضامين	الصفحات
٢	- باب تسوية القبور وتسطيحها	١٨	- باب القوم بصيبيهم غسق او هدم او مرق فيهم
٣	- باب من قال بتسليم القبور		مشاركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قيا سا
٤	- باب لا يبنى على القبور ولا تجصص		على ما ثبت في السلام
»	- باب في غسل المرأة	»	- باب الصلاة على من قتلته الحدود
٥	- باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة	١٩	- باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها
	قرون والقائمين خلفها	»	- جماع ابواب حمل الجنازة
٦	- باب كفن المرأة	»	- باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربعة
٧	- باب الانسان يموت في البحر	٢٠	- باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله
»	- باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثونته		بين العمودين المقدمين
	من رأس المال بالمعروف	٢١	- باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد
٨	- باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل		سرير او نوح
	او عرفت له حياة	»	- جماع ابواب المشي بالجنازة
١٠	- جماع ابواب الشهيد ومن يصل عليه ويغسل	»	- باب الاسراع في المشي بالجنازة
	باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك	٢٢	- باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها
	فلا يغسل القتلى ولا يصل عليهم ويدفنون	»	- باب الركوب عند الانصراف من الجنازة
	بكلو مهم ودمائهم	٢٣	- باب المشي امام الجنازة
١٢	- باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى	٢٤	- باب المشي خلفها
	على شهداء احد	٢٥	- باب القيام للجنازة
١٤	- باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد	٢٧	- باب حجة من زعم ان القيام للجنازة منسوخ
	ثمان سنين تودى بهم	٢٨	- جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت
»	- باب من استحباب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها	»	- باب الولي يبرق ربه بعد موته بالصلاة
	بعد ان يترع عنه الحديد والجلود وما لم يكن من		عليه والاستغفار له
	عام لبوس الناس	»	- باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي
١٥	- باب الجنب يستشهد في المعركة	٢٩	- باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان
»	- باب المرتد والذي يقتل ظلماني غير معترك الكفار		قد اوصى بها اليه
	والذي يرجع اليه سيفه	»	- باب صلاة الجنازة بامام وما يرجى للميت في كثرة
١٧	- باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني		من يصل عليه
١٨	- باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد	٣٠	- باب الجماعة يصلون على الجنازة انذ اذا
	مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه	»	- باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوقت

الصفحات	الابواب والمضامين	الصفحات	الابواب والمضامين
	بتسايمة واحدة		٣٣ الكفاية
٤٣	باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله	٣١	جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز
»	باب من قال يسلم تسليماً خفياً	»	باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء
٤٤	باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه		من ليل او نهار
»	باب يرفع يديه في كل تكبيرة	٣٢	باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث
»	باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانية	»	باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل
	ولكن يفتتح بنفسه واذ فرغ الامام كبر ما بقى عليه		والبيان ان المراد به كيلا تفوته الصلاة على الجنائز
»	باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصاها بعده	٣٣	باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت
٤٥	باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	»	باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى
٤٩	باب للصلاة على الميت الغائب بالنية		المرأة عند عجزتها
٥١	باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٣٤	باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة
٥٣	باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم		وتقديم افضلهم واقرئهم
	افقه واقرئ بالبيت رحماً	»	باب ما ورد في النعش للنساء
٥٤	باب ما روى في ستر القبر بثوب	٣٥	جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله
»	باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر		القبر
٥٥	باب ما يقال اذا لدخل الميت قبره	»	باب عدد التكبير في صلاة الجنائز
٥٦	باب ما يقال بعد الدفن	٣٦	باب من روى انه كبر على جنازة خمسا
»	باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر	»	باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى
٥٧	باب كراهية الذبح عند القبر		تخصيص اهل الفضل بها
»	باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض	٣٧	باب من ذهب في ذلك مذهب التخير
»	باب من لم يره بأساً وان كان الاختيار فيها مضى		والاقتداء بالامام في عدد التكبير
»	باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة	»	باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا
٥٨	باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم		على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة
	بقائه شئ منه مخافة ان يكسر له عظم	٣٨	باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى
»	باب من رأى ان يدفن في ارض ممبوكة		في صلاة الجنائز
	بأذن صاحبها	»	باب القراءة في صلاة الجنائز
»	باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم	٣٩	باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
٥٩	جماع ابواب التعزية		في صلاة الجنائز
»	باب الجلوس عند المصيبة	٤٠	باب الدعاء في صلاة الجنائز
»	باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٤٢	باب ملووى في الاستغفار للميت والدعاء
	الاجرتى تعزيتهم		له ما بين التكبيرة الرابعة والسلام
٦٠	باب ما يقول في التعزية من الترحم	٤٣	باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز

الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
٧٦	باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها	٦٠	على الميت والدعاء له ولن خلف
»	باب زيارة القبور	»	باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم وكرامه
٧٧	باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز	٦١	باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام
٧٨	باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور	»	باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه
»	باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا	»	باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل
»	باب ما يقول اذا دخل مقبرة	٦٢	بإتفايد وصاياها بالصدقة وغيرها
٧٩	باب النهى عن الجلوس على القبور	»	باب ما يستحب لولى الميت من التصدق عنه وان لم يوص به
٨٠	باب المشى بين القبور في النعل	»	جماع ابواب البكاء على الميت
»	باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد	»	باب النهى عن النياحة على الميت
٨١	كتاب الزكاة	٦٣	باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها
»	باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته	»	باب ما ينهى عنه من الدعاء يدعى الجاهلية
٨٢	باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه	»	و ضرب الخد وشق الجيب ونثر الشعر والحلق والحرق والحدش
٨٣	باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ماضى في الباب قبله	٦٤	باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع
٨٤	جماع ابواب فرض الابل السائمة	٦٧	باب ما يرجى في لمصيبة بالاولاد اذا احتسبهم
»	باب العدد الذى اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة	٦٨	باب الرخصة في البكاء بلانذب ولانياحة
٨٥	باب كيف فرض الصدقة	٦٩	باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه
٩٠	باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة	٧٠	باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت
٩٢	باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بخلاف ماضى في خمس وعشرين من الابل	٧١	باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه وما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك
٩٥	باب تفسير اسنان الابل	٧٤	باب من كره النعي والايذان والقدر الذى لا يكره منه
»	باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول	»	باب كراهية رفع الصوت في الجنة نزه القدر والذى لا يكره منه
»	باب لا يأخذ الساعى فيما يأخذ من يضا ولا معيبا وفي الابل عدد الفرض صحيح	»	باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير
٩٦	باب لا يأخذ الساعى فوق ما يجب ولا ما خضا	٧٥	باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
٩٧	باب المعتدي في الصدقة كما نعمها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال	١١٣	باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه
»	باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها	»	باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات
»	جماع ابواب صدقة البقر السائمة	١١٤	باب الرجل يتولى تفرقة زكوة مساله الباطنة بنفسه
٩٨	باب كيف فرض صدقة البقر	»	باب الوالى ياخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه
٩٩	جماع ابواب صدقة الغنم السائمة	»	باب الاختيار في دفعها الى الوالى
»	باب كيف فرض صدقة الغنم	١١٥	باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه ذلك ا يكون على يقين من اداؤها
١٠٠	باب السن التي تؤخذ في الغنم	»	باب ما يسقط الصدقة عن الماشية
١٠١	باب لا يؤخذ كرا ثم اموال الناس	١١٧	باب لا صدقة في الخيل
١٠٢	باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقية	١١٩	باب من رأى في الخيل صدقة
١٠٣	باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول	١٢٠	جماع ابواب زكاة الثمار
١٠٤	باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها	»	باب النصاب في زكاة الثمار
»	باب لا يكتم شيئاً من مال الزكاة ولا يفل	١٢١	باب مقدار الوسقى
١٠٥	باب ما ورد فيمن كتبه	»	باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب
»	باب صدقة الخلطاء	»	باب نحرص التمر والدليل على ان له حكماً
١٠٦	باب من تجب عليه الصدقة	١٢٣	باب من قال يترك لب الخائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يحرص عليه
١٠٨	باب من قال ليس في مال العبد زكاة	١٢٥	باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب
»	باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك	»	باب ما ورد في الزيتون
١٠٩	باب ليس في مال المكاتب زكاة	١٢٦	باب ما ورد في الورد
»	باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة	»	باب ما ورد في العسل
»	باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة	١٢٨	جماع ابواب صدقة الزرع
١١٠	باب اين تؤخذ صدقة الماشية	»	باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة
»	باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من مساهمتهم	»	باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون ويبيس ويدخر ويقتات دون ما تنبت به الارض من الخضر
»	باب تعجيل الصدقة		
١١٢	باب النية في انراج الصدقة		

الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة
- السيف من الكنوز		١٣٠ - باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض	
١٤٥ - باب تحريم تحلى الرجال بالذهب		١٣١ - باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر او نصف العشر	
» - باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء		١٣٢ - باب الذمي يسلم وعلى ارضه خراج	
١٤٦ - باب مالا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة		» - باب ما ورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده)	
» - باب مالا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره		١٣٣ - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل	
» - باب زكاة التجارة		» - باب لن يهلك على الله الا هالك	
١٤٨ - باب الدين مع الصدقة		» - جماع ابواب صدقة الورق	
١٤٩ - باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى		» - باب نصاب الورق	
١٥٠ - باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد		١٣٤ - باب تفسير الاوقية	
» - باب من قال لا زكاة في الدين		» - باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا	
» - باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة		» - باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة	
١٥١ - باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه		١٣٥ - باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق	
» - باب من قال يجوز الا بتياع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك		١٣٦ - باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله	
» - باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاك		» - باب ما ورد في ارضاء المصدق	
١٥٢ - باب من قال المعدن ركاك فيه الخمس		١٣٧ - باب زكاة الذهب	
١٥٤ - باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا		» - باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول	
» - باب من قال لاشئ فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده		١٣٨ - باب من قال لا زكاة في الحلي	
١٥٥ - باب زكاة الركاك		١٣٩ - باب من قال في الحلي زكاة	
» - باب من اجري بالخمسة الواجب فيه مجرى الصدقات		» - باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلي	
١٥٦ - باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية		١٤٠ - باب من قال زكاة الحلي عاريتة	
» - باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاك		» - باب من قال زكاة الحلي انما وجبت في الوقت الذي كان الحلي من الذهب حراما ما بلغ	
١٥٧ - باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه		» - باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب	
		١٤١ - باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء	
		١٤٢ - باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه	
		» - وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة	
		١٤٤ - باب من تودع عن التحلي بالفضة ورأى حلية	

الابواب والمضامين	الصفحات	الابواب والمضامين	الصفحات
١٧٤ - باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه		١٥٧ - باب ترك التعدي على الناس في الصدقة	
» - باب وقت انحراج زكاة الفطر		١٥٨ - باب غلول الصدقة	
١٧٥ - جماع ابواب صدقة التطوع		» - باب الهدية للوالي بسبب الولاية	
» - باب التحريض على الصدقة وان قلت		١٥٩ - جماع ابواب زكاة الفطر	
١٧٧ - باب الاختيار في صدقة التطوع		قال الله تعالى (قد افلح من تركي و ذكر اسم ربه فصلى)	
١٨٠ - باب ابرالبران يصل الرجل ودأبيه		» - باب من قال زكاة الفطر فريضة وروى ذلك عن ابي العالية وعطاء وابن سيرين	
» - باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى		١٦٠ - باب انحراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره	
» - باب ما ورد في جهد المقل		١٦١ - باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه	
» - باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقوله حين سئل عن افضل الصدقة - جهد من مقل - انما يختلف باختلاف احوال الناس		» - باب السكا فر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر	
١٨٢ - باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه		١٦٣ - باب وقت وجوب زكاة الفطر	
» - باب ما ورد في حقوق المال		» - باب من قال بوجوبها على الغنى والفقير اذا قدر عليه	
١٨٣ - باب ما ورد في تفسير الماعون		١٦٤ - باب الجنس الذي يجوز انحراجه في زكاة الفطر	
١٨٤ - باب ما ورد في المنيحة		١٦٥ - باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الا صاعا	
١٨٥ - باب ما ورد في قوله تعالى (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)		١٦٧ - باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع	
» - باب ما ورد في سقى الماء		١٧٠ - باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم	
١٨٦ - باب كراهية البخل والشح والافتار		» - باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث	
١٨٧ - باب وجوه الصدقة		١٧٢ - باب من قال يجزى انحراج الدقيق في زكاة الفطر	
١٨٩ - باب فضل من اصبح صائما		» - باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية	
» - باب فضل صدقة الصحيح الشحيح		١٧٣ - باب ما يجوز انحراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره	
١٩٠ - باب فضل صدقة السر		» - باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدللا بالآية في الصدقات	
» - باب فضل الصدقة من المال الحلال		١٧٤ - باب الاختيار في ان يؤثر بزكاة فطره وزكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها عن لاتزمه نفقته	
١٩١ - باب المنان بما اعطى			
» - باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمده فعله			
١٩٢ - باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة			
» - باب المرأة تتصدق من بيت زوجها			
١٩٣ - باب من حمل هذه الاخبار على انها تعطيه من الطعام الذى اعطاها زوجها			

الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
١٩٤ -	باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه	٢٠٩ -	يوم اويومين والنهي عن صوم يوم الشك
١٩٥ -	باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه	»	باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا
١٩٦ -	باب كراهية السؤال والترغيب في تركه	انتصف شعبان	
١٩٧ -	باب الرجل يسأل سلطانا او في امر لا بد منه صالحا	»	باب الرخصة في ذلك بما هو اصح من حديث
»	باب بيان اليد العليا واليد السفلى	العلاء	
١٩٨ -	باب اخذ ما يحل له اخذه اذا اعطى من غير مسئلة	٢١٠ -	باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان
ولا اشراف نفس		٢١١ -	باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك
١٩٩ -	باب المسئلة في المساجد	»	باب الشهادة على رؤية هلال رمضان
»	باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل	٢١٢ -	باب الهلال يرى بالنهار
»	باب عطية من سأل بالله عز وجل	٢١٣ -	باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد
»		»	باب من اصبح جنبا في شهر رمضان
»		٢١٥ -	باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم
»		٢١٦ -	باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
»		»	باب التخليط على من افطر قبل غروب الشمس
»		»	باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم
»		بان انه كان قد طلع	
»		٢١٧ -	باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت
»		ثم بان انها لم تغرب	
»		٢١٨ -	باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه
»		٢١٩ -	باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعته
»		واتم صومه	
»		»	باب من ذرعه التي لم يفطر او من استقاء افطر
»		٢٢٠ -	باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ثم
»		علم انه من شهر رمضان امسك بقية يومه	
»		٢٢١ -	باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل
»		ولم يشرب	
»		»	باب من اكل وهو شك في طلوع الفجر
»		»	باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان
»		وهو صائم	
»		٢٢٣ -	باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة
»		»	باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة في الفطر
٢٠٠ -	باب فرض صوم شهر رمضان	٢٠٠ -	باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض
»	باب ما كان عليه حال الصيام من الخيارات الصوم	صوم شهر رمضان	
»	وبين الاطعام	»	باب ما كان عليه حال الصيام من الخيارات الصوم
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل	»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل
»	والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صلاة العشاء	»	والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صلاة العشاء
»	الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر	»	الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر
»	وصار الأمر الاول منسوخا	»	وصار الأمر الاول منسوخا
٢٠٢ -	باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان	»	باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان
»	باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان	»	باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان
»	وذهب رمضان	»	وذهب رمضان
٢٠٢ -	باب الدخول في الصوم بالنية	»	باب الدخول في الصوم بالنية
٢٠٣ -	باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار	»	باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار
»	قبل الزوال	»	قبل الزوال
٢٠٤ -	باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال	»	باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال
»	باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد	»	باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد
»	ثلاثين	»	ثلاثين
٢٠٦ -	باب النهي عن استئصال شهر رمضان بصوم	»	باب النهي عن استئصال شهر رمضان بصوم

الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
٢٤٠ -	باب من فطر صائماً	٢٢٦ -	دون التقييد بالجماع ولفظ يوهم التخيير
» -	باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير	» -	دون الترتيب
٢٤١ -	باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو	٢٢٧ -	باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث
٢٤٢ -	باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم	٢٢٨ -	باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضها اصحاب الحديث
٢٤٣ -	باب الرخصة في الصوم في السفر	٢٢٩ -	باب التغليظ على من افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً من غير عذر
٢٤٥ -	باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام ولم يكن به رغبة عن قبول الرخصة	» -	باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه
٢٤٦ -	باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضاً ويصبح صائماً في سفره ثم يفطر	» -	باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد
» -	باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر	٢٣٠ -	باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا
٢٤٧ -	باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته	٢٣١ -	باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمریض
» -	باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين	» -	باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته
٢٤٩ -	باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال	٢٣٣ -	باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه
٢٥٠ -	باب الشهر يخرج تسعاً وعشرين فيكمل صيامهم	٢٣٤ -	باب وجوب القضاء على من قبل فانزل
٢٥١ -	باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين	٢٣٥ -	باب من اعمى عليه في ايام من شهر رمضان فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها
» -	باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر	» -	باب الحائض تفطر في شهر رمضان
» -	باب القوم يخطئون في رؤية الهلال	٢٣٦ -	باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلاة
٢٥٢ -	باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر	» -	باب استحباب السحور
٢٥٣ -	باب المفطر يمكنه ان يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر	» -	باب ما يستحب من السحور
» -	باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء	٢٣٧ -	باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور
» -	باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكيناً بمد من طعام	٢٣٨ -	باب ما يفطر عليه
٢٥٤ -	باب من قال يصوم عنه وليه	٢٣٩ -	باب ما يقول اذا افطر
٢٥٧ -	باب من مات وعليه صيام رمضان	» -	باب ما يدعوه الصائم لمن افطر عنده
٢٥٨ -	باب قضاء شهر رمضان ان شاء متفرقاً وان شاء متتابعاً		

الصفحات	الابواب والمضامين	الصفحات	الابواب والمضامين
٢٦٠ -	باب لا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا ايام منى فريضا ولا تطوعا	٢٨٥ -	باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة
٢٦١ -	باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ازدرده عامدا وبالسموط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره	٢٨٦ -	باب فضل يوم عاشوراء
» -	باب الصائم يذوق شيئا	٢٨٧ -	باب صوم يوم التاسع
» -	باب الصائم يمضمض او يستنشق فيرق ولا يبلغ الخ	٢٨٨ -	باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه
» -	باب الصائم يكتحل	٢٨٩ -	باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط
٢٦٣ -	باب الصائم يصب على رأسه الماء	٢٩٠ -	باب فضل الصوم في اشهر الحرم
» -	باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه	٢٩٢ -	باب في فضل صوم شعبان
٢٦٤ -	باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة	» -	باب في فضل صوم ستة ايام من شوال
٢٦٦ -	باب في ذكر بعض ما بلغنا عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث	٢٩٣ -	باب صوم يوم الاثنين والخميس
» -	باب ما يستدل به على نسخ الحديث	» -	باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر
٢٦٩ -	باب من كره مضغ العلك للصائم	٢٩٤ -	باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة
» -	باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق	٢٩٥ -	باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم
» -	باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان	» -	باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة
» -	باب الصائم ينزه صيامه عن اللفظ والمشائمة	» -	باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام
٢٧٠ -	باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى	٢٩٦ -	باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله
» -	باب السواك للصائم	» -	باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة
٢٧٣ -	باب من كره السواك بالثني اذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم	» -	باب ما ورد في صوم الشتاء
٢٧٤ -	باب صيام التطوع والجروج منه قبل تمامه	٢٩٧ -	باب الايام التي نهى عن صومها
٢٧٨ -	باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا	٢٩٨ -	باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق عن صوم التمتع
٢٧٩ -	باب من رأى عليه القضاء	٢٩٩ -	باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهورا وصوم يوم من بين الايام
٢٨١ -	باب النهي عن الوصال في الصوم	» -	باب من كره صوم الدهر واستحب القصد في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه
٢٨٢ -	باب صوم يوم عرفة لغير الحاج	٣٠٠ -	باب من لم ير بسرد الصيام بأسا اذا لم يخف على نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها
٢٨٣ -	باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة	٣٠١ -	باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم
٢٨٤ -	باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة	٣٠٢ -	باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم

الاصحاح	الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
٣٠٣ -	باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه	ما لم يكن اثما
» -	باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على سبيل الاختصار	٣٢٢ - باب من توفى في المسجد او غسل فيه يديه تنظيفا
٣٠٥ -	باب الجود والافضال في شهر رمضان	» - باب المرأة تعتكف باذن زوجها ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا
٣٠٦ -	باب ماجاء في الطعام الشاكر في غير ايام الفرض كالصائم الصابر	٣٢٣ - باب من كره اعتكاف المرأة
» -	باب فضل ليلة القدر	» - باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها
٣٠٧ -	باب الدليل على انها في كل رمضان	» - باب المعتدة لا تعتكف حتى تنقضي عدها
» -	باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان	٣٢٤ - باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه
٣٠٨ -	باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر	»
» -	باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر الخ	»
٣٠٩ -	باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين	» - باب اثبات فرض الحج الخ
» -	باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين	٣٢٥ - باب وجوب الحج مرة واحدة
٣١٠ -	باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان	٣٢٦ - باب حج النساء
٣١١ -	باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين	٣٢٧ - باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله
٣١٣ -	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان	» - باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب الخ
٣١٤ -	باب الاعتكاف	٣٣٠ - باب الرجل يطيق المشى ولا يجد زاد او لاراحلة الخ
» -	باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان وجوازه في العشر الاول والاوسط وفي شوال وغيره	٣٣١ - باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا الخ
٣١٥ -	باب الاعتكاف في المسجد	٣٣٢ - باب من اختار الركوب
٣١٦ -	باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله	٣٣٣ - باب الاستسلاف للحج
» -	باب المعتكف يصوم	» - باب الرجل يؤاجر نفسه من رجل فيحج معه ثم يحل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه
٣١٨ -	باب من رأى الاعتكاف بغير صوم	» - باب التجارة في الحج
٣١٩ -	باب متى يدخل في اعتكافه الخ	٣٣٤ - باب امكان الحج
٣٢٠ -	باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط	» - باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة
٣٢١ -	باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب	٣٣٥ - باب الحج عن الميت وان الحجة الواجبة من رأس المال
		٣٣٦ - باب من ليس له ان يحج عن غيره
		٣٣٧ - باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان

الأبواب والمضامين	الصفحة	الأبواب والمضامين	الصفحة
باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام	٣٣٩ -	جماع ابواب ما يجوز من العمرة اذا اجتمعت ايامها	٣٤٢ -
باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه	»	غيرها	»
باب تأخير الحج	٣٤١ -	باب جواز التران ومراحم بين الحج والعمرة	»
جماع ابواب وقت الحج والعمرة	٣٤٢ -	باحرام واحد	»
باب بيان اشهر الحج	»	باب القارن حريبي دوما	٣٥٣ -
باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج	٣٤٣ -	باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة	٣٥٤ -
باب من اعتمر في السنة مرارا	»	باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة	٣٥٥ -
باب العمرة في اشهر الحج	٣٤٤ -	يشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات	»
باب العمرة في رمضان	٣٤٦ -	باب الفرد او القارن بعد العمرة بعد الفراغ	٣٥٦ -
باب ادخال الحج على العمرة	»	من نسكه يخرج من الحرم ثم انى من بين مكة	»
باب من قال العمرة تطرح	٣٤٨ -	باب من استحب الاحرام بالعمرة من ايام اداء	٣٥٧ -
باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى (واتوا الحج والعمرة لله)	٣٤٩ -	باب من احرم بها من التيمم	»



بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أسماء الصحابة والتابعين والتابعين وروايتهم في كتاب الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وصروياتهم في المجلد الرابع من المسند الكبير للبيهقي -
 قد رتبنا هذا الفهرس على ترتيب سروفه المعرف ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستعين به بالسناد والآثار والروايات من السنن الكبرى وروايات الفروع (مر) وللرسل (م) وللقطيع (ق) وللأثار التي توفقه علم الصحابة (ث) وللقاطع (ط) ثم خصصنا لفظة حدث لتجدد بحث الصحابة ولفظة روى لرواية التابعين واتباعهم -
 وكل ما أتى به البيهقي من الأحاديث والروايات تحت الأبيات وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكنا فيه على توريته سواء أخرج دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

فهرس أسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم وصروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

الاسماء والآيات	الاسماء والآيات
٦٥ في باب الرغبة في ان يتعزى بها الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	حرف الف
٦٨ في باب الرخصة في البكاء بلاندي ولاياحة (مر)	(١- ابراهيم النخعي تابعي)
٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	١٣٢ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٢٩٢ في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	(٢- ابي بن كعب الانصاري)
(٥- انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم	من تراجم الصحابة)
٧ حدث في باب الانسان يموت في البحر (ث)	٣٦ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)
٢٠ في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعرك فلا يغسل القتلى الخ (مر)	٩٦ في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)
٣٠ في باب صلاة الجنازة بامام وما يربح لييت في كثرة من يصل عليه (مر)	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
٣٢ في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
٣٣ في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزتها (مر)	(٣- احمد بن حنبل الامام)
٤٥ في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها	١٧٠ روى في باب مسادل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياده خمسة ارطال وثلاث
	(٤- اسامة بن زيد صحابي مشهور)
	١٨ حدث في باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام (مر)

الاسماء	الاسماء و الابواب	الاسماء	الاسماء و الابواب
	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم	بعده	١٣٢
٤٦	حصاه (ث)	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (مر)	
٥٠	في باب من قال لا زكاة في الحلي (ث)	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	
٥١	في باب ما ورد في ما يجوز للرجل ان يتحلى به	» (مر)	
٥٣	انخ (مر)	في باب الميت يدخله قبره الرجال و من يكون	
	» (مر)	منهم اتفه و اقرب بالميت رحما (مر)	١٤٣
	في باب زكاة الركاز (مر)	في باب كراهية الذبح عند القبر (مر)	١٥٥
	في باب ملورد في تفسير الماعون (ث)	باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	١٨٤
	في باب فضل من اصبح صائما (ث)	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من	١٨٩
	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	الصبر و الاسترجاع (مر)	٢٠٩
	يوم او يومين (ث)	في باب ما يرجى في المصيبة بالا و لاد اذا	
	في باب استحباب السجود (مر)	لحسنهم (مر)	٢٣٦
	في باب ما يفطر عليه (مر)	في باب في البكاء بلا ندب ولا نياحة (مر)	٢٣٩
	في باب ما يدعوه الصائم ان افطر عنده (مر)	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت	
	» (مر)	الذي يبكي عليه (مر)	٢٤٠
	في باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء	٢٤٣
	الصوم (مر)	بعد الموت (مر)	
	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	في باب الثناء على الميت و ذكره بما كان	٢٤٤
	في باب من اختار الصوم في السفر (ث)	فيه من الخير (مر)	٢٤٥
	في باب من قال يفطر و ان خرج بعد طلوع	في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٧
	الفجر (مر)	في باب المشى بين القبور في النعل (مر)	
	في باب قضاء شهر رمضان انخ (ث)	في باب كيف فرض الصدقة (مر)	٢٥٨
	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (ث)	» (مر)	٢٦٣
	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	» (مر)	٢٦٨
	في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	في باب المعتدي في الصدقة كما نعمها الخ (مر)	٢٧١
	في باب السواك للصائم (مر)	في باب الزكاة تلف في يدى الساعى فلا يكون على	٢٧٢
	في باب صيام التطوع الخ (مر)	رب المال فيما نها (مر)	٢٧٧
	في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٢٨٢
	في باب الجود و الافصال في شهر رمضان (مر)	في باب كيف فرض صدقة الغنم (مر)	٣٠٥
	في باب الاعتكاف (مر)	في باب صدقة الخلطاء (مر)	٣١٤
	في باب اثبات فرض الحج (مر)	في باب ما يسقط الصدقة عن المشاية (مر)	٣٢٥

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
(مر)	في باب زيارة القبور	٧٦	في باب من اختار الركوب (مر)
(مر)	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة	٧٩	في باب الرجل يندرج الحج وعليه حجة الاسلام (ث)
(مر)	في باب الذي يسلم وعلى ارضه خراج	١٣٢	في باب تاحير الحج (مر)
(مر)	في باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية	١٥١	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
(مر)	في باب كراهية البخل والشح والافتار	١٨٧	في باب العمرة في شهر الحج (مر)
(مر)	في باب من قال يصوم عنه وبيه	٢٥٦	في باب من استحب الاحرام بالعمرة (مر)
(مر)	في باب من اختار الركوب	٣٣٢	من الجعراة
(مر)	في باب الحج عن الميت	٣٣٥	(٦ - انس بن مالك ابواميه الكعبي صحابي)
(١١ - بسر بن سعيد ثقة)			٢٣١ حدث في باب الجامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا الخ (مر)
١٣٠ روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)			(٧ - الاوزاعي تابعي)
(١٢ - بشر بن سعيد صحابي)			٢٢٨ روى في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يراها اصحاب الحديث (ط)
٢٩٨ حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)			حرف الباء
(١٣ - بشر بن قدامة الضبابي صحابي)			(٨ - البراء بن عازب الانصاري)
٣٣٣ حدث في باب من اختار الركوب (مر)			صحابي ابن صحابي
(١٤ - بشر بن سعيد المعروف بابن الخصاصية)			٩ حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (مر)
صحابي			١٣٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله (مر)
٨٠ حدث في باب المشي بين القبور في النعل (مر)			٢٠١ في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب الخ (مر)
١٠٤ في باب لا يكتن شيئا من مال الزكاة ولا يغسل (مر)			(٩ - البراء بن معمر صحابي)
(١٥ - بلال بن الحارث الزني صحابي)			اول من استقبل القبلة
١٥٣ حدث في باب زكاة المعدن الخ (مر)			٤٩ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
(١٦ - بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده (١))			(١٠ - يزيد الاسلمي صحابي)
١٠٥ روى في باب ما ورد فيمن كتبه (مر)			٤٨ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
١١٦ في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)			٥٥ في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)
١٧٩ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)			
(١٧ - البهي مولى مصعب صدوق)			
٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)			

٤٠	تأسيه والتأريه	٤١	تأسيه والتأريه
	حرف التاء		
	(١٨ -) تلمبه بن ابي صمير عن ابيه مختلف في حديثه		
١٦٣	روى في باب من قال بوجوبها على النبي والفقير اذا قدر عليه (مر)		
١٦٧	في باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة النطر نصف صاع (م)		
	(١٩ -) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم		
٢٣	حدث في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
١٤١	في باب ميثاق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)		
١٧٨	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)		
١٩٧	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)		
٢٢٠	في باب من ذرعه التي لم يفطروا من استقاء افطر (مر)		
٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)		
٢٦٦	» » (مر)		
٢٦٨	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)		
٢٩٣	في باب في فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)		
	حرف الجيم		
	(٢٠ -) جابر بن زيد ثقة فقيه		
١٣٢	روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)		
	(٢١ -) جابر بن سمرة صحابي ابن صحابي		
١٩	حدث في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها (مر)		
٢٢	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٢	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٣	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٤	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٥	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٦	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٧	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٨	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٢٩	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٠	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣١	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٢	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٣	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٤	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٥	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٦	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٧	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٨	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٣٩	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٠	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤١	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٢	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٣	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٤	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٥	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٦	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٧	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٨	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٤٩	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٠	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥١	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٢	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٣	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٤	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٥	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٦	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٧	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٨	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٥٩	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		
٦٠	في باب الركوب عند الانصراف من الحنارة (مر)		

الاسماء والألقاب	الترقيم	الاسماء والألقاب	الترقيم
بعضا (مر)		في باب من سوا البيت من قبلة الى آخر حاجة (ث)	
في باب بيام التطوع (ث)	٢٧٧	في باب الرخصة في البكاء (ث)	
في باب فطلق صوم ستة ايام من شوال (مر)	٢٧٢	في باب التذلل على ان من ادى فرض الشفي الزكاة	
في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة	٣٥١	في باب التذلل على ان من ادى فرض الشفي الزكاة	
بالصوم (مر)		في باب كلف من صدقة البقر (ث)	
في باب المتسدة لا تتحرك حتى تنقضي	٣٢٣	في باب الرقة في الصدقة (مر)	
عذتها (ث)		في باب المتسدة المتسدة من العافية (ث)	
في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	٣٢٦	في باب من رآه من رآه من رآه (ث)	
في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٣٢٨	في باب من رآه من رآه من رآه (مر)	
في باب لا يول بالحج في غير اشهر الحج (ث)	٣٢٣	في باب من رآه من رآه من رآه (مر)	
في باب ادخال الحج الى العسرة (مر)	٣٢٧	في باب من رآه من رآه من رآه (مر)	
في باب من قال العمرة تطوع (مر)	٣٤٩	في باب من رآه من رآه من رآه (مر)	
" " (ث)		في باب من رآه من رآه من رآه (مر)	
في باب القارن يورق دما (مر)	٣٥٣	هو واهله الفخ (مر)	
(٢٣ - جابر بن عتيك صحابي جليل)		في باب لا شيء في التبار والمطير حتى يبلغ	
حدث في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه (مر)	٦١	كل عصف من نواحيه ارسق (مر)	
في باب الاختيار في دفنها الى الوالي (مر)	١١٤	في باب تفسير الاوتية (مر)	
(٢٤ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي مشهور)		في باب من قال لا زكاة في الحلي (ث)	
حدث في باب الاختيار في دفنها الى الوالي (مر)	١١٤	في باب من قال لا شيء في المعدن حتى يبلغ نصابا (مر)	
في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٣٦	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
" " (مر)	١٣٧	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	
في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	١٧٥	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	
" " (مر)	١٧٦	في باب ماورد في حقوق المال (مر)	
(٢٥ - جعفر بن محمد عن ابيه (٤))		في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل (مر)	
روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه	١	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	
ان استهل او عرفت له حياة (م)		في باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يريد	
في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (م)	١٣١	لقاء العدو (مر)	
(٢٦ - جعفر بن محمد عن ابيه عن جده)		في باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان	
		يجهده الصوم (مر)	
		في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	
		في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر	

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٦٠	في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له وان خلف (ث)	٢١٦	في باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع (ط)
١٣٣	روى في باب ما جاء في النهي عن الجصاد والجداد بالليل (م)	٣٢٧	في باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج (م)
١٤٣	في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (م)	٣٣٠	في باب الرجل يطيق المشي الخ (م)
١٦١	في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (م)	(٣٢ - الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما)	
(٢٧ - جندب بن سفيان البجلي له صحبة)		سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
٢٩١	حدث في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	١٧	حدث في باب المرتث والذي يقتل ظالم في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)
	حرف الحاء	٢٤	في باب المشي امام الجنائز (ث)
(٢٨ - الحارث بن حاطب صحابي)		٢٧	في باب القيام للجنائز (ث)
٢٤٧	حدث في باب من لم يقبل على وؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)	٣١٦	في باب الاعتكاف في المسجد (ث)
(٢٩ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل من السابقين)		(٣٣ - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما)	
٧٤	حدث في باب من كره النبي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)	سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
١٨٨	في باب وجوه الصدقة (مر)	٢٩	حدث في باب من قاله الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي (مر)
٢٠٤	في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٧٨	في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزورواها (ث)
٢٠٨	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)	(٣٤ - حكيم بن حزام بن خويلد صحابي)	
(٣٠ - حسان بن ثابت)		١٧٧	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم		١٨٠	في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)
٧٨	حدث في باب ما ورد في نهيهم عن زيارة القبور (مر)	١٩٦	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
(٣١ - الحسن البصري تابعي جليل)		(٣٥ - حمزة بن عمرو الاسلمي صحابي جليل)	
٧٤	روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه (ط)	٢٤١	حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)
١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (ط)	٢٤٣	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
١٢٩	في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)		حرف الخاء
١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصحاء (ط)	(٣٦ - خباب بن الارت صحابي من السابقين)	
		الى الاسلام	
		٧	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن للميت وموئنته من رأس المال بالمعروف (مر)

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
	الصدقة (ث)	٢٧٤	في باب من كره السواك بالعشي (مر)
	في باب مسورد في الزيتون (ط)	(٣٧ - خدش بن سلامة صحابي)	
	في باب المسلم يزرع ارضاً من ارض الخراج (م)	١٧٩	حدث في باب الاختيار في صدقة التعاون (مر)
	في باب الدين مع الصدقة (ط)		حرف الدال
	في باب ماورد من النهي عن تخصص يوم السبت بالصوم (ط)	(٣٨ - حية بن خليفة الكلابي صحابي جليل)	
	(٤٤ - زياد بن الحارث الصدائي له صحبة)	٢٤١ -	حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)
	حدث في باب من ذل تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال (مر)		حرف الراء
	(٤٥ - زيد بن ارقم صحابي مشهور)	(٣٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)	
	حدث في باب من روى انه كبر على جنازة نحسا (مر)	٢٥٨	حدث في باب قضاء شهر رمضان (ث)
	في باب تاخير الحج (مر)	٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
	(٤٦ - زيد بن ثابت صحابي كاتب الوحي)	(٤٠ - ربيعة بن ابي عبد الرحمن ثقة فقيه)	
	حدث في باب ما يستدل به على ان الصحابة اجمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٥٢	روى في باب زكاة المعدن النخ (م)
	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	(٤١ - ركب المصري له صحبة)	
	في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	١٨٢	حدث في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
	(٤٧ - زيد بن خالد الجهني صحابي)		حرف الزاء
	حدث في باب من فطر صائماً (مر)	(٤٢ - الزبير بن العوام احد العشرة المبشرة)	
	(٤٨ - زيد بن صوحان ممن ادرك النبي صلى الله عليه وسلم)	١٤٤	حدث في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)
	حدث في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي (ط)	١٩٥	في باب (١) فضل الاستغفار والاستغناء بحمل يديه (مر)
	حرف السين	(٤٣ - الزهري تابعي جليل)	
	(٤٩ - سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه)	٥٧	روى في باب من لم يرب به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى (ث)
	حدث في باب المشي امام الجنائز (مر)	٩٠	في باب ابانة قوله في كل اربعين ابنة لبون (ق)
	» (مر)	١١٠	في باب ما على الامام من بعث السعاة على
	في باب صدقة الخلطاء (مر)		
	في باب من قال زكاة ماله على مالكة وان العبد لا يملك (مر)		

رقم	الموضوع	رقم	الموضوع
١٣٥	في باب مقدار الصدقة في الخبز من الارض (م)	١٧٤	حدث في باب الاختيار في الزكاة فطر
١٣٦	في باب صدقة الجوزة (م)	١٧٥	وزكاة ناله ودوى دساح (م)
١٣٧	في باب الصوم في ليلة القدر (م)	١٧٨	في باب ما يفتل عليه (م)
١٣٨	في باب الترحيم في طين في الوتر من العشب الاواني (م)		
	(٥٠ - سرادة بن مالك صحابي)		
١٣٩	حدث في باب ما ورد في سقي الماء (م)		
١٤٠	في باب من ساء يومه من العشرة (م)		
	(٥١ - سعيد بن ابى جبلة صحابي)		
١٤١	حدث في باب ما ورد في السبي (م)		
	(٥٢ - سعيد بن جابر بن جهمي صحابي معروف)		
١٤٢	حدث في باب ما ورد في سقي الماء (م)		
	(٥٣ - سعد بن ابى وقاص احد المشركين الميمنة)		
١٤٣	حدث في باب من سئل استنزه فوضع السرير على كاهله بين السجودين المثلث ميني (م)		
١٤٤	في باب صدقة الخلفاء (م)		
	(٥٤ - عمر بن الخطاب صحابي)		
١٤٥	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (م)		
	(٥٥ - سعيد بن جبير صحابي معروف)		
١٤٦	روى في باب ما ورد في قول تعالى وآتوا زكاة يوم حصادكم (ط)		
١٤٧	في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (ط)		
١٤٨	في باب التخليط علي من افطر يوما من شهر رمضان الخ (ط)		
	(٥٦ - سعيد بن ابى الحسن ثقة)		
١٤٩	روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يصلي به (م)		

(١) طبع في النسخ على صفحة ١٧٤ - سليمان والصواب سليمان كما في التقریب -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٤٠ في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة (ث)	٢٢٧ في باب ما ينظر عليه (٧٠ - سلمة بن الأرقم صحابي) (مر)
١٢٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من ثروته (مر)	٢٢٠ حدث في باب ما كان عليه حال الصيام (مر)
(٦٨ - سهل بن سعد الساعدي)	٢٢٠ في باب من أصبح يوم السبت لا ينوي الصوم النخ (مر)
له ولايه صحبة	٢٨٨ في باب من زعم ان الصوم عاشوراء كان واجبا النخ (مر)
٤٤ حدث في باب من قال بسم تسليما خفيا (مر)	(٦٣ - سلمة بن المحقق صحابي)
٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٢٤٥ حدث في باب من اختار الصوم في السفر النخ (مر)
٢٣٧ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	(٦٤ - سليمان بن يسار ثقة)
٣٠٥ في باب فضل شهر رمضان (مر)	١٧٢ روى في باب حرم التمر والدليل على ان له حكما (م)
(٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)
١٠١ روى في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	(٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
١٠٦ في باب صدقة الخلقاء (مر)	٣٤ حدث في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند بخصيتها (مر)
حرف الشين	١٤٦ في باب زكاة التجارة (مر)
(٧٠ - شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف)	١٩٧ في باب الرجل يدال سلطانا (مر)
٢٦٥ حدث في باب الحديث الذي روى في الانطار بالحجامة (مر)	٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)
٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	(٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
(٧١ - شداد بن الهاد صحابي)	١٢٣ حدث في باب من قال يترك لرب الجائظ قدوما ياكل هو واهله النخ (مر)
١٥ حدث في باب المرتت والذي يقتل ظالما في غير معتوك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)	(٦٧ - سهل بن حنيف صحابي بدوي)
(٧٢ - شيان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)	٢٧ حدث في باب القيام للجنازة (مر)
٢١٨ حدث في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه (مر)	٣٥ في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)
	٣٩ في باب القراءة في صلاة الجنازة (ث)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حرف العين	حرف الصاد
(٨٠ - عاصم بن عمر بن قتادة ثقة)	(٧٣ - صالح بن كيسان ثقة)
١٥ روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	٢٥٩ روى في باب قضاء سهر رمضان (م)
(٨١ - عامر بن ربيعة المدوني صحابي مشهور)	(٧٤ - الصلت بن زييد عن ابيه عن جده (١))
٢٥ حدث في باب القيام للجنائز (مر)	١٢٣ روى في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)
٢٦ " " (مر)	(٧٥ - صهيب صاحب النبي صلى الله عليه و-لم)
٢٧٢ في باب السواك للصائم (مر)	٢١٨ حدث في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)
(٨٢ - عامر الشعبي تابعي ثقة)	حرف الطاء
١٥ روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	(٧٦ - طاوس اليماني تابعي جليل)
١٢٩ في باب الصدقة فيما يزرعه الادميون (م)	١٣١ روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)
(٨٣ - عامر بن مسعود تابعي)	١٣٢ في باب ما اورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٢٩٦ روى في باب ماورد في صوم الشتاء (م)	١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)
(٨٤ - عبادة بن الصامت الانصاري احد النقباء)	١٥٠ في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (ط)
٢٨ حدث في باب حجة من زعم ان القيام للجنائز منسوخ (مر)	٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)
٤٠ في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز (ث)	(٧٧ - طلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة)
١٥٨ في باب غاويل الصدقة (مر)	٢٠١ حدث في باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان (مر)
٣١١ في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)	(٧٨ - طاحنة بن عبيد الله بن كرز ثقة)
(٨٥ - العباس بن عبد المطلب)	٢٨٤ روى في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (م)
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم	(٧٩ - طاق بن علي الخنفي صحابي له وفادة)
١١١ حدث في باب تعجيل الصدقة (مر)	٢٠٨ حدث في باب التهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اويومين (مر)
(٨٦ - عبدالله بن انيس صحابي)	
٣٠٩ حدث في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)	
(٨٧ - عبدالله بن ابي اوفى صحابي)	
٣٥ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	
٤٢ في باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء له	

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ث)	(مر)	ما بين التكبير الرابعة والسلام
٣٢٩	في باب المصنوف بدنه لا يثبت على مركب (مر)	(مر)	في من قال يسلم عن يمينه وعن شماله
٣٤٢	في باب بيان اشهر الحج (ث)	(مر)	في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة ان اخذها منه
(٤ - ٩ - عبدالله بن الشخير صحابي)		(مر)	في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
٦١	حدث في باب ما يستحب لولى الميت من التحجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)	(ث)	في باب الاستسلاف للحج
(٥ - ٩ - عبدالله بن عباس من فتهاه الصحابة)		(٨٨ - عبدالله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	
١٢	حدث في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (مر)	الانصارى عن ابيه عن جده (١)	
١٣	» » (مر)	٥٩	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)
١٤	في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها النخ (مر)	(٨٩ - عبدالله بن جعفر بن ابى طالب له صحبة)	
٢٢	في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها (ث)	٦٠	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
٣٠	في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى للميت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٦١	في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)
»	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذا اذا (ث)	(٩٠ - عبدالله بن الحارث)	
٣١	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليل او نهار (مر)	١٣	روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (ق)
٣٥	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	(٩١ - عبدالله بن حبشى صحابي)	
٣٧	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (مر)	١٨٠	حدث في باب ما ورد في جهد المقل (مر)
٣٨	في باب القراءة في صلاة الجنائز (مر)	(٩٢ - عبدالله بن رواحة صحابي شهد بدر)	
٣٩	» » (مر)	٦٤	حدث في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد الخ (ث)
٤٢	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	(٩٣ - عبدالله بن الزبير صحابي مشهور)	
٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمه واحدة (ث)	١٥	حدث في باب الجنب يستشهد في المعركة (٢) (مر)
»	في باب من قال يسلم تسليما خفيا (ث)	٢٠	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٤٥	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٢٤	في باب المشى امام الجنائز (ث)
٤٦	» » (مر)	٢٧	في باب القيام للجنائز (ث)

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الا صاعا (ث)	٤٨	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن (مر)
»	» » (مر)	٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم اقله واقرب بالميت رحما (ث)
١٦٨	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (مر)	٥٤	في باب ما روي في ستر القبر بثوب (مر)
١٧٢	في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (مر)	»	في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (ث)
١٨٣	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	٥٥	» » (مر)
١٨٤	» » (ث)	٥٦	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)
١٩١	في باب صدقة النافلة على المشرك النخ (مر)	٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستياح لها (ث)
١٩٤	في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير من مالي مولاه (ث)	٦٨	في باب ما يربح في الصبيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)
١٩٩	في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	٧٠	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (مر)
٢٠١	في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب (مر)	٧٣	في باب سياق اخبار تدل على الميت يعذب بالنياحة عليه النخ (مر)
٢٠٧	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)	٧٨	في باب ما ورد في نهيهن عن زيادة القيود (مر)
٢٠٨	» » (مر)	٨٠	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)
٢١١	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)	٨٣	في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (مر)
٢١٢	» » (مر)	٩٦	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب النخ (مر)
٢١٦	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)
٢٢١	في باب من اكل وهو شاك في طلوع الفجر (ث)	١٠١	في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)
٢٣٠	في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما انطرتا النخ (مر)	١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ث)
٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	١٣٣	» » (ث)
٢٣٨	في باب ما يجب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	١٤٦	في باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عبر وغيره (ث)
٢٤٠	في باب جواز الفطر في السفر القاصد (مر)	١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)
٢٤٣	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	١٤٩	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)
٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا (مر)	١٦٣	في باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدي عنه زكاة الفطر (مر)

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٦٤	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٣٤٦	في باب العمرة في رمضان (مر)
(مر)	وضرب الخد الخ	٣٥١	في باب من قال بوجوب العمرة (ث)
٦٦	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به	٣٥٢	« « (ث)
(مر)	من الصبر والاسترجاع	(٩٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه من كبار الصحابة)	
٦٩	في باب الرخصة في البكاء بلائدب ولانياحة (مر)	٦	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى
٧٠	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه	١٦	عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)
(مر)	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه الخ	٢٠	في باب المرث والذى يقتل ظلما في غير معترك الكفار والذى يرجع اليه سيفه (ث)
٧٣	« « (مر)	٢٠	في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٧٤	في باب من كره النعي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (ث)	٢١	« « (ث)
٧٥	في باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم (مر)	٢٤	في باب المشي امام الجنازة (ث)
٨١	في كتاب الزكاة (مر)	٢٧	في باب القيام للجنازة (ث)
٨٢	في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (ث)	٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)
٨٣	« « (ث)	٣٣	في باب جناز الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
(مر)	« « (ث)	٣٨	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة بتسليمة واحدة (ث)
(مر)	« « (ث)	٤٤	في باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه (ث)
١٠٣	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول (ث)	«	في باب يرفع يديه في كل تكبيرة (ث)
١٠٤	« « (ث)	٤٩	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)
١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (ث)	٥٢	في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (ث)
١٠٨	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٥٥	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (مر)
«	في باب من قال ليس في مال العبد زكاة (ث)	«	« « (ث)
١٠٩	في باب ليس في مال المكاتب زكاة (ث)	٥٧	في باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (ث)
«	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (مر)
١١٢	في باب تعجيل الصدقة (ث)		
١١٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (ث)		
«	في باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه الخ (ث)		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
١٢١	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٧٠	في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا (مر)
»	في باب مقدار الوسقي (ث)	١٧٤	في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)
١٢٦	في باب ما ورد في العسل (مر)	١٧٥	في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)
١٣٠	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٨٠	في باب ابر البران يصل الرجل ودايه (مر)
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) (ث)	١٨٤	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)
١٣٨	في باب من قال لا زكاة في الحلي (ث)	١٨٥	في باب ما ورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (ث)
١٤٠	في باب من قال زكاة الحلي عاريتة (ث)	١٩١	في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)
١٤٢	في باب ما ورد في فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (مر)	١٩٥	في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)
١٤٣	» » (ث)	١٩٦	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
١٤٧	في باب زكاة التجارة (ث)	١٩٧	في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)
١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٩٨	» » (مر)
١٤٩	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	»	» » (ث)
١٥٠	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)	١٩٩	في باب عطية من مسأل باقه عز وجل (مر)
١٥٩	في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)	»	في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)
»	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	٢٠٠	في باب ما كان عليه حال الصيام (ث)
١٦٠	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	٢٠٤	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
١٦١	» » (ث)	٢٠٥	» » (مر)
»	» » (مر)	٢٠٩	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)
»	في باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه (ث)	٢١٢	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)
١٦٢	في باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر (مر)	٢١٣	في باب الهلال يرى بالنهار (ث)
١٦٣	في باب وقت وجوب زكاة الفطر (مر)	٢١٩	في باب من طلع الفجر وهو مع الخ (ث)
١٦٤	في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر (مر)	»	في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (ث)
١٦٥	» » (مر)	٢٣٠	في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا الخ (ث)
١٦٦	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الا صاعا (مر)	٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)
١٦٨	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (ث)	٢٣٥	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (ث)
		٢٣٩	في باب ما يقول اذا افطر (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٣٥ في باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزرو (مر)	٢٤١ في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصر (ث)
٣٣٩ في باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام (ث)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)
٣٤٢ في باب بيان اشهر الحج (ث)	٢٥٠ في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)
٣٤٤ في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٢٥٤ في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان الخ (ث)
٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	» » » (مر)
» » » (ث)	٢٦٠ في باب قضاء شهر رمضان (ث)
٣٤٨ في باب ادخال الحج على العمرة (مر)	» في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)
٣٤٩ في باب من قال بوجود العمرة (مر)	٢٦٩ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (ث)
٣٥١ » » (ث)	٢٧٣ في باب السواك للصائم (ث)
٣٥٤ في باب القارن يهريق دما (مر)	٢٧٧ في باب صيام التطوع (ث)
» في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٢٨٢ في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)
(٩٧ - عبدالله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة)	٢٨٩ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)
٢٧ حدث في باب القيام للجنازة (مر)	٢٩٠ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)
٦٠ باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف (مر)	٢٩٥ في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة (مر)
٧٧ في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الخنائز (مر)	٣٠١ في باب من لم ير بسرد الصيام بأسا (ث)
١٥٢ في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (مر)	٣٠٧ في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)
١٥٦ في باب ما يوجد منه مدفونا في قبور اهل الجاهلية (مر)	٣١٠ في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)
١٨٤ في باب ما ورد في المنيحة (مر)	٣١١ » » (مر)
١٨٧ في كراهية البخل والشح والاقطار (مر)	٣١٥ في باب الاعتكاف في المسجد (مر)
١٩٦ في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (ث)	٣١٨ في باب المعتكف يصوم (ث)
٢٩٥ في باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام (مر)	٣٢٧ في بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج الخ (مر)
٢٩٦ » » (مر)	٣٣٠ في باب الرجل يطيق المشي الخ (مر)
٢٩٩ باب من كره صوم الدهر الخ (مر)	٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)
	٣٣٣ في باب الرجل يؤاخر نفسه من رجل يخدمه (مر)

الاسماء و الابواب	الرقم	الاسماء و الابواب	الرقم
في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)	١٤٤	في باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة (مر)	٣٣٤
في باب ماورد في تفسير الماعون (مر)	١٨٣	» » (ث)	»
» » (ث)	»	» » (ث)	٣٣٥
في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (ث)	١٩٠	(٩٨ - عبدالله بن عون)	
في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)	١٩٦	روى في باب من قال العمرة تطوع (ط)	٣٤٩
في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٩٨	(٩٩ - عبدالله بن مسعود من كبار علماء الصحابة)	
في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٢٠٤	حدث في باب من حمل الجنابة فدار على جوانبها	٢٠
في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم	٢٠٩	الاربعة (مر)	
يوم او يومين (ث)		في باب الاسراع في المشى بالجنابة (مر)	٢٢
في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع النخ (ث)	٢١٦	في باب المشى خلفها (مر)	٢٥
في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه (مر)	٢١٨	في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان	٢٩
في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر	٢٢٨	قد اوصى بها اليه (ث)	
رمضان (ث)		في باب من ذهب في ذلك مذهب التخير والاعتداء	٣٧
في باب وجوب القضاء على من قبل فانزل (ث)	٢٣٤	بالامام في عدد التكبير (ث)	
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين في كل	٢٥٠	في باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله (مر)	٤٣
صيامهم (مر)		في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٥٩
في باب صيام التطوع النخ (ث)	٢٧٧	الاجر في تعزيتهم (مر)	
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كانت	٢٨٨	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٦٣
واجبا النخ (مر)		وضرب الحد النخ (مر)	
في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٤	» » (مر)	٦٤
في باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	٢٩٦	في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٨
الجزوبة (مر)		في باب زيارة القبور (مر)	٧٧
في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (ث)	٣١٠	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة	٨١
» » (مر)	»	ولم يؤد زكاته (مر)	
في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	٣١٢	» » (مر)	٨٢
في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	٣١٦	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٩٩
في باب تاخير الحج (ث)	٣٤١	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب بيان اشهر الحج (ث)	٣٤٢	في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج	١٣٢
في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	٣٥١	النخ (مر)	
(٧٠٠ - عبدالله بن معاوية صحابي له حديث واحد)		في باب من قال في الحلى زكاة (ث)	١٣٩
حدث في باب لا يأخذ الساعى فيما يأخذ مريضاً	٩٦		

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	افقه واقرب بالميت رحما (ث)	ولامعيبا (مر)	
	(١٠٨ - عبيد بن عمير)	(١٠١ - عبدالله بن مخفل المزني صحابي بايع تحت الشجرة)	
٣٠٥	دوى في باب فضل شهر رمضان (م)	٢٩ حدث في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	
	(١٠٩ - عتاب بن اسيد له صحبة)	(١٠٢ - عبدالله بن يزيد رضيع عائشة)	
١٢١	حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعبث (مر)	عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)	
	» » (مر)	٣٠ روى في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى للميت في كثرة من يصل عليه (مر)	
	(١١٠ - عثمان بن ابي العاص الثقفي صحابي)	(١٠٣ - عبدالله بن يزيد صحابي صغير)	
٢٤٥	حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)	٥٤ حدث في باب ما روى في ستر القبر بثوب (ث)	
	(١١١ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه)	» في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)	
٢٠	حدث في باب من حمل الحنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	(١٠٤ - عبدالرحمن بن ابي بكر صحابي)	
	في باب ما يقال بعد الدفن (مر)	١٩٩ حدث في باب المسئلة في المساجد (مر)	
١٠٩	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٣٥٧ في باب من احرم بها من التنعيم (مر)	
١٤٤	في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	(١٠٥ - عبدالرحمن بن سمرة صحابي)	
١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١١٨ حدث في باب لاصدقة في الخيل (مر)	
١٤٩	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	(١٠٦ - عبدالرحمن بن عبد القاري)	
٢٣٨	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	وكان على بيت مال عمر رضى الله عنه	
	في باب جواز القران (ث)	١٥٠ روى في باب زكاة الدين اذا كانت على معسر او جاحد (ث)	
	(١١٢ - عدى بن حاتم الطائي صحابي شهير)	(١٠٧ - عبدالرحمن بن عوف احد المشركين المبشرة)	
١٧٦	حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	٧ حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤننه من رأس المال بالمعروف (مر)	
٢١٥	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	١٤ في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي تتل فيها (مر)	
		٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم	

(١) كذا في السنن لكن في صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال اناسلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان في كتاب الثقات عبدالله بن يزيد رضيع عائشة يروى عن عائشة -

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١٤	حدث في باب ذكر الرواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين تود يعالهم (مر)	(١١٣ - عدى بن عميرة الكندي صحابي)	
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في ساعات الثلاث (مر)	١٥٨ حدث في باب غلول الصدقة (مر)	
١٧٧	في باب التحريض على الصدقة (مر)	(١١٤ - العرباض بن سارية صحابي كان من اهل الصفة)	
٢٩٨	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٣٦ حدث في باب استحباب السحور (مر)	
(١٢٠ - عكرمة مولى ابن عباس تابعي جليل)		(١١٥ - عمرو بن الزبير تابعي)	
٢١٢	روى في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (م)	٥٨ روى في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شيء منه مخافة ان يكثر له عظم (ط)	
٣٢٤	في باب اثبات فرض الحج (م)	١٠٢ في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (م)	
(١٢١ - عاتمة بن قيس ثقة)		(١١٦ - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين)	
٦٦	روى في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ط)	٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	
(١٢٢ - علقمة بن ناجية له وفادة)		١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ط)	
١٥٠	حدث في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة (مر)	١٢٨ في باب لا شيء في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق (ط)	
(١٢٣ - امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه)		١٣٠ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ط)	
٣	في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	١٣١ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)	
٧	في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال (ث)	١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	
١٧	في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل النبي (ث)	١٥٠ في باب من قال لازكاة في الدين (ط)	
٢٧	في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ (مر)	٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)	
٢٨	« (مر)	٣٣٦ في باب من ليس له ان يبيع عن غيره (م)	
٢٩	في باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولى (ث)	٣٣٩ في باب الرجل يجرم بالحج تطوعا (ط)	
٣٦	في باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)	٣٤٣ في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ط)	
٣٧	« (ث)	(١١٧ - عطية بن سفيان بن ربيعة (١) الثقفى تابعي)	
٣٨	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	٢٦٩ روى في باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان (م)	
		(١١٨ - عطية السعدي صحابي)	
		١٩٨ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	
		(١١٩ - عقبه بن عامر الجهني صحابي مشهور)	

(١) طبع في السنن سفيان بن عطية بن ربيعة والصواب عطية بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة كما في التقريب وغيره ١٢

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	في باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه	١٣٨	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
	اذا حال عليه الحول (مر)		٤٣ في باب ماروى في التحلل من صلاة الجنائز
	في باب مالا زكاة فيه من الجواهر (ث)	١٤٦	بتسليمه واحدة (ث)
	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)	١٥٠	٤٥ في باب الرحل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها بعده (ث)
	في باب ماروى عن على رضى الله عنه في الركاك (ث)	١٥٦	٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم اقله واقرب بالميت رحما (ث)
	» » (ث)	١٥٧	٥٦ في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (ث)
	في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦١	٧٧ في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)
	» » (ث)		٨٢ في باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (ث)
	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة انقطر الاصعا (ث)	١٦٦	٩٢ في باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن على رضى الله عنه (ث)
	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	١٨٢	٩٣ » » (ث)
	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	١٨٤	٩٤ » » (مر)
	في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)	٢٠٩	٩٥ في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول (مر ١)
	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (ث)	٢١٣	٩٩ في باب كيف فرض صدقة البقر (مر ٢)
	في باب من ذرعه القمى لم يفطرو من استقاء انظر (ث)	٢١٩	١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (مر)
	في باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين فيقضون يوما واحدا (ث)	٢٥١	١٠٧ في باب من تجب عليه انصدقة (ث)
	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢٥٩	١٠٨ » » (ث)
	في باب من كره السواك بالعشى الخ (ث)	٢٧٤	١١١ في باب تعجيل الصدقة (مر)
	في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة (ث)	٢٨٥	١١٦ في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)
	في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	٢٨٦	١١٨ في باب لا صدقة في الخيل (مر)
	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٨	١٢٨ في باب ما ورد في العسل (ث)
	في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٣١٤	١٣٠ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)
	في باب اثبات فرض الحج (مر)	٣٢٥	١٣١ في باب قدر الصدقة فما اخرجت الارض (ث)
			١٣٤ في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)
			١٣٥ في باب وجوب ربيع العشر في نصابها الخ (مر)

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	٧١	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالتياحة عليه (مر)
٣٤٠	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)	٧٢	» » (مر)
٣٤١	في باب تاخير الحج (ث)	٧٥	في باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير (مر)
٣٤٤	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)
٣٤٨	في باب ادخال الحج على العمرة (ث)	١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)
٣٥٢	في باب جواز القران (مر)	١٠٩	في باب من قال زكاة ماله على مالكة وان العبد لا يملك (ث)
(١٢٤) - عمار بن ابي عمار صدوق عن جماعة من الصحابة		١١٢	في باب النية في اخراج الصدقة (مر)
٣٣	روى في باب جنازة الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)	١١٤	في باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه (ث)
(١٢٥) - عمار بن ياسر صحابي جليل		١١٨	في باب لاصدقة في الخيل (ث)
١٧	حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل النبي (ث)	١١٩	في باب من رأى في الخيل صدقة (ث)
٢٠٨	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)	١٢٤	في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (ث)
(١٢٦) - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه		١٢٥	في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير العجل والغنب (ث)
٢٤	حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)	١٢٦	في باب ماورد في الزيتون (ث)
٢٥	في باب المشي خلفها (ث)	١٢٩	في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)
٣٧	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٣٩	في باب من قال في الحلل زكاة (ث)
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون اققه واقرب بالميت رحما (ث)	١٤٤	في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)
٥٢	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	١٤٧	في باب زكاة التجارة (ث)
٥٨	في باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها (ث)	١٥١	في باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه (مر)
»	في باب النصر اينة تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)	١٥٤	في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (ث)
٦٥	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ث)	١٥٦	في باب يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية (ث)
٧١	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)	١٥٨	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
		١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
		١٩٨	في باب اخذ ما يحل له اخذه (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٠٧	في باب المنهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم	٣٣٤	في باب امكان الحج (ث)
	او يومين النخ (مر)	٣٥١	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٢٠٨	» » (ث)	٣٥٢	في باب جواز القران (مر)
٢٠٩	» » (ث)	٣٥٤	في باب القارن بهريق دما (مر)
٢١٣	في باب الهلال يرى بالهار (ث)	(٩٢٧ -)	عمر بن ابي سلمة ريب النبي صلى الله عليه وسلم (م)
٢١٦	في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم (مر)	٢٣٤	حدث في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته (مر)
٢١٧	في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت النخ (ث)	(٩٢٨ -)	عمر بن عبدالعزيز الامام العادل (م)
٢١٨	في باب من طلع القجر وفي فيه شيء لفظه النخ (مر)	٩١	روى في باب لبانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون النخ (ط)
٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته (ث)	٩٢	» » (ط)
٢٣٥	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان النخ (مر)	١١٩	في باب لا صدقة في الخيل (ط)
٢٣٨	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	١٢٧	في باب ما ورد في العسل (ط)
٢٤٨	في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (ث)	١٣١	في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج النخ (ط)
٢٤٩	» » (مر)	١٥٠	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاهد (ط)
» »	» » (ث)	١٥٢	في باب زكاة المعدن (ط)
٢٦٠	في باب لا يصام يوم القطر النخ (مر)	١٧٥	في باب وقت اخراج زكاة الفطر (ط)
٢٦١	في باب الصائم يمرض او يستنشق فيرتقى ولا يبالي النخ (مر)	٢٠٥	في باب الصوم لرؤية الهلال (م)
٢٧٢	في باب السواك للصائم (ث)	(١٢٩ -)	عمر بن امية الضمري صحابي (م)
٢٨٥	في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة (ث)	١٧٨	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
٢٩٧	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	(١٣٠ -)	عمر بن شرحبيل ثقة مخضرم (م)
٣٠١	في باب من لم يبرد الصيام باسا (ث)	٢٤٧	روى في باب من قال يفطرون ان خرج بعد طاوع القجر (ط)
٣١٦	في باب المعتكف يصوم (مر)	(١٣١ -)	عمر بن شبيب عن ابيه عن جده (١)
٣١٧	» » (مر)	١٠٧	روى في باب من تجب عليه الصدقة (مر)
٣١٨	في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)	١١٠	في باب اين تؤخذ صدقة الماشية (مر)
٣٢٥	في باب اثبات فرض الحج (مر)	١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)
٣٢٦	في باب حج النساء (ث)		

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
(مر)	من مال مولاه	١٢٦	في باب ماورد في العسل (مر)
(١٣٧ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي مشهور)		١٢٧	" " (مر)
٤٠	حدث في باب الدعاء في صلاة الجنازة (مر)	١٤٠	في باب سبأ اخبار وردت في زكاة الحلي (مر)
١٣٦	في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى صدقة من شرماله (مر)	١٤٦	في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (مر)
١٩٧	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٥٥	في باب زكاة الركاك (مر)
حرف الفاء		١٧٢	في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (١-٢)
(١٣٨ - الفراسي صحابي)		١٧٣	" " (مر)
١٩٧	حدث في باب الرجل يسأل سلطانا (مر)	(١٣٢ - عمرو بن العاص صحابي مشهور)	
(١٣٩ - فضالة بن عبيد الانصاري صحابي)		٥٦	حدث في باب ما يقال بعد الدفن (ث)
اول ما شهد احدا		٢٣٦	في باب استحباب السجود (مر)
٢	في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	٢٦٠	في باب لا يصام يوم الفطر النخ (مر)
٢٢٠	في باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)	٢٩٧	في باب الامام التي نهى عن صومها (مر)
(١٤٠ - الفضل بن عباس صحابي معروف)		(١٣٣ - عمرو بن عوف المزني صحابي - ٢)	
٣٢٨	حدث في باب المضنوف بدنه لا يثبت على مركب (مر)	١٥٩	حدث في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)
٣٤٠	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قد رعاه (مر)	(١٣٤ - عمران بن حصين صحابي معروف)	
حرف القاف		١٨	حدث في باب الصلاة على من قتله الحدود (مر)
(١٤١ - قتادة بن ملحان القيسي صحابي)		٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)
٢٩٤	حدث في باب من اى شهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢١٠	في باب الخبر الذي ورد في صوم سرد شعبان (مر)
(١٤٢ - قرعة بن اياس صحابي - ٣)		٣٤٤	في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
٥٩	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)	(١٣٥ - عمران بن موسى)	
		٥٤	روى في باب من قال يسأل الميت من قبل رجل القبر (ق)
		(١٣٦ - عمير مولى آبي اللحم صحابي)	
		١٩٤	حدث في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير

(١) لفظه قال عمرو بن شعيب بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر النخ (٢) رواه في السنن عن كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده وجدته هو عمرو بن عوف صحابي (٣) رواه في السنن عن معاوية بن قرعة عن ابيه

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١١	حدث (١) في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك الخ (مر)	(١٤٣ - قرعة بن دعموص صحابي)	
١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	١٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	
٢٦٠	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	(١٤٤ - قيس بن ابي حازم ثقة)	
(١٥٢ - كليب بن منقعة عن جده - ٢)		١١٤ روى في باب من اجاز اخذ القيم في ازكوات (م)	
١٧٩	روى في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	(١٤٥ - قيس بن السائب شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية)	
حرف اللام		٢٧١ حدث في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	
(١٥٣ - لقيط بن صبرة ابو رزين المقيلى صحابي)		(١٤٦ - قيس بن سعد الانصاري صحابي جليل)	
٢٦١	حدث في باب الصائم يعض ويستنشق فيرق ولا يبالغ (مر)	٢٧ حدث في باب القيام للجنائز (مر)	
٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	١٥٧ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (مر)	
٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	١٥٩ في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	
حرف الميم		(١٤٧ - قيس بن عباد ثقة)	
(١٥٤ - مالك بن انس الامام)		٧٤ روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز (آثار الصحابة) (ث)	
١٧٠	في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (ق)	حرف الكاف	
(١٥٥ - مالك بن نضلة صحابي)		(١٤٨ - كثير الضبي)	
١٩٨	حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٨٦ روى في باب ما ورد في سقى الماء (م)	
(١٥٦ - مالك بن هبيرة السكوني صحابي)		(١٤٩ - كعب بن عاصم الاشعري صحابي)	
٣٠	حدث في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي لليت في كثرة من يصلي عليه (مر)	٢٤٢ حدث في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)	
(١٥٧ - مجاهد تابعي)		(١٥٠ - كعب بن عجرة صحابي)	
١٢٩	روى في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (م)	١٧٠ حدث في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)	
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	٣٤١ في باب تأخير الحج (مر)	
١٤٦	في باب زكاة التجارة (ط)	(١٥١ - كعب بن مالك صحابي مشهور)	

(١) رآه في السنن عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (٢) اختلف في اسم جده وسمى ابن منده جده كليبا ايضا - تهذيب -

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١٦٥) - معاذ بن جبل من اعيان الصحابة	٢٢٩	في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان الخ (م)
٩٨	حدث في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٣٠٦	في باب فضل ليلة القدر (م)
	» » » (ث)	٣٢٤	في باب اثبات فرض الحج (ط)
١١٢	في باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه (مر)	٣٣٢	في باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا (ط)
١١٣	في باب من اجاز اخذ التميم في الزكوات (ث)	٣٤٥	في باب تاخير الحج (م)
١٢٥	في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والنب (مر)		(١٥٨) - محرش الكمبي صحابي
	في باب ما ورد في العسل (مر)	٣٥٧	حدث في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة (مر)
١٢٨	» » » (ث)		(١٥٩) - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
	في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (مر)	٢١٥	روى في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)
١٣١	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)		(١٦٠) - محمد بن كعب
١٣٥	في باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق (مر)	٢٠٢	روى في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (ط)
٢٠٠	في باب ما قيل في بدء الصيام (١) (مر)		(١٦١) - محمد بن مسامة الانصاري صحابي مشهور
٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	١٠٢	حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (ث)
	(١٦٦) - معاوية بن ابي سفيان صحابي معروف	١٥٨	في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
١٩٦	حدث في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)		(١٦٢) - محمد بن المنكدر
٢١١	في باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان (مر)	٢٥٩	روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
٢٩٠	في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)		(١٦٣) - سرذوق الصيقل يقال ان له صحبة
٣١٢	في باب الترغيب في طابها ليلة سبع وعشرين (ث)	١٤٣	روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ
	» » » (مر)		(١٦٤) - مطلب - (١)
	(١٦٧) - معبد بن هوزة الانصاري له صحبة	٢٠	روى في باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٢٦٢	حدث في باب الصائم يكتحل (مر)		
	(١٦٨) - معيرة بن شعبان صحابي مشهور		
٨	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)		

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
	يتسليمة واحدة (ث)	٢٥	في باب المشى خلفها (الجنائزة) (ث)
٥٩	في باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)	٧٢	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنيابة عليه الخ (مر)
	(١٧٦ - وائل بن حجر صحابي جليل)	١١٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)
١٥٧	حدث في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه (مر)	(١٦٩ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)	
	حرف الهاء	١٧٩	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
	(١٧٧ - هرم بن خنيس صحابي)	(١٧٠ - مكحول الشامي ثقة)	
٣٤٦	حدث في باب العمرة في رمضان (مر)	١٥٠	روى في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (م)
	(١٧٨ - هشام بن عامر الانصاري صحابي)	(١٧١ - المنهال كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
٣٤	حدث في باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرهم (مر)	٢٩٤	حدث في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)
	حرف الياء	(١٧٢ - موسى بن طاعة ثقة جليل)	
	(١٧٩ - يزيد بن ثابت الانصاري صحابي)	١٢٨	روى في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (في كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
	اخوزيد بن ثابت	١٢٩	" " (م)
٣٥	حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائزة (مر)		حرف النون
٤٨	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	(١٧٣ - نافع مولى ابن عمر)	
	(١٨٠ - يعلى بن مرة الثقفي صحابي - ١)	٣٤١	روى في باب تاخير الحج (م)
١٤٥	حدث في باب تحريم تحلى الرجال بالذهب (مر)	(١٧٤ - نبيشة الخير صحابي)	
٣٣٤	في باب ركوب البحر لحج او عمرة او غزوة (مر)	٢٩٧	حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
	(١٨١ - يوسف بن ماهك ثقة)		حرف الواو
١٠٧	روى في باب من تجب عليه الصدقة (م)	(١٧٥ - وائلة بن الاسقع الليثي صحابي مشهور)	
		٣٣	حدث في باب جنازات الرجال والنساء اذا اجتمعت (ث)
		٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائزة



(١) رواه في السنن عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده وهو عمر بن عبد الله بن يعلى نسب الى جده ١٢

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١٨٨ - ابو برزة الاسلمى صحابى)		الكنى من الرجال
٢١	حدث في باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح (مر)	٢٤	(١٨٢ - ابو اسيد الساعدى صحابى شهد بدر)
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	٢٤	حدث في باب المشى امام الجنائز (ث)
	(١٨٩ - ابو بصرة الغفارى صحابى)	٢٨	في باب الولي يبر قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له (مر)
٢٤٦	حدث في باب من قال يفطروا ان خرج بعد طلوع الفجر (مر)	٦١	في باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)
	(١٩٠ - امير المؤمنين ابو بكر الصديق رضى الله عنه)		(١٨٣ - ابو امامة الباهلى صحابى مشهور)
٩	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	١٤٤	في باب من تورع عن التحلى بالفضة (ث)
٢٥	في باب المشى خلفها (خلف الجنائز) (ث)	١٨٢	في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣٠	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (ث)	١٩٣	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)
٣٥	في باب ماورد في النعش للنساء (ث)	٢١٦	في باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس (مر)
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٢٧٨	في باب صيام التطوع (مر)
١٠٣	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غيرتنا جها حتى يحول عليه الحول (ث)	٣٠١	في باب من لم يبرسد الصيام باسا (مر)
١٠٩	في باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة (ث)	٣٣٤	في باب امكان الحج (مر)
١٣٤	في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)		(١٨٤ - ابو امامة بن سهل بن جنييف)
	(١٩١ - ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)		معدود في الصحابة
	عن ابيه عن جده (١)	١٢١	حدث في باب النصاب في زكاة الثمار (م)
٩٩	حدث في باب كيف فرض الصدقة (مر)	١٢٢	في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب (م)
١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)		(١٨٥ - ابو ايوب الانصارى صحابى معروف)
١٢١	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	٢٩٢	حدث في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
١٢٣	في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)		(١٨٦ - ابو البداء)
٣٥٢	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	٣	روى في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)
	(١٩٢ - ابو بكر الصغابى)		(١٨٧ - ابو بردة صحابى)
٢٢	حدث في باب الاسراع في المشى بالجنائز (مر)	١٩	حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٧٨	في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٠٦	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٩٣	في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (ث)	٢٥٠	في باب الشهر يخرج تسع وعشرين فيكل صيامهم (مر)
٢٩٤	في باب من اي الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	(١٩٣ -- ابو جحيفة صحابي معروف)	
٣٠٧	في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	٢٧٦	حدث في باب صيام التطوع الخ (مر)
٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (ث)	(١٩٤ -- ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)	
(١٩٨ -- ابورافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		١٢٢	حدث في باب نحرص ان نرو الدليل على ان له حكما (مر)
٦١	حدث في باب المرتث والذي يقتل ظلماني غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	١٥٨	في باب الهدية الى الوالي بسبب الولاية (مر)
١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٥٩	» » (مر)
١١٠	في باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من مسانيدهم (مر)	(١٩٥ -- ابو خالد الوالي مقبول)	
(١٩٩ -- ابو سعيد الخدري صحابي مشهور)		٦٠	روى في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف (م)
٢١	حدث في باب الاسراع في المشي بالجنائز (مر)	(١٩٦ -- ابو الدرداء صحابي جليل)	
٢٦	في باب القيام للجنائز (مر)	٦١	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (مر)	١٩٠	في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)
٦٧	في باب ما يرجي في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٢٠٤	في باب التطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٧٤	في باب من كره النعي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)	٢٢٠	في باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)
٧٧	في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٥	في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)
٨٤	في باب العدد الذي اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة (مر)	(١٩٧ -- ابو ذر الغفاري صحابي مشهور)	
١٠٧	في باب من تجب عليه الصدقة (مر)	٩٧	حدث في جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)
١٢٠	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٤٤	في باب من تورع عن التحلي بالفضة (ث)
١٢١	في باب مقدار الوسق (مر)	» »	
١٢٥	في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)	١٤٧	في باب زكاة التجارة (مر)
١٢٨	في باب لاشي في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل	١٨٨	في باب وجوه الصدقة (مر)
		١٩١	في باب المنان بما اعطى (مر)

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب التخيير في القضاء ان كان صومه	٢٧٩	كل صنف منها خمسة اوسق النخ	(مر)
تطوعا	(مر)	في باب نصاب الورق	(مر)
في باب النهي عن الوصال في الصوم	٢٨٢	»	(مر)
في باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	٢٩٦	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه	١٦٠
في باب ما ورد في صوم الشتاء	٢٩٧	وغيره	(مر)
في باب الايام التي نهى عن صومها	»	في باب الجنس الذي يجوز ارجاه في زكاة	١٦٤
في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعها شاهد	٣٠٣	الفطر	(مر)
الاباذنه	(مر)	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة	١٦٥
في باب فضل شهر رمضان النخ	٣٠٤	الفطر الاصاعا	(مر)
في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر	٣٠٨	»	(مر)
الاواخر	(مر)	في باب من قال يجزئ اخراج الدقيق في	١٧٢
في باب الترغيب في طلبها ليلة احدى	٣٠٩	زكاة الفطر	(مر)
وعشرين	(مر)	في باب ما يجوز ارجاه لاهل البادية في زكاة	١٧٣
في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من	٣١٥	الفطر من الاقط وغيره	(مر)
شهر رمضان النخ	(مر)	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	١٨١
في باب متى يدخل في اعتكافه النخ	٣١٩	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى	(مر)
»	٣٢٠	في باب كراهية امساك الفضل وغيره	١٨٢
(٢٠٠ - ابو سيارة المتعنى صحابي)		محتاج اليه	(مر)
حدث في باب ما ورد في العسل	١٢٦	في باب ما ورد في سقى الماء	١٨٥
(٢٠١ - ابو صالح الحنفي)		في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل	١٩٥
روى في باب من قال العمرة تطوع	٣٤٨	يديه	(مر)
(٢٠٢ - ابو صالح ذكوان)		في باب من اكل وهو يرى ان الفجر	٢٢٦
روى في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (في آثار	١١٥	لم يطلع النخ	(ث)
الصحابة)		في باب الحائض تفطر في شهر رمضان	٢٣٥
(٢٠٣ - ابو ظلمة الانصاري من كبار الصحابة)		في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان	٢٤٢
حدث في باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة	٣٠	يريد لقاء العدو	(مر)
فوقعت بهم الكفاية	(مر)	في باب الرخصة في الصوم في السفر	٢٤٤
في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار	٢٠٤	في باب من اختار الصوم في السفر النخ	(مر)
تقبل الزوال	(ث)	في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه	٢٦٤
في باب من لم يربسرد الصيام باسا	٣٠١	»	(مر)
		في باب من كره السواك بالعشى	٢٧٣

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
والاستماع لها (مر)	(٢٠٤ - ابوالمالية الرياحي)
٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام بأسالغ (مر)	١٥٩ روى في جماع لبواب زكاة الفطر (ط)
(٢١٢ - ابو مالك الغفاري ثقة)	(٢٠٥ - ابو عبيدة بن الجراح احد المشركين بالبصرة)
١٢ روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (م)	١٨ حدث في باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معترك الكفار والصلاة عليه (ث)
(٢١٣ - ابو مسرئد الغنوي صحابي بدرى)	٥٧ في باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض (ث)
٧٩ حدث في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان النخ (ث)
(٢١٤ - ابو مسعود البدرى الانصارى صحابي)	٢٧٠ في باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشائمة (مر)
١٧٧ حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	(٢٠٦ - ابو العوث بن الحصين الخثمي صحابي)
١٧٨ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٣٣٥ حدث في باب الحج عن الميت النخ (مر)
٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)	(٢٠٧ - ابو قتادة الانصارى صحابي شهد احدا)
(٢١٥ - ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة)	٢٤ حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)
٢٢ حدث في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها (مر)	٤١ في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)
٤٥ في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها بعده (ث)	٢٨٣ في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)
٦٤ في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرر الخد النخ (مر)	٢٨٦ في باب فضل يوم عاشوراء (مر)
٦٨ في باب ما يربح في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٢٩٣ في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والتنب (مر)	٣٠٠ في باب من كره صوم الدهر النخ (مر)
» » » » (ث)	(٢٠٨ - ابو قرصافة صحابي)
١٤١ في باب سياق اخيار تدل على ابا حته للنساء (مر)	٣٤٤ حدث في باب الرخصة في الصوم في السفر (ث)
١٨٨ في باب وجوه الصدقة النخ (مر)	(٢٠٩ - ابو كبشة الانمارى صحابي)
١٩٢ في باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة النخ (مر)	١٨٩ حدث في باب وجوه الصدقة النخ (مر)
٢٤٧ في باب من قال يفطروا وان خرج بعد طلوع الفجر (ث)	(٢١٠ - ابوابه صحابي مشهور)
في	١٨٩ حدث في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى النخ (مر)
	(٢١١ - ابو مالك الاشعري صحابي)
	٦٣ حدث في باب ما ورد من التخليط في النياحة

(٣١) فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومسروياتهم (ج - ٤)

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٢٦٦	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٧	في باب القيام للجنائز (ث)
٢٨٧	في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	٢٩	في باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولد (مر)
٢٨٩	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٣٢	في باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل الخ (مر)
٣٠٠	في باب من لم ير بسر د الصيام بأسا (مر)	٣٥	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)
»	» » (ث)	٣٨	في باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز (مر)
٣٣٨	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٤٠	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)
٣٣٩	» » (مر)	٤١	» » (مر)
	(٢١٦ - ابو واقد الليثي صحابي)	٤٢	» » (مر)
٣٢٧	في باب حج النساء (مر)	»	» » (ث)
	(٢١٧ - ابو وائل شقيق بن سلمة ثقه)	٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز يتسليمة واحدة (مر)
٣٧	روى في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (م)	٤٧	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
	(٢١٨ - ابو هريرة لدوسي حافظ الصحابة)	٤٩	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)
٧	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته من رأس المال بالمعروف (مر)	٥٢	في باب الصلاة على الجنائز في المسجد (مر)
٩	في باب السنط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرف له حياة (ث)	٦٠	في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
١٠	» » (ث)	٦١	في باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه (مر)
١١	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (مر)	٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (مر)
١٩	في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقاتلها (مر)	٦٧	في باب ما يرجح في المصيبة بالا ولا اذا احتسبهم (مر)
٢٠	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	٦٨	» » (مر)
٢١	في باب الاسراع في المشي بالجنائز (مر)	٧٠	في باب سياق اخبار تدل على جواز اليكاه بعد الموت (مر)
٢٤	في باب المشي امام الجنائز (ث)	٧٦	في باب زيارة القبور (مر)
٢٦	في باب القيام للجنائز (مر)	٧٨	في باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور (مر)
		»	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
٧٩	في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	١٥٥	في باب زكاة الركاز (مر)
٨٠	في باب النهي عن ان يبنى على القبر مسجد (مر)	١٦٠	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)
٨١	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (مر)	١٦٤	في باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه (مر)
٨٢	» » (مر)	١٧١	في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلث (مر)
٨٣	في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فلمس عليه اكثر منه الخ (مر)	١٧٦	في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)
٨٤	» » (مر)	١٧٧	» » (مر)
٩٨	في جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)	١٨٠	في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)
١٠٤	في باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها (مر)	١٨١	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
١١٠	في باب ما على الامام من بعث الساعة على الصدقة (مر)	١٨٣	في باب ماورد في حقوق المال (مر)
١١١	في باب تعجيل الصدقة (مر)	١٨٤	في باب ماورد في المنيحة (مر)
١١٤	في باب الوالى ياخذ منه زكاة امواله الظاهرة احب ذلك او كره (مر)	١٨٥	في باب ماورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (مر)
١١٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)	»	في باب ماورد في سقى الماء (مر)
١١٧	في باب لاصدقة في الخيل (مر)	١٨٦	في باب كراهية البخل والشح والانتار (مر)
١١٨	» » (مر)	١٨٧	» » (مر)
١١٩	في باب من رأى في الخيل صدقة (مر)	»	في باب وجوه الصدقة (مر)
١٢٦	في باب ماورد في العسل (مر)	١٨٩	» » (مر)
١٣٠	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	»	في باب فضل من اصبح صائما (مر)
١٣٣	في باب لن يهلك على الله الا هالك (مر)	١٩٠	في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)
١٣٧	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	»	في باب فضل صدقة السر (مر)
»	في باب زكاة الذهب (مر)	»	في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)
١٤٠	في باب سياق اخيار تدل على تحريم التحلى بالذهب (مر)	١٩٢	في باب فضل صدقة الناقله على المشرك الخ (مر)
١٤٥	في باب تحريم تحلى الرجال بالذهب (مر)	»	في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها الخ (مر)
١٥٢	في باب من قال المعتق ركاز فيه الخمس (مر)	١٩٣	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
١٥٤	في باب من قال لا شئ فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده (مر)	١٩٤	في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير من مال مولاه (ث)
		١٩٥	في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه الخ (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٢٨	في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان (مر)	١٩٦	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
٢٢٩	في باب من اكل او شرب تاسيا الخ (مر)	٢٠١	في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (مر)
٢٣١	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (مر)	٢٠٢	» » (مر)
٢٣٢	» » (ث)	٢٠٤	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٢٣٥	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (مر)	٢٠٥	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٣٧	في باب ما يستحب من السحور (مر)	٢٠٦	» » (مر)
»	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	٢٠٧	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ (مر)
٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا الخ (مر)	٢٠٨	» » (مر)
٢٤٧	في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	٢٠٩	في باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا اتصف شعبان (مر)
٢٥٢	في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢١٠	في باب الرخصة في ذلك (مر)
»	» » (مر)	٢١٢	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
٢٥٣	في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	٢١٥	في باب من اصبح جنباً في شهر رمضان (ث)
»	في باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء (مر)	٢١٨	في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)
٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢١٩	في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)
٢٥٩	» » (مر)	٢٢١	في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)
٢٦٦	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٢٢	» » (مر)
٢٦٩	في باب الصائم يتره صيامه عن اللغو والمشاغمة (مر)	٢٢٤	في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
٢٧٠	» » (مر)	٢٢٥	في باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة الخ (مر)
٢٧١	في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	٢٢٦	في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (مر)
٢٧٣	في باب من كره السواك بالعشى الخ (مر)	٢٢٧	في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرخصها اصحاب الحديث (مر)
٢٧٤	» » (مر)		
٢٨٢	في باب النهي عن اللوصال في الصوم (مر)		
٢٨٤	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)		

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
الاسماء من النساء	٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
(٢٢١ - اخذت حذيفة)	٢٩٣ في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	٢٩٧ في باب ماورد في صوم الشتاء (ث)
(٢٢٢ - اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما)	» في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
١٧ حدثت في باب للرتث والذي يقتل ظلما في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
١٣٨ في باب من قال لا زكاة في الحلي (ث)	٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه (مر)
١٧٠ في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا النخ (مر)	» في باب فضل شهر رمضان (مر)
١٨٧ في باب كراهية البخل والشح والاقطار (مر)	٣٠٤ » » (مر)
١٩١ في باب صدقة النافلة على المشرك النخ (مر)	٣٠٦ في باب ماجاء في الطاعم الشاكر الخ (مر)
٢١١ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	» في باب فضل ليلة القدر (مر)
٢١٧ في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت النخ (مر)	٣٠٧ » » (مر)
٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
(٢٢٣ - اسماء بنت يزيد صحابية)	٣١٠ في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
(٢٢٤ - ام المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
٢٧٦ حدثت في باب صيام التطوع النخ (مر)	٣٢٦ في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
(٢٢٥ - ام المؤمنين حفصة رضي الله عنها)	٣٤١ » » (مر)
١٩٣ حدثت في باب من حمل هذه الاخبار النخ (ث)	٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)
٢٠٢ في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
٢١٣ في باب ما عاينه في كل ليلة من نية الصيام لغد (مر)	٣٥٠ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٢٢١ في باب من بدأ بعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب (مر)	٣٥٤ في باب القارن يهريق دما (مر)
	(٢١٩ - ابو الهيثم عن ابيه (١))
	١٦ روى في باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)
	(٢٢٠ - ابو يوسف القاضي)
	١٧١ روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
(مر)	تجرى الصدقات	٢٣٤	في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)
(٢٣٥ - عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها)		٢٣٩	في باب من رأى عليه القضاء (ق)
٣	حدثت في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)	٢٤٥	في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام
٢٨	في باب حجة من زعم ان القيام للجنائز	(مر)	الثلاثة
(ث)	منسوخ	(٢٢٦ - سمينة بنت جحش الاسديّة لها صحبة)	
٣١	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة	٦٦	حدثت في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله
(ث)	شاء من ليل او نهار	(مر)	تعالى به من الصبر والاسترجاع
٤١	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	(٢٢٧ - حواء يقال هي بنت يزيد بن السكن صحابية)	
٤٩	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)	١٧٧	حدثت في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)
٥١	في باب الصلاة على الجنائز في المسجد (مر)	(٢٢٨ - ربيع بنت معوذ صحابية)	
٥٢	» » (ث)	٢٨٨	حدثت في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان
٥٧	في باب من كره نقل الموتى من ارض الى	(مر)	واجبا الخ
(ث)	ارض	(٢٢٩ - ربيعة بنت عبد الله امرأة ابن مسعود صحابية)	
٥٨	في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان	١٧٩	حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
	يتوهم بقاء شئ منه مخافة ان يكسر له	(٢٣٠ - زينب امرأة عبد الله بن مسعود صحابية)	
(ث)	عظم	١٧٨	حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
(مر)	» »	(٢٣١ - زينب بنت نبيط يقال لها صحبة)	
٥٩	في باب الجاوس عند المصيبة (مر)	١٤١	حدثت في باب سياق اخبار تدل على اباحتها
٦١	في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)	للنساء	(مر)
٦٢	في باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه	(٢٣٢ - ام المؤمنين صفية رضي الله عنها)	
(مر)	وان لم يوص به	٣٢١	حدثت في باب المعتكف يخرج الى باب المسجد
٧٢	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يذب	(مر)	ولا يخرج عنه قدميه الخ
(مر)	بالنياحة عليه الخ	٣٢٤	في باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه الخ (مر)
(مر)	» »	(٢٣٣ - الصماء اخت عبد الله بن بسير)	
٧٥	في باب النهي عن سب الاموات والامر	٣٠٢	حدثت في باب ما ورد من النهي عن تخصيص
	بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن	(مر)	يوم السبت بالصوم
(مر)	ذكرها	(٢٣٤ - طباعة بنت الزبير لها صحبة)	
٧٨	في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله	١٥٥	حدثت في باب من اجري بالخمس الواجب فيه
(مر)	فزوروا		
(مر)	في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)		
٧٩	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)		
٨٠	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)		

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب من تلذذ بامرأته الخ (مر)	٢٣٠	في باب لاذكاة في مال حتى يحول عليه الحول (مر)	٩٥
في باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته (مر)	٢٣٢	في باب لا يعد عليهم بما استغادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول (مر)	١٠٣
في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)	٢٣٣	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب الحائض تقضي الصوم اذا طهرت ولا تقضي الصلاة (مر)	٢٣٤	في باب اين تؤخذ صدقة الماشية (مر)	١١٠
في باب ما يستحب من تعجيل الفطرو تاخير السحور (مر)	٢٣٦	في باب حرص التمر والدليل على ان له حكما (مر)	١٢٣
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين في كل صيا مهم (مر)	٢٣٧	في باب تفسير الاوقية (مر)	١٣٤
في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢٥٠	في باب من قال لاذكاة في الحلبي (ث)	١٣٨
في باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر (مر)	٢٥٢	في باب من قال في الحلبي زكاة (ث)	١٣٩
في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٥	في باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء (مر)	١٤١
في باب قضاء شهر رمضان الخ (مر)	٢٥٨	في باب الهدية للوالي بسبب الولاية (مر)	١٥٩
في باب الصائم يكتحل (مر)	٢٦٢	في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨
في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم (ث)	٢٧٢	في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها (مر)	١٩٢
في باب السواك للصائم (مر)	٢٧٥	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣
في باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه (مر)	٢٧٩	في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٢٠٣
في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٨٠	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (مر)	٢٠٦
في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٨١	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢١٠
في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	٢٨٢	في باب الرخصة في ذلك الخ (مر)	٢١١
في باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة (مر)	٢٨٥	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	٢١٣
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٨٨	في باب من أصبح جنبا في شهر رمضان (مر)	٢١٤
في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٠	في باب من أصبح جنبا في شهر رمضان (مر)	٢١٥
في باب فضل صوم شعبان (مر)	٢٩٢	في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه الخ (مر)	٢١٨
		في باب كفارة من أتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)	٢٢٣
		في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)	٢٢٤
		في باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل الخ (مر)	٢٢٦

الاسماء والابواب	الاصناف	الاصناف	الاسماء والابواب
٣٥٣ في باب القارن يهريق دما (مر)	٢٩٥ في باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم (مر)	٢٩٨ في باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق الخ (ث)	٢٩٩ في باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكله من بين الشهور الخ (مر)
٣٥٥ في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٣٠١ في باب من لم يربسرد الصيام باسا الخ (ث)	٣٠٧ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر (مر)
٣٥٦ في باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه الخ (مر)	(٢٣٦ - عمرة بنت عبد الرحمن)	٣١٣ في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٣١٤ في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر الخ (مر)
٣٢٣ حدثت في باب من كره اعتكاف المرأة (م)	(٢٣٧ - فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم)	٣١٥ » » (مر)	» في باب الاعتكاف في المسجد (مر)
٧١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)	٧٨ في باب ماورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا (ث)	٣١٦ في باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله (مر)	٣١٧ في باب المعتكف يصوم (ث)
(٢٣٨ - فاطمة بنت قيس الفهرية صحابية)	٨٤ حدثت في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)	٣٢٠ في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (مر)	٣٢١ » » (مر)
(٢٣٩ - ليلى بنت قاف الثقفية صحابية)	٦ حدثت في باب كفن المرأة (مر)	٣٢٢ في باب المرأة تعتكف باذن زوجها (مر)	٣٢٣ في باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها (مر)
(٢٤٠ - ام المؤمنين ميمونة رضي الله عنها)	٢٩ حدثت في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	٣٢٦ في باب حج النساء (مر)	٣٣١ في باب الرجل يجذزاد او راحلة الخ (مر)
١٧٩ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٢٨٣ في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)	٣٤٤ » » (ث)
الكنى من النساء		٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	٣٤٦ » » (مر)
		٢٤١ - ام المؤمنين ام حبيبة رضي الله عنها	» » (ث)
٢٦٩ حدثت في باب من كره مضغ العلك للصائم (ث)	(٢٤٢ - ام حرام الانصارية صحابية)	» في باب ادخال الحج على العمرة (مر)	٣٥٠ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٣٣٥ حدثت في باب ركوب البحر لحج لو صخرة			

الاصحاح

الاسماء والابواب

الاصحاح

الاسماء والابواب

- (٢٦٠ - عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اصحاب)
رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٠٠ في باب ما قيل في بدء الصيام الخ (مر)
- (٢٦١ - عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)
٢٢٠ في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء
افطر (مر)
- (٢٦٢ - عبد الرحمن بن مسامة عن عمه)
٢٢١ في باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم (مر)
- (٢٦٣ - عمرو بن ميمون في آثار الصحابة)
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير
السحور (ث)
- (٢٦٤ - عن بعض اصحاب رسول الله)
صلى الله عليه وسلم
٢٤٢ في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد
لقاء العدو (مر)
- (٢٦٥ - عن بعض اصحاب رسول الله)
صلى الله عليه وسلم
٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر
الاشاهدين عدلين (مر)
- (٢٦٦ - عن ابي عمير بن انس عن عمومة له)
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٢٤٩ في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر
بعد الزوال (مر)
- ٢٥٠ " " (مر)
- (٢٦٧ - عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)

(٢٥٢ - ابن ابي صمير (١))

١١ روى في باب المسلمون يقتلهم المشركون

في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (م)

(٢٥٣ - ابن ابي ليلى)

٢٠١ روى في باب ما كان عليه حال الصيام من

تحريم الاكل والشرب الخ (م)

(٢٥٤ - ابن ابي مليكة)

١٧٤ روى في باب من اختار قسم زكاة الفطر

بنفسه (ط)

المبهمات

(٢٥٥ - ابو امامة بن سهل عن رجل من اصحاب)

النبي صلى الله عليه وسلم

٣٩ في باب القراءة في صلاة الجنابة (مر)

(٢٥٦ - ابو ابراهيم رجل من بني)

عبد الاشهل قال حدثني ابي

٤١ في باب من الدعاء في صلاة الجنابة (مر)

(٢٥٧ - ابو امامة بن سهل عن بعض اصحاب)

النبي صلى الله عليه وسلم

٤٨ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)

(٢٥٨ - عن امرأة من البايعات)

٦٤ في باب ما ينهى عنه في الدعاء بدعوى الجاهلية

وضرب الخد الخ (مر)

(٢٥٩ - عن سعد ان امرأة قالت الخ)

١٩٣ في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها (مر)

(١) هو عبد الله بن ثعلبة بن صمير له رؤية ولم يثبت له سماع - تقريب -

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
	(٢٧١ - عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم)	٢٥٠	في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال (مر)
	٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة (مر)	(٢٦٨ - عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
	(٢٧٢ - عن بحية الباهلية عن ايها او عمها)	٢٦٣	في باب الصائم يصب على رأسه الماء (مر)
	٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	(٢٦٩ - عن رجل من اصحاب محمد)	
	(٢٧٣ - عن ابى العالية عن يخدم)		صلى الله عليه وسلم
	الذي صلى الله عليه وسلم	٢٦٣	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (مر)
	٣٢٢ في باب من توطأ في المسجد (مر)	(٢٧٠ - عن غير واحد من اصحاب)	
	(٢٧٤ - عن ام المؤمنين)		النبي صلى الله عليه وسلم
	٣٣٢ باب من اختار الركوب (مر)	٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
	درجه		
	مر و رأه		



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

(خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى)

(نبذة من احوال المؤلف رحمه الله)

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتواليفه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل الى خسر وجرى فدفن هناك -

(مزايا الجزء الرابع من هذا الكتاب)

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضع الشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -
جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتي فيها بما في جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل قهية وفتاوى عزيزة بأسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - واستدل عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلات والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقيين -
وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الورق -
باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا -
فهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره -
ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -
باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -
باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام -
باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة - باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والحداد بالليل (لاجل المساكين) - باب من قال زكاة الخلى عاريتها - باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتحلل به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره - باب ابر ان يصل الرجل ودايه - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا بد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصددون القصير - باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها ماخوذة من الاحاديث والروايات المسندة - ومنها مع كثرة الطرق والروايات انه قد عدل على بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشهدا ووصول وبعضها يشهد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى - وقال في باب ما استدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفرده التضر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخرها ضعيفة الا ان اجتمع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك - قد ذكرنا من المزاي ما استحضرتنا عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه المزاي ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -
 الاولى النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - وشرنا اليها بعلامة (مد) -
 الثانية - النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه العرفانية -
 الثالثة - النسخة المصرية للمكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الخليفة المصرية اداها الله بالقوة والاستقلال بارسال فوتوغرافات من نسخة عليها خط الدلامة سيدي عبدالوهاب الشمراني رحمه الله وردها - مص -
 الرابعة اليابانية وهي من كتب المكتبة اليعقوبية بترميم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

في سنة ١٢٣١ - ورمزنا لها - ي -

الخامسة - الرامفورية وجدنا جزءا من هذا المجلد في المكتبة الرامفورية فقابلنا عليه - في آخر ذلك الجزء (وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العاوي قرأها على الحافظ ابي عمرو بن الصلاح الخ - ورمزنا لهذه النسخة - و -

ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء

اول هذا الجزء في النسخة المدرسية - باب تسوية القبور وتسطيحها و آخره باب من احرم بها من التنعيم -

وفي النسخة المصرية اوله باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه وينتهي الى اول باب كراهية قتل النملة -

انا نجد في الاجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظة - انبا و ابنا و انا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة

العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد مصححي هذا الكتاب - فاجاد في تحقيقه - فهذه مقالته طبعناها ليتفكر فيه

من هو اولي بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد رفقاء دائرة المعارف على لفظة ابنا و انبا

وقع كثيرا في اسانيد سنن البيهقي في اكثر النسخ التي وقفنا عليها صيغة - ابنا - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة

هكذا - انبا - وارى ان الصواب - ابنا - وهي اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة

ذكره ابن الصلاح في مقدمته ثم النووي في تقريبه والعراقي في الفيته وغيرهم -

قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم ار هذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبا - صريحا في شيء من النسخ القديمة

بل ضبطت في مواضع هكذا - ابنا - وفي الباقي مهملة او مشبهة -

لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة وانما وقع بدلها - انا - و - انا - اختصار اخبرنا -

البيهقي يعبر في اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحة في اكثر النسخ اما في المصرية فكتبت هكذا - انا -

النسخ التي وقع فيها - انا - لم يكديقع فيها - اخبرنا - ولا - انا - الا في اوائل الاسانيد في غير المصرية مع ان صيغة

اخبرنا - كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب في الكفاية « حتى

ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة (اخبرنا) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم

ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون »

بل ان البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه الا باخبرنا -

ان اكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفه وقد قابلت بعض ما فيها بما اخذه من الكتب كالام وسنن ابي داود وسنن

الدارقطني فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -

وتتبع في سنن البيهقي مواضع من رواية الأئمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا بلفظ - اخبرنا

فوجدت عبارتهم تقع في السنن بهذه الصيغة - انا -

ان صيغة - انبا نا - عزيزة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما

من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار انبا نا - وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عزيز جدا لا تكاد تجد

في الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند

الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيرا

ما تقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة - انا - وهي في الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -

ان صيغة اخبرنا للسباع اتفاقا وصيغة انبا نا في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقي لنفسه - اخبرنا - ثم يبدلها باطراذ في كلام غيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر الا بها بانبا نامع كثرة اخبرنا وعزرة انبا ناوتقاير معنييهما اصطلاحا -

ثم لا يكتفى بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الانقطاع -
وبالجملة فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - ابنا - قطعا وهي اختصار اخبرنا ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب المصنفة ويقع محلها في النسخ اخبرنا - او - انا - لان الامر في ذلك موكول الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - اخبرنا - وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلفظ بها دائما اخبرنا فلأخرج في الكتابة فاما ابدال صيغة باخرى دونها او مغايرة لها في المعنى الاصطلاحى او فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلا عن ان يحذف الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - انا - في كتب اخرى غير سنن البيهقي وطبعت في بعضها هكذا - ابنا - والصواب في عامة ذلك - ابنا -

الادلة على ما ذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما لخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحبى الله ونعم الوكيل وصلى الله على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعتنى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبدالرحمن اليانى والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقير الجليل محمد عادل القدوسى رفهم الله في الدرجات العلمية -

خاتمة الطبع

قد تم بعونه تعالى طبع المجلد الرابع من السنن الكبرى سنة احدى وخمسين وثلثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية في عهد امير الدولة الآصفية رئيس المملكة النظامية ذى الهمة السنية والرتبة الرفيعة صاحب المواهب الجزيلة والمناقب الكثيرة السلطان ابن السلطان سلطان العاوم مظفر الممالك، آصفجاء السابع مير عثمان على خان لازالت شموس مملكته شارقة والوية سطوته خائفة -

وهذه الجمعية العلمية تحت صدارة ذى المكارم والمحاسن النواب مر حيدر نواز جنك بهادر رئيس المجلس الانتظامى ووزير المال فى الدولة الآصفية والعالم الفاضل النواب محمد يار جنك بهادر رئيس المجلس العلمى ادا مهيا الله بالعزو والوقار الى يوم القرار -

وتحت اعتماد الشريف النسيب النواب مهدي يار جنك بهادر وزير السياسة وشريك العميد النواب ناظر يار جنك بهادر ركن العدالة العالية ادا مهيا الله فى خدمة علمية وحياة طيبة وطبع هذا الكتاب تحت ادارة مولانا الحاج السيد ظهروالحق مدير الجمعية زاده الله فضلا وكالا -

الجامع الحقيقى

السيد هاشم الندوى غفر الله له

مصصح دائرة المعارف